

مصحف الغريب

المصحف ومعه غريب القرآن وأسباب النزول وأحاديث التفسير

الجزء ٥

الصفحات ٨٢-١٠١

* وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
 كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِذَا لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا
 بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ
 مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا
 تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا
 حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ
 الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ
 فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ
 مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ
 بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ
 أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ
 مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ
 مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ
 ﴿٢٥﴾ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ
 مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾

الغريب

السطر ١ · الآية ٢٤

*وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ^و

أبو عبيدة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ : ذوات الأزواج، والحاصن: العفيفة، قال العجاج:

وحاصن من حاصنات ملس ... من الأذى ومن قراف الوقس^١
أي الجرب.

ابن قتيبة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي حرم عليكم ذوات الأزواج إلا ما

ملكتم أيمانكم من السبايا اللواتي هن أزواج في بلادهن.

الراغب (مادة حصن) ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ بعد قوله:

ابن الهائم ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾: ذوات الأزواج. والمحصنات والمحصنات جميعا: الحرائر وإن لم يكن

مزوجات^٢. والمحصنات والمحصنات أيضا:
العفاف (زه).

السراج ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ ... الْمُتَزَوِّجَاتُ.

السراج ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ... الْمَسْبِيَّاتُ، وَهِنَّ الْمَأْخُودَاتُ مِنْ نِسَاءِ الْكُفَّارِ فِي الْجِهَادِ.

السطر ٢ · الآية ٢٤

كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ^ج

أبو عبيدة ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: كتب الله ذاك عليكم، والعرب تفعل مثل هذا إذا كان في موضع

«فعل» أو «يفعل»، نصبوه.

عن أبي عمرو بن العلاء، قال كعب بن زهير:

تسعى الوشاة جنابيا وقيلهم ... إنك يا ابن أبي سلمي لمقتول^٣ قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء

يقول: معناها: ويقولون، وكذا كل شيء من هذا المنصوب كان في موضع «فعل» أو «يفعل»

، كقولك: «صبرا ومهلا وحلا»، أي: اصبر، وأمهل، وتحلل.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ٧٨ ومحاسن الأراجيز ٧- والطبري ٦/٥ والجمهرة ٢/١٦٥ واللسان والتاج (حصن وقس)

^٢ حاشية المحقق على البيان لابن الهائم: في الزهرة ١٨٣ «متزوجات».

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: من قصيدته التي أولها:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول

وهو في ديوانه ١٩ وجمهرة الأشعار ١٥٠ - وقيلهم: قال شارح الديوان:

ورواه أبو عبيدة بالنصب.

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: قال: القائل هو أبو عبيدة.

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: حلا: يقال للرجل إذا أمعن في وعيد أو أفرط في غف أو كلام: حلا أبا فلان أي تحلل في يمينك (اللسان)

﴿كَتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أي: فرضه الله عليكم.

ابن قتيبة

(مادة كتب) ﴿كِتَابَ اللَّهِ﴾

الراغب

السطر ٢ · الآية ٢٤

مَا وَرَاءَ ذَلِكَ

﴿مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ : ما سوى ذلك.

أبو عبيدة

السطر ٢ · الآية ٢٤

تَبْتَغُوا

﴿تَبْتَغُوا﴾ ... تَطْلُبُوا.

السراج

السطر ٣ · الآية ٢٤

مُحْصِنِينَ

﴿مُحْصِنِينَ﴾ متزوجين.

ابن قتيبة

﴿مُحْصِنِينَ﴾ ... أَعَفَاءَ عَنِ الْحَرَامِ.

السراج

السطر ٣ · الآية ٢٤

غَيْرِ مُسْلِفِينَ^ج

﴿مُسْلِفِينَ﴾ : المسافح، الزاني، ومصدره: السفاح.

أبو عبيدة

﴿غَيْرِ مُسْلِفِينَ﴾ أي: غير زناة. والسفاح: الزنا. وأصله من سَفَحَتِ القرية إذا صبيتها. فسمي الزنا سفاحا. كما يسمى مذاء^١ لأنه يسافح يصب النطفة وتصب المرأة النطفة ويأتي بالمدّي وتأتي المرأة بالمدّي. وكان الرجل في الجاهلية إذا أراد أن يفجر بالمرأة قال لها سافحيني أو ماذيني. ويكون أيضا من صب الماء عليه وعليها.

﴿مُسْلِفِينَ﴾ : بالزنا، والمسافح: الذي يصبّ ماؤه حيث اتفق.

ابن الهائم

والمسافحة: الزنا، بلغة قريش^٢.

﴿مُسْلِفِينَ﴾ ... زَانِينَ.

السراج

السطر ٤ · الآية ٢٤

أَجُورَهُنَّ

﴿أَجُورَهُنَّ﴾ : مهرهن.

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في اللسان ٢٠/١٤٢ "والمذاء: أن تجمع بين رجال ونساء وتتركهم يلاعب بعضهم بعضاً".

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب القرآن لابن عباس ٤٢.

﴿أَجُورَهُنَّ... مُوْرَهُنَّ﴾

السراج

السطر ٤ · الآية ٢٤

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ : لا إثم عليكم، ولا تبعة.

أبو عبيدة

السطر ٦ · الآية ٢٥

وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً

﴿طَوْلاً﴾ ، الطول: السَّعة والفضل، تقول للرجل: مالك على فضل ولا طول.

أبو عبيدة

﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ أي لم يجد سعة.

ابن قتيبة

(مادة طوع) ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾

الراغب

، وقوله:

﴿طَوْلاً﴾: فضلا وسعة (زه) قال أبو علي في التذكرة: طولاً:

ابن الهائم

اعتلاء، وهو أصل الكلمة، ومنه الطول والتطاول.

﴿طَوْلاً﴾ ... غني، وسعة.

السراج

السطر ٦ · الآية ٢٥

أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ

﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ يعني الحرائر.

ابن قتيبة

(مادة حصن) ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾

الراغب

، ولهذا قيل: المحصنات: المزوجات، تصوراً أزواجهن هو الذي أحصنها

﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ ... الحرائر.

السراج

السطر ٧ · الآية ٢٥

فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ

﴿فَتَيَاتِكُمْ﴾ إماءكم، وكذلك العبيد، يقال للعبد: فتى فلان.

أبو عبيدة

﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ يعني الإماء.

ابن قتيبة

(مادة فتى) ﴿مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ ، أي: إماءكم

الراغب

﴿مِنْ فَتَيَاتِكُمْ﴾: أي إماءكم.

ابن الهائم

﴿فَتَيَاتِكُمْ﴾ ... إماءكم.

السراج

فَأَنْكِحُوهُنَّ

السطر ٩ · الآية ٢٥

(مادة نكح) ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾

الراغب

إلى غير ذلك من الآيات

وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ

السطر ٩ · الآية ٢٥

﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ ، أي: مهرهن.

أبو عبيدة

﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ أي أعطوهن مهرهن.

ابن قتيبة

﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ﴾ عفاف.

ابن قتيبة

(مادة أجر) وقوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ كناية عن المهور، والأجر والأجرة يقال فيما كان عن عقد وما يجري مجرى العقد، ولا يقال إلا في النفع دون الضر، نحو

الراغب

(مادة حصن) ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾

الراغب

، وبعده:

﴿مُحْصَنَاتٍ ... عَفِيفَاتٍ﴾

السراج

غَيْرَ مُسْلِفَاتٍ

السطر ١٠ · الآية ٢٥

﴿غَيْرَ مُسْلِفَاتٍ﴾ غير زوان.

ابن قتيبة

﴿مُسْلِفَاتٍ﴾: زوان [زه] علانية.

ابن الهائم

وَلَا مَتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ

السطر ١٠ · الآية ٢٥

﴿وَلَا مَتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ أي متخذات أصدقاء.

ابن قتيبة

(مادة خذ) ات ﴿أَخْدَانٍ﴾

الراغب

، جمع خدن، أي المصاحب، وأكثر ذلك يستعمل فيمن يصاحب بشهوة، يقال:

خدن المرأة وخدينها، وقول الشاعر:

-١٣٥-

خدين العلي^١ فاستعارة، كقولهم: يعشق العلي، ويشبب باللدى وينسب بالمكارم

^١ حاشية المحقق على المفردات: هو في عمدة الحفاظ (خدن) .

﴿أَخْذَانٍ﴾: أصدقاء، واحدها خدن (زه) وقيل: زوان سراً، وكانت العرب لا تستنكف من ذلك. والخدين: الصديق.

﴿مُتَّخَذَاتِ أَخْذَانٍ﴾ ... مَصَاحِبَاتِ أَصْدِقَاءَ لِلزَّنا سِرًّا.

ابن الهائم

السراج

فَإِذَا أُحْصِنَ

السطر ١١ · الآية ٢٥

﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾ أي: تزوجن. وقال بعضهم: أسلمن. والإحصان يتصرف على وجهه قد ذكرتها في كتاب "المشكل" ٢١.

ابن قتيبة

الراغب

(مادة حصن) قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ﴾ ، أي: تزوجن، أحصن: زوجن، والحصان في الجملة: المحصنة، إما بعفتها، أو تزوجها، أو بمانع من شرفها وحريتها. ويقال: امرأة مُحْصَن ومُحْصِن، فالحُصْن يقال: إذا تصوّر حصنها من نفسها، والمُحْصَن يقال إذا تصوّر حصنها من غيرها، وقوله ﷻ:

﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾: تزوجن، وأُحْصِنَ ٣: زوجن.

ابن الهائم

فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ

السطر ١١ · الآية ٢٥

﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾ أي زني.

ابن قتيبة

فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ

السطر ١١ · الآية ٢٥

﴿نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ من عقوبة الحد.

أبو عبيدة

﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾^٤ يعني البكر الحرة. سماها محصنة وإن لم تتزوج لأن الإحصان يكون لها وبها إذا كانت حرة. ولا يكون بالأمة إحصان.

ابن قتيبة

^١ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٢٧٥) [مع الشك - لم يُراجِع]: «الإحصان هو: أن يحمي الشيء ويمنع منه. والمحصنات من النساء: ذوات الأزواج، لأن الأزواج أحصنوهن، ومنعوا منهن، قال الله تعالى: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [النساء: ٢٤] .

المحصنات: الحرائر وإن لم يكن متزوجات، لأن الحرية تحصن وتحصن، وليست كالأمة. قال الله تعالى: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ [النساء: ٢٥] وقال: فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ [النساء: ٢٥] يعني الحرائر.»

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن ٣٩١.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: قرأ بضم الهمزة ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم، وقرأ الباقون من السبعة بفتح الهمزة. (السبعة ٢٣١) .

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع البحر المحيط ٣/٢٢٣.

ابن قتيبة

﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾ يعني الحد. وهو مائة جلدة. ونصفها خمسون على الأمة.

ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ

السطر ١٢ · الآية ٢٥

أبو عبيدة

﴿الْعَنَتَ﴾ كل ضرر، تقول: أعنتني.

ابن قتيبة

﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ أي خشي على نفسه الفجور. وأصل العنت: الضرر والفساد^١

الراغب

(مادة عنت) المعانعة كالمعاندة لكن المعانعة أبلغ، لأنها معاندة فيها خوف وهلاك، ولهذا يقال: عنت فلان: إذا وقع في أمر يخاف منه التلف، يعنت عنتاً قال تعالى: ﴿لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾

ابن الهائم

﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ﴾: أي الهلاك، وأصله المشقة والصعوبة، من قولهم: أكمة عنوت إذا كانت صعبة المسلك.

السراج

﴿الْعَنَتَ﴾ ... الوقوع في الزنا.

لَكُمْ

السطر ١٤ · الآية ٢٦

الراغب

(مادة لام) كقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ﴾

سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ

السطر ١٤ · الآية ٢٦

أبو عبيدة

﴿سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي سبل الذين من قبلكم.

أسباب النزول

الآية ٢٤

الوادعي

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الآية ٢٤.

مسلم ج ١٠ ص ٣٥ حدثنا عبيد الله بن ميسرة القواريري حدثنا يزيد بن

زريع حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوم حنين بعث جيشاً إلى أوطاس فلقوا عدواً فقاتلهم فظهر عليهم وأصابوا لهم سبايا فكان ناساً من أصحاب الرسول ﷺ وعلى آله وسلم تخرجوا من غشيانهم من أجل أزواجهم من المشركين فأنزل الله ﷻ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن ثم ذكر له طريقاً إلى قتادة والراوي عنه شعبة فأمناً من تدليسه فإن شعبة إذا روى عنه يستثبته. وقد قال

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تفسير الطبري ٨/٢٠٦.

شعبة: كفيتمكم تدليس الأعمش وابن إسحاق وقتادة كما في فتح المغيب للسخاوي. الحديث أخرجه الترمذي ج ٤ ص ٨٦ وقال حديث حسن صحيح وأبو داود ج ٢ ص ٢١٣ والنسائي ج ٦ ص ٩١ والإمام أحمد ج ٣ ص ٧٢ و٨٤ وابن جرير ج ٥ ص ٠٢ [الصحيح المسند، ص ٦٦]

المزني ٤٨ سبب النزول:

أخرج مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي، والنسائي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم حنين^١، بعث جيشاً إلى أوطاس^٢، فلقوا عدوًّا، فقاتلهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا^٣. فكان ناساً من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تخرجوا من غشيانهم^٤ من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله - عز وجل - في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن^٥.

وفي رواية للنسائي عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: أصابوا سبايًّا هن أزواج فوطئوا بعضهن، فكانهم أشفقوا من ذلك فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^٧.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد أورد جمهور المفسرين حديث أبي سعيد الأول منهم الطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير والشنقيطي^٨.

قال القرطبي بعد أن ذكر حديث أبي سعيد: (وهذا نص صحيح صريح في أن الآية نزلت بسبب تخرج أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - عن وطء المسيات ذوات الأزواج فأنزل الله تعالى في جوابهم ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وبه قال مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وهو الصحيح إن شاء الله تعالى) اهـ. وقال ابن كثير في معنى الآية: (أي وحرّم عليكم من الأجنبية المحصنات وهن المزوجات إلا ما ملكتموهن

^١ حاشية المزني: حنين: هو وادٍ قبل الطائف، وقيل: وادٍ بجنب ذي الجاز، قال الواقدي: بينه وبين مكة ثلاث ليال وقيل بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً، قال السهيلي: سمي بحنين بن قانية بن مهليل، وقال غيره: يجوز أن يكون تصغير الحنّ، وهو حي من الجن. معجم البلدان (٢: ٣٥٩) رقم (٣٩٦٨).

^٢ حاشية المزني: أوطاس: وادٍ في ديار هوازن فيه وقعة حنين. معجم البلدان (١: ٣٣٤) رقم (١١٣٣).

^٣ حاشية المزني: السبايا: جمع سبية وهي المرأة المنوبة. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢: ٣٤٠) مادة (سبا).

^٤ حاشية المزني: غشي المرأة: إذا جامعها. المصدر السابق (٣: ٣٦٩) مادة (غشا).

^٥ حاشية المزني: أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب جواز وطء المسبية (٢: ١٠٧٩) رقم (١٤٥٦)، وأحمد (١٨: ٢٢٤) رقم (١١٦٩١)، وأبو داود، كتاب النكاح، باب في وطء السبايا (٢: ٦١٢) رقم (٢١٥٥)، والترمذي، أبواب النكاح باب ما جاء في الرجل يسي الأمة هل يحل له أن يطأها (٢: ٤٢٥) رقم (١١٣٢) وانظر رقم (٣٠١٧)، وأخرجه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (٦: ٣٢١) رقم (١١٠٩٦) وفي المجتبى (٦: ٤١٩) رقم (٣٣٣٣).

^٦ حاشية المزني: الإشفاق: الخوف. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢: ٤٨٧) مادة (شفق).

^٧ حاشية المزني: أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (٦: ٣٢١) رقم (١١٠٩٧) من طريق أبي الخليل صالح بن أبي مريم يحدث عن أبي سعيد. قال المزي في تهذيب الكمال (١٣: ٩٠) روايته عن أبي سعيد مرسله.

^٨ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ٢)، معالم التنزيل (١: ٤١٣)، أحكام القرآن (١: ٣٨١)، المحرر الوجيز (٤: ٧٦)، الجامع لأحكام القرآن (٥: ١٢١)، تفسير ابن كثير (١: ٤٧٣)، أضواء البيان (١: ٣٢٠).

بالسي، فإنه يحل لكم وطؤون إذا استبرأتموهن فإن الآية نزلت في ذلك) اه ثم ساق الحديث.
وقال الشنقيطي: (وقال بعض العلماء: المراد بالمحصنات، المتزوجات، وعليه فعنى الآية وحرمت عليكم المتزوجات؛ لأن ذات الزوج لا تحل لغيره إلا ما ملكت أيمانكم بالسي من الكفار، فإن السي يرفع حكم الزوجية الأولى في الكفر وهذا القول هو الصحيح، وهو الذي يدل القرآن لصحته إلى أن قال .. ويؤيده سبب النزول) اه ثم ساق الحديث.
النتيجة:

أن سبب نزول الآية الكريمة هو ما جاء في حديث أبي سعيد - رضي الله عنه - حين ظهروا على عدوهم فخرجوا من غشيان نسائهم من أجل أزواجهم لأن الحديث في ذلك صريح صحيح يتفق مع لفظ الآية وإجماع المفسرين عليه والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٧٨]

أحاديث التفسير

الآية ٢٤

الترمذي (٣٠١٦)

عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُوطَاسٍ» أَصَبْنَا نِسَاءً لِهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي الْمُشْرِكِينَ، فَكَرِهْنَهُنَّ رِجَالٌ مِنَّا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ
حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠١٦): صحيح

الترمذي (٣٠١٧)

عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ أُوطَاسٍ» لِهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي قَوْمٍ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ
حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠١٧): صحيح
الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠١٧): حسن

النسائي في الكبرى (١١٠٣٠)

عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: " أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابُوا سَبَايَا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، فَكَانَ نَاسٌ مِنْ

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلُهُ

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ
عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ
تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ
اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا
وظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ
عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾
وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ ۖ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ
نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ
وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتُوهُمْ
نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾

الغريب

يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ

السطر ٢ · الآية ٢٨

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ إيجاب.

أبو عبيدة

ضَعِيفًا

السطر ٣ · الآية ٢٨

(مادة ضَعَفَ) ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾

الراغب

، فَضَعُفُهُ: كثرة حاجاته التي يستغني عنها الملاء الأعلى، وقوله:

لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ

السطر ٤ · الآية ٢٩

و ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ أي: لا يأكل بعضكم مال بعض بغير استحقاق.

ابن قتيبة

إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ

السطر ٤ · الآية ٢٩

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ مثل المضاربة^١ والمقارضة في التجارة فيأكل بعضكم مال بعض عن تراض.

ابن قتيبة

(مادة تجر) ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾

الراغب

وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ

السطر ٥ · الآية ٢٩

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي لا تهلكوها.

أبو عبيدة

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: لا يقتل بعضكم بعضا على ما بينت في كتاب "المشك" ٣٢ .

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في اللسان ٢/٣٢ "وضاربه في المال من المضاربة، وهي القراض. والمضاربة: أن تعطي إنسانا من مالك يتجر فيه، على أن يكون الربح بينكما، أو يكون له سهم معلوم من الربح ...".

تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٩٨) [مع الشك - لم يراجع]: «وبعض المفسرين يقول في قوله تعالى: فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّتُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ نَحْيَةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً [النور: ٦١] ، أي على أهلبيكم، جعلهم أنفسهم على التشبيه.

وقال: ابن عباس في تفسير ذلك: البيوت: المساجد، إذا دخلتها سلّمت على نفسك وعلى عباد الله الصالحين.

وقال تعالى: اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ [الأنفال: ٢٤] ، أي إلى الجهاد الذي يحيي دينكم ويعليكم.

وقال: وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ [النساء: ٢٩] ، أي لا تقتلوا إخوانكم، وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ [البقرة: ١٨٨] ، أي أموال إخوانكم.»

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: بينه في صفحة ١١٥ وانظر تفسير الطبري ٨/٢٢٩.

(مادة قتل) ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

الراغب

، ألا ترى أنه قال:

عُدُونَا

السطر ٦ · الآية ٣٠

(مادة عدا) ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُونًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾

الراغب

نُصْلِيهِ نَارًا

السطر ٧ · الآية ٣٠

﴿نُصْلِيهِ نَارًا﴾: نشويه بها.

ابن الهائم

إِنْ تَحْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ۚ

٣١

﴿إِنْ تَحْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ يعني الصغائر من الذنوب.

ابن قتيبة

(مادة جنب) ﴿إِنْ تَحْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾

الراغب

، وقال **جَزَّ**:

(مادة كبر) وقال: ﴿إِنْ تَحْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قيل: أريد به الشرك لقوله:

الراغب

(مادة كفر) ﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾

الراغب

وإلى هذا المعنى أشار بقوله:

﴿كَبَائِرُ... الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ مِمَّا فِيهِ حَدٌّ، أَوْ لَعْنَةٌ، أَوْ وَعِيدٌ.

السراج

﴿سَيِّئَاتِكُمْ... الذُّنُوبِ الصَّغِيرَةِ.

السراج

السطر ٩ · الآية ٣١

وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا

﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ أي: شريفاً ٢ .

ابن قتيبة

(مادة دخل) ﴿مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ، قرئ بالوجهين ٣ ، وقال أبو علي الفسوي ٤ : من قرأ:

الراغب

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قيل في تفسيرها: إنها ما تقدم الله إلى عباده بالني عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها. وقيل: إنها الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس المحرم قتلها، وقول الزور، وقذف المحصنة، واليمين الغموس، والسحر، والفرار من الزحف، والزنا بجليلة الجار.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قال الطبري في تفسيره ٨/٣٥٩ "وأما المدخل الكريم، فهو الطيب الحسن، المكرم بنفي الآفات والعاهات عنه وبارتماع الهموم والأحزان ودخول الكدر في عيش من دخله، فلذلك سماه الله كريماً".

^٣ حاشية المحقق على المفردات: قرأ نافع وأبو جعفر بفتح الميم، والباقون بضمها. انظر: الإتحاف ص ١٨٩.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: في كتابه الحجة للقراء السبعة ٣/ ١٥٤.

«مدخلا» بالفتح فكأنه إشارة إلى أنهم يقصدونه، ولم يكونوا كمن ذكروهم في قوله:

وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ
ابن قتيبة

السطر ١٠ · الآية ٣٢

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي لا يتنى النساء ما فضل به الرجال عليهن^١

لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا
ابن قتيبة

السطر ١٠ · الآية ٣٣

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾ أي: نصيب من الثواب فيما عملوا من أعمال البر.
الراغب

(مادة كسب) ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ ، وقوله:

وَلِلنِّسَاءِ
ابن قتيبة

السطر ١١ · الآية ٣٣

﴿وَلِلنِّسَاءِ﴾ أيضا ﴿نَصِيبٌ﴾ منه فيما عملن من البر.

وَسَأَلُوا
الراغب

السطر ١٢ · الآية ٣٣

(مادة سأل) وقال: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ، ويعبر عن الفقير إذا كان مستدعيا لشيء بالسائل

فَضْلِهِ
الراغب

السطر ١٢ · الآية ٣٣

(مادة فضل) ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾

وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي
أبو عبيدة

السطر ١٣ · الآية ٣٣

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾^٢ أي أولياء ورثة، المولى ابن العم، والمولى الخليف وهو العقيد والمنعم

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع أسباب النزول ١١٠ وتفسير الطبري ٨/٢٦٠ والدر المنثور ١٤٩/٢.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «موالى ... إلخ»: قال البخاري: وقال معمر: أولياء ... في الدين:

قال ابن حجر (٨/ ١٨٦): ومعمر هذا بسكون المهملة، وكنت أظنه معمر بن راشد إلى أن رأيت الكلام المذكور في «المجاز» لأبي عبيدة، واسمه معمر بن المثنى ولم أره عن معمر بن راشد، وإنما أخرج عبد الرزاق عنه في قوله: «ولكل جعلنا موالى»، قال: الموالى الأولياء الأب والأخ والأبن وغيرهم من العصبية، وكذا أخرج إسماعيل القاضي في الأحكام من طريق محمد بن ثور عن معمر وقال أبو عبيدة: ولكل جعلنا ... ابن العم، وساق ما ذكره البخاري وأنشد في المولى ابن العم.

عليه، والمولى الأسفل، والمولى الولي «اللهم من كنت مولاه» والمولى، المنعم على المعتق، وقال الشاعر: ومولى كداء البطن لو كان قادرا ... على الموت أفنى الموت أهلي وماليا^١ يعني ابن العم، وقال الفضل بن عباس:

مهلا بنى عمتنا مهلا موالينا ... لا تظهرن لنا ما كان مدفونا^٢
وقال ابن الطيفان من بنى عبد الله بن دارم والطيفان أمه:

ومولى كولى الزبرقان آدملته ... كما اندملت ساق يهاض بها كسر^٣
آدملته: أصلحته واحتملت ما جاء منه.

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ أولياء. ورثة عصبه^٤.

ابن قتيبة

﴿مَوَالِيَ﴾ ... وَرَثَةٌ.

السراج

السطر ١٤ · الآية ٣٣

وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ

﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ عاقدة، حالفه.

أبو عبيدة

﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^٥ يريد الذين حالفتم.

ابن قتيبة

﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ... مَنْ حَالَفْتُمُوهُمْ عَلَى النَّصْرِ.

السراج

السطر ١٤ · الآية ٣٣

فَأَتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ^ج

﴿فَأَتَوْهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ من النظر والرِّفْد والمُعونة^٦.

ابن قتيبة

«مهلا» البيت. ومما لم يذكره: وقال الأصمعي في الأضداد (٢٤) وتبعه ابن السكيت في كتابه بمعناه (١٨٥): قال أبو عبيدة وللمولى سبعة مواضع: المولى ذو النعمة من فوق، والمولى المنعم عليه من أسفل، وفي كتاب الله ﷻ «فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ» (٣٣/٥)، والمولى في الدين من الموالاة وهو الولي ومنه قول الله جل ثناؤه «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ» (١٢/٤٧) ، وقال ﷻ «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ» (٤/٦٦) ، وجاء في الحديث من كنت مولاه فإن عليا مولاه ... ، والمولى ابن العم ... ، والمولى الحار ... ، والمولى الخليف ... ، والمولى الصهر ... الخ.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: لم أجده في المراجع التي رجعت إليها.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: الفضل بن العباس: ابن عتبة بن أبي لهب، أحد شعراء بني هاشم المذكورين وفصحائهم، أخباره ونسبه في الأغاني ٢/١٥، وذكره ابن الأثير ٢/٣٢٠ - والبيت في الكامل ٧٣٦، والطبري ٥/٣٢، والقرطبي ١١/٧٨، واللسان والتاج (ولى) .
^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ابن الطيفان: هو خالد بن علقمة، أحد بني مالك بن زيد بن عبد الله ابن دارم، فارس شاعر، انظر المؤتلف ٥٤٩ - والبيت في المؤتلف ١٤٩، واللسان (دمل) .

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: فتأويل الكلام: ولكلهم، أيها الناس، جعلنا عصبه يرثون به مما ترك والده وأقرباؤه من ميراثهم، كما قال الطبري في تفسيره ٨/٢٧٢.

^٥ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: عقدت أي وصلت وشدت ووكدت. وأيمانكم: مواثيقكم التي واثق بعضكم بعضا.

^٦ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: عبارة ابن عباس: «من النصر والنصيحة والرفادة» وعبارة مجاهد: «من العقل والنصر»

أسباب النزول

الآية ٣٢

المزني ٤٩ سبب النزول:

أخرج الإمام أحمد والترمذي عن أم سلمة - رضي الله عنها - أنها قالت: يا رسول الله يغزو الرجال ولا نغزو ولنا نصف الميراث فأُنزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^١.
دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد أورد جمهور المفسرين هذا الحديث عند تفسير الآية الكريمة منهم الطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^٢.

وقد تبين بدراسة السند ضعف الحديث إلى أم سلمة - رضي الله عنها - وأن الصواب فيه أنه من مراسيل مجاهد ولأجل شهرته ذكره المفسرون قال الطبري: (وذكر أن ذلك نزل في نساء تمنيّن منازل الرجال وأن يكون لهم ما لهم فنهى الله عباده عن الأمانى الباطلة، وأمرهم أن يسألوه من فضله إذ كانت الأمانى تورث أهلها الحسد والبغى بغير الحق) اهـ.

وقال ابن العربي: (يُروى أن أم سلمة قالت: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو ...) اهـ.
وصرح في موضع آخر بهذا حيث قال عن روايات الحديث: (وهي أحاديث حسان لم تبلغ درجة الصحة)^٣ اهـ.
وقال ابن عطية: (سبب الآية أن النساء قلن: ليتنا استويناً مع الرجال في الميراث وشركاهم في الغزو، وروي أن أم سلمة قالت ذلك أو نحوه)^٤ اهـ.

وقال ابن كثير: (الآية نهت عن تمني عين نعمة الآخر يقول: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي في الأمور الدنيوية وكذا الدينية لحديث أم سلمة وابن عباس وهكذا قال عطاء بن أبي رباح نزلت في النهي عن تمني ما لفلان وفي تمني النساء أن يكن رجالاً فيغزون) اهـ بتصرف يسير.

والظاهر والله أعلم أن الحديث وإن لم يصح سنده إلى أم سلمة - رضي الله عنها - فإنه مؤيد بوجهين:

أ - سياق الآية ومطابقتها لسياق الحديث من وجوه:

١ - إن الآية نهت أن يتنّى المفضل ما حازه الفاضل، وهذا يطابق قولها في الحديث يغزو الرجال ولا نغزو ولنا

والرفادة" راجع تفسير الطبري ٨/٢٧٨ والدر المنثور ٢/١٥٠.

^١ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٦:٣٢٢) رقم (٢٦٧٧٩)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥:١١٨) رقم (٣٠٢٢)، وقد تقدمت

دراسة هذا الإسناد في الحاشية عند دراسة السبب الحادي والأربعين بشكل موسع، وخلاصة القول فيه أنه من مراسلات مجاهد - رحمه الله - فهو صحيح إليه.

^٢ حاشية المزني: جامع البيان (٥:٤٦)، معالم التنزيل (١:٤٢٠)، أحكام القرآن (١:٤١٢)، المحرر الوجيز (٤:٩٨)، أحكام القرآن (٥:١٦٢)، تفسير ابن كثير (١:٤٨٧)، التحرير والتنوير (٥:٢٩).

^٣ حاشية المزني: عارضة الأحوذى لشرح صحيح الترمذي (١١:١٥٩).

^٤ حاشية المزني: المحرر الوجيز (٤:٩٨).

^٥ حاشية المزني: تفسير ابن كثير (١:٤٨٨).

نصف الميراث، فإنها أرادت بهذا أن تغزو النساء كالرجال وأن يكون ميراثها مساوياً لميراث الرجال، وهذا هو التمني.

٢ - قوله في الآية: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ يوافق في الحديث يغزو الرجال ولا نغزو ولنا نصف الميراث، فإنها تتحدث عن رجال ونساء وهو ما بينته الآية.

٣ - قوله: ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ يوافق في الحديث رغبته في الغزو وفضله أخروي ويوافق رغبته في النصف الثاني من الميراث وهو فضل دنيوي فأرشدنا الله وغيرها إلى سؤاله من فضله فإن خزائن السموات والأرض بيديه.

وختم الآية بالعلم مناسب كل المناسبة إذ بعلمه ميز بين الجنسين وقدر لكل واحد منهما ما يستحقه وفرض عليه من التكليف ما يطيقه فسبحان العليم الخبير.

ب - أن الحديث مؤيد بقول جماهير السلف يتابعهم ويوافقهم عليه جمهور المفسرين ولا ريب أن مثل هذا يوجب للراء جزءاً أن للحديث أصلاً.

النتيجة:

أن سبب النزول المذكور لم يصح سنده إلى أم سلمة - رضي الله عنها - وإنما هو من مراسيل مجاهد - رحمه الله - لكن الحديث يعتضد بسياق الآية القرآني كما تقدم وبقول المفسرين به وتقديمهم إياه والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٧٩]

الآية ٣٣

المزني ٥٠ سبب النزول:

أخرج أبو داود عن داود بن الحصين قال: كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع^١ وكانت يتيمة في حجر أبي بكر فقرأت: (والذين عاقدت أيمانكم)^٢ فقالت: لا تقرأ (والذين عاقدت أيمانكم) إنما زلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن حين أبي الإسلام، خلف أبو بكر ألا يورثه، فلما أسلم أمر الله تعالى نبيه - عليه السلام - أن يؤتیه نصيبه، زاد عبد العزيز: فما أسلم حتى حمل على الإسلام بالسيف^٣.

دراسة السبب:

^١ حاشية المزني: هي جميلة بنت سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك الأغر بن ثعلبة بن كعب الخزرجي الأنصاري أحد ثقباء الأنصار، ولدت بعد قتل سعد بأشهر وتزوجها زيد بن ثابت. الإصابه في تمييز الصحابة لابن حجر (٢: ٢٦) رقم (٣١٥٣)، (٤: ٥٦) رقم (١٢٩٤).

^٢ حاشية المزني: عاقدت: قرأ عاصم، وحجرة، والكسائي بغير ألف، وقرأ الباقون بالألف الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها (١: ٣٨٨) لمكي بن أبي طالب القيسي.

^٣ حاشية المزني: أخرجه أبو داود، كتاب الفرائض، باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم (٣: ٣٣٧) رقم (٢٩٢٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣: ٩٣٨) رقم (٥٢٣٨) من طريق ابن إسحاق عن داود بن الحصين. والحديث مداره على ابن إسحاق، وكلام الأئمة فيه طويل جداً، وخلاصته ما قاله الحافظ في التقریب (٥٧٢٥)، (صدوق يلدس ورمي بالتشيع والقدر) وهو هنا لم يبين السماع من شيخه داود، وتفرد به أيضاً فهاتان علتان في السند.

وفي المتن أيضاً ما يدل على ضعف الحديث وغرابته، فإن المعروف أن هذه الآية في شأن من وقع بينهم تحالف وتعاقد على الأخوة التي آخى النبي - صلى الله عليه وسلم - فيها بين المهاجرين والأنصار وذلك في أول الإسلام كما روى البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (ولكل

هكذا جاء في سبب نزول الآية الكريمة ولم أجد فيما أعلم أحداً من المفسرين ذكر هذا الحديث إلا ابن كثير - رحمه الله - مع اختلاف يسير في لفظه حيث جاء فيه فقرأت عليها (والذين عاقدت أيمانكم) فقالت: لا ولكن ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ .. ثم ذكر الحديث إلى أن قال: وهذا قول غريب^١.

قلت: ولعل غرابته سبب إعراض المفسرين عنه، فإن المعروف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ أنها فيمن جرى بينهم تحالف وتعاهد على المعونة والنصرة، وقد قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: (﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ أي ورثة ويعني بقوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ من تركته والديه وأقربيه من الميراث فتأويل الكلام، ولكم أيها الناس جعلنا عصبة يرثونه مما ترك والده وأقربوه من ميراثهم له، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾: أي والذين تحالفتم بالأيمان المؤكدة أنتم وهم فآتوهم نصيبهم من الميراث كما وعدتموهم في الأيمان المغلظة إن الله شاهد بينكم في تلك العهود والمعاهدات وقد كان هذا في ابتداء الإسلام ثم نسخ بعد ذلك وأمروا أن يوفوا لمن عاقدوا^٢ اهـ بتصرف.

فإذا تقرر أن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ فيمن جرى بينهم تحالف وتعاهد فكيف يقال إن سبب نزولها أبو بكر وابنه عبد الرحمن حين أبي الإسلام خلف أبو بكر أن لا يرثه مع أن الصلة بينهما صلة نسب وقربة وليست صلة حلف ومعاهدة.

النتيجة:

أن الحديث المذكور في سبب نزول الآية الكريمة لم يصح سنده، ومثته أيضاً غريب لمناقضته ومخالفته لظاهر الآية فلا يكون سبباً لنزولها لا سيما وقد أعرض عنه المفسرون والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٠]

جعلنا موالى قال: ورثة ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرون الأنصارى دون ذوي رحمه للأخوة التي آتى النبي - صلى الله عليه وسلم - بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ نسخت ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث، ويوصي له.

انظر: الحديث برقم (٤٣٠٤) (٤: ١٦٧١)، فهذا هو المعروف في معنى الآية، ولهذا لما أورد ابن كثير هذا الحديث - أي حديث أم سعد - عقب حديث ابن عباس قال: (وهذا قول غريب والصحيح الأول - أي حديث ابن عباس) (١: ٤٩٠)، ويمكن أن تفسر الغرابة التي أشار إليها ابن كثير بأمرين:

- ضعف إسناده لغتة ابن إسحاق، وتفرده به.

- مخالفته لما رواه البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في بيان معنى الآية.

ويمكن أن يقال أيضاً أن عبد الرحمن ابن أبي بكر - رضي الله عنهما - من النسب، فكيف يتفق هذا مع قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾

فإنها في غير أولي النسب. والله أعلم.

^١ حاشية المزي: تفسير ابن كثير (١: ٤٩٠).

^٢ حاشية المزي: تفسير ابن كثير (١: ٤٨٩).

أحاديث التفسير

الآية ٣١

النسائي في الكبرى (١١٠٣٣)

سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْكَبَائِرُ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ"

الحكم

الدرر السنية - الألباني، صحيح النسائي (٤٠٢١): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٣٤)

أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ: أَنَّ أَبَا رُهَيْمٍ السَّعْمِيُّ، حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَبَحْتَنِبُ الْكَبَائِرِ، فَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ» (بإسناده)

الحكم

الدرر السنية - الألباني، صحيح النسائي (٤٠٢٠): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٣٥)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ"

الحكم

الدرر السنية - الألباني، صحيح النسائي (٤٠٢٢): صحيح
الدرر السنية - البخاري، صحيح البخاري (٦٦٧٥): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٣٦)

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ وَثَبِّهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَدْخَلًا كَرِيمًا»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ٣٢

الترمذي (٣٠٢٢)

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ»، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾. قَالَ مُجَاهِدٌ: وَأَنْزَلَ فِيهَا: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرَةً.

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح الإسناد

الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٢٢): مرسل

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٢): إسناده صحيح

الآية ٣٣

البخاري (٤٥٨٠)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيًّا﴾ قَالَ: وَرَثَةً. ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيًّا﴾ نُسِخَتْ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ مِنَ النَّصْرِ وَالرِّقَادَةِ وَالنَّصِيحَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ.» سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ إِدْرِيسَ، وَسَمِعَ إِدْرِيسُ طَلْحَةَ.

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٠): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٣٧)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْأَنْصَارَ - دُونَ رَحِمِهِ - لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ الْآيَةُ ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيًّا﴾ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ [النساء: ٣٣] قَالَ: فَنُسِخَتْهَا ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣] مِنَ النَّصْرِ وَالنَّصِيحِ وَالرِّقَادَةِ، وَيُوصِي لَهُ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالْصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ
حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ
نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ
وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا
فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ
يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا
خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ * وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ
وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ
وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ
لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ
وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾

الغريب

قَوَّامُونَ

السطر ١ · الآية ٣٤

(مادة قوم) ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾

، وقوله:

الراغب

عَلَى

السطر ١ · الآية ٣٤

(مادة علا) ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ ، فعناه:

يعلو أن يحيط به وصف الواصفين بل علم العارفين. وعلى ذلك يقال: تَعَالَى

الراغب

فَضَّلَ

السطر ١ · الآية ٣٤

(مادة فضل) ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ، فإنه يعني بما

خَصَّ به الرجل من الفضيلة الذاتية له، والفضل الذي أعطيه من المكنة والمال والجاه والقوة

الراغب

قَاتَنَتْ

السطر ٢ · الآية ٣٤

(مادة قنت) ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾

﴿قَانِتَاتٌ﴾ ... مُطِيعَاتُ اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ لِأَزْوَاجِهِنَّ.

الراغب

السراج

حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ

السطر ٣ · الآية ٣٤

﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ﴾ أي: لغيب أزواجهن بما حفظ الله أي: بحفظ الله إياهن.

(مادة حفظ) ﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾

، أي:

يحفظن عهد الأزواج عند غيبتهن بسبب أن الله تعالى يحفظهن، أي: يطلع عليهن، وقرئ: بما حَفِظَ اللَّهُ^١ بالنصب، أي: بسبب رعايتهن حق الله تعالى لا لرياء وتصنع منهن، وقفاً أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ

(مادة غيب) ﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾

ابن قتيبة

الراغب

الراغب

، أي: لا يفعلن في غيبة الزوج ما يكرهه الزوج. والغيبة: أن يذكر الإنسان غيره بما فيه من عيب

^١ حاشية المحقق على المفردات: وبها قرأ أبو جعفر المدني. انظر: الإتحاف ص ١٨٩.

من غير أن أحوج إلى ذكره

وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ

السطر ٣ · الآية ٣٤

﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ يعني: بغض المرأة للزوج. يقال: نشزت المرأة على زوجها ونشّصت: إذا تركته ولم تطمئن عنده. وأصل النشوز: الارتفاع.

ابن قتيبة

(مادة نشز) وقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾

الراغب

ونشوز المرأة: بغضها لزوجها ورفع نفسها عن طاعته، وعينها عنه إلى غيره، وبهذا النظر قال الشاعر:

٤٤١-

إِذَا جَلَسْتُ عِنْدَ الْإِمَامِ كَأَنَّمَا ... تَرَى رُفْقَةً مِنْ سَاعَةِ تَسْتَحِيلُهَا^١ وَعِرْقٌ نَاشِزٌ. أَي: نَاتِيٌّ
﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾: أي معصيتين وتعالين عما أوجب الله عليهن من طاعة الأزواج. والنشوز: بغض المرأة للزوج أو الزوج للمرأة. يقال:

ابن الهائم

نشزت عليه: أي ارتفعت عليه. ونشز فلان: أي قعد على نشز. ونشز من الأرض: أي مكان مرتفع.

﴿نُشُوزَهُنَّ﴾ ... عَصِيَانَهُنَّ وَتَرَفُّعَهُنَّ عَنْ طَاعَتِكُمْ.

السراج

وَأَهْجُرُوهُنَّ

السطر ٤ · الآية ٣٤

(مادة هجر) الهَجْرُ والهَجْرَانُ: مفارقة الإنسان غيره، إمّا بالبدن، أو باللسان، أو بالقلب. قال تعالى:

الراغب

﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾

كناية عن عدم قربهن

فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا

السطر ٥ · الآية ٣٤

﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ﴾ أي لا تعللوا عليهن بالذنوب.

أبو عبيدة

[«نشوزهن»] (٣٣) النشوز: بغض الزوج.^٢

^١ حاشية المحقق على المفردات: البيت للفردق يخاطب زوجته النوار، وهو من قصيدة مطلعها:

لعمري لقد أردى نوار وساقها ... إلى الغور أحلام قليل عقولها

وهو في ديوانه ص ٤١٦، والكامل للبدر ٢/ ٤٣، وتفسير الراغب ورقة ١٧٦.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: بغض الزوج: في القرطين ٥/ ٤٧ بغض المرأة للزوج.

ابن قتيبة

﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْنَ سَبِيلًا﴾^١ أي: لا تنجسوا علينا الذنوب.

السطر ٦ · الآية ٣٥

وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا

أبو عبيدة

﴿وَأِنْ خِفْتُمْ﴾ : أيقنتم.

أبو عبيدة

﴿شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ أي تباعد.

البخاري

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شِقَاقُ﴾ : تَفَاسَدٌ.

ابن قتيبة

﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾^٢ أي: التباعد بينهما.

الراغب

(مادة خوف) ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ ، فقد فسر ذلك بعرفتم^٣ ، وحقيقته: وإن وقع لكم خوف من ذلك لمعرفتكم. والخوف من الله لا يراد به ما يخطر بالبال من الرعب، كاستشعار الخوف من الأسد، بل إنما يراد به الكف عن المعاصي واختيار الطاعات، ولذلك قيل: لا يعدّ خائفاً من لم يكن للذنوب تاركا. والتخويفُ من الله تعالى:

هو الحثُّ على التحرز، وعلى ذلك

الراغب

(مادة شقا) ق ﴿بَيْنِهِمَا﴾

السطر ٧ · الآية ٣٥

حَكَمًا

الراغب

(مادة حكم) ﴿فَاتَّبِعُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ ، وإنما قال: حَكَمًا ولم يقل: حاكماً، تنبيهاً أنّ من شرط الحكمين أن يتوليا الحكم عليهم ولهم حسب ما يستصوبانه من غير مراجعة إليهم في تفصيل ذلك، ويقال الحكم للواحد والجمع، وتحاكنا إلى الحاكم

السطر ٩ · الآية ٣٦

وَأَعْبُدُوا

الراغب

(مادة عبد) ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ .

والعبد يُقال على أربعة أضرب:

الأول: عبدٌ بحكم الشرع، وهو الإنسان الذي يصح بيعه وابتعاؤه

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في تفسير الطبري ٨/٣١٦ "فإن أطعتم" أي على بغضن لكم، فلا تنجسوا علينا، ولا تكلفوهن محبتكم، فإن ذلك ليس بأيديهن، فتضربوهن أو تؤذوهن عليه. "فلا تبغوا" فلا تطلبوا طريقاً إلى أذهن ومكروههن، ولا تلتمسوا سبيلاً إلى ما لا يحل لكم من أبدانهن وأموالهن بالعلل.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في الطبري ٨/٣١٩ "الشقاق: مصدر من قول القائل: "شاق فلان فلانا" إذا أتى كل واحد منهما إلى صاحبه ما يشق عليه من الأمور.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٢٦: قوله: وَأِنْ خِفْتُمْ: أيقنتم.

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

السطر ١٠ · الآية ٣٦

أبو عبيدة ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ : مختصر، تفعل العرب ذلك، فكان في التمثيل: واستوصوا بالوالدين إحساناً.^١

الْقُرْبَى

السطر ١٠ · الآية ٣٦

الراغب (مادة قرب) ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾

وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى

السطر ١١ · الآية ٣٦

أبو عبيدة ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ القريب،

ابن قتيبة ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ القرابة.

الراغب (مادة جَار) قال تعالى: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ ، ويقال: استجرته فأجارني، وعلى هذا

ابن الهائم ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: أي ذي القرابة.

وَالْجَارِ الْجُنُبِ

السطر ١١ · الآية ٣٦

أبو عبيدة ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ الغريب، يقال: ما تأتينا إلا عن جنابة، أي من بعيد، قال علقمة بن عبدة: فلا تحرمني نائلاً عن جنابة... فإني امرؤ وسط القباب غريب^٢

وإنما هي من الاجتناب، وقال الأعشى:

أتيت حريثاً زائراً عن جنابة... فكان حريث عن عطائي جامداً^٣

ابن قتيبة ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ الغريب^٤ والجنابة: البعد. يقال: رجل جنب أي غريب.

الراغب (مادة جنب) ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ ، أي:

البعيد، قال الشاعر:

- ١٠١ -

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «واستوصوا... إحساناً»: نقل الطبري هذا الكلام ٥٠/٥.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه من السنة ١٠٧ والفضليات ٧٨٩ والكامل ٤٣٧ والزجاج ١/٧١ ب والشتنمري ٢/٤٢٣ والقرطبي ٥/١٨٣، ١٣/٢٥٧ والراغب واللسان والتاج (جنب) .

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ٤٩- والكامل ٤٣٦ والطبري ٥/٥٢ والقرطبي ٥/١٧٣

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: مسلماً كان أو مشركاً، يهودياً كان أو نصرانياً... ليكون ذلك وصية بجميع أصناف الجيران قريتهم وبعيدهم، كما قال الطبري في تفسيره ٨/٢٣٩.

فلا تحرمي نائلا عن جنابة^١ أي: عن بعد. ورجل جنب وجانب. قال تجزي:
﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾: أي الغريب (زه) وقيل: سمي الجار جارا لميله إليك. وأصله الميل.
 وقيل: الجار ذي القربى المسلم، والجار الجنب البعيد الذي لا قرابة له.
 وقيل: اليهود والنصارى، وأصله التجنب، من قوله: اجنبي وبني^٢ والجانبان:
 الناحيتان والجنبان لتنجي كل واحد عن الآخر.
﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ ... الْجَارِ غَيْرِ الْقَرِيبِ.

ابن الهائم

السراج

وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ

السطر ١١ · الآية ٣٦

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ أي: يصاحبك في سفرك، ويلزمك، فينزل إلى جنبك:
﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ الرفيق في السفر^٣.
 (مادة جنب) **﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾**
 ، أي: القريب، وقيل:
 كناية عن المرأة^٤ ، وقيل: عن الرفيق في السفر^٥.
 قال تعالى: يَا حَسْرَتِي
﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: أي الرفيق في السفر.
﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ ... الرَّفِيقِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

الراغب

ابن الهائم

السراج

وَأَبْنِ السَّبِيلِ

السطر ١٢ · الآية ٣٦

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾: الغريب. [«مختالا»] (٣٥) : المختال، ذو الخيلاء والخال،^٦ وهما واحد،
 ويحيى مصدرا، قال العجاج:

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على المفردات: هذا شطر بيت، وعجزه:

فإني امرؤ وسط القباب غريب

وهو لعقمة بن عبدة، في ديوانه ص ٤٨، والمفضليات ص ٣٩٤، والمجمل ١/ ١٩٩، واللسان (جنب) ، والأساس ص ٦٥.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: سورة إبراهيم، الآية ٣٥.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وقيل: بل هو امرأة الرجل التي تكون معه إلى جنبه، ويرى الطبري ٨/ ٣٤٤ أن المراد:

الصاحب إلى الجنب، ليشمل الرفيق في السفر، والمرأة، والمنقطع إلى الرجل الذي يلازمه رجاء نفعه.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: أخرجه ابن جرير ٥/ ٨١ عن علي بن عباس.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: أخرجه ابن جرير ٥/ ٨١ عن مجاهد.

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «ذو الخيلاء والخال»: رواه ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري ٨/ ١٨٨.

والخال ثوب من ثياب الجهال^١
وقال العبدى:

فإن كنت سيدنا سدتنا ... وإن كنت للخال فاذهب نفل^٢
أي: اختل.

﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ الضيف.

﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾:

الضيف (زه) هذا قول قتادة^٣ وقيل صاحب السفر: أي المسافر.

فُخْتَالَا

السطر ١٣ · الآية ٣٦

و (المختال) ذو الخيلاء والكبر.

﴿فُخْتَالَا﴾: ذا خيلاء (زه) وقيل: متكبراً يأنف عن قرباته وجيرانه لفقرهم.

﴿فُخْتَالَا﴾ ... مُتَكَبِّرًا، مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ.

فَخُورًا

السطر ١٣ · الآية ٣٦

﴿فَخُورًا﴾: يعدد مناقبه كبرا وتطاولا.

﴿فَخُورًا﴾ ... كَثِيرَ الْإِفْتِخَارِ عَلَى النَّاسِ بِمَنَاقِبِهِ.

يَبْخُلُونَ

السطر ١٣ · الآية ٣٧

(مادة بخل) البخل: إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها عنه، ويقابله الجود، يقال: بَخِلَ فهو

بَاحِلٌ، وأما البخل فبالذي يكثر منه البخل، كالرحيم من الراحم.

والبخل ضربان: بخل بقنيات نفسه، وبخل بقنيات غيره، وهو أكثرها ذمًا، دليلنا على ذلك

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾

وَيَكْتُمُونَ

السطر ١٤ · الآية ٣٧

(مادة كتم) ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فَكْتَمَانُ

الفضل: هو كفران النعمة، ولذلك قال بعده:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ملحق ديوانه ٨٦- والطبري ٥/ ٥٤ وللسمط ٩٢٠ واللسان والتاج (خيل).

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: البيت في الطبري ٥/ ٥٤ واللسان والتاج (خيل).

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: تفسير الطبري ٨/ ٣٤٦، ٣٤٧، وزاد المسير ١/ ١٦١.

(مادة كتم) ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ، وقوله:

أحاديث التفسير

الآية ٣٤

النسائي في الكبرى (١١٠٣٨)

عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ: مَا حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا؟ قَالَ: «تُطْعِمُهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ، وَلَا تُفْسِحُ، وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»

الحكم

الدرر السنية — شعيب الأرنؤوط، تخريج المسند لشعيب (٢٠٠١٣): إسناده حسن
الدرر السنية — ابن حزم، المحلى (٩/٥١٠): احتج به ، وقال في المقدمة: (لم نحتاج إلا بخبر صحيح من رواية الثقات مسند)

فوائد وتعليقات

وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ وُقْرِينًا فَسَاءَ
قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَانْفَقُوا
مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ
أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ
وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ
كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ
اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ
سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي
سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ
أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَايِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً
فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ
الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾

الغريب

رِثَاءَ النَّاسِ

السطر ١ · الآية ٣٨

﴿رِثَاءَ النَّاسِ﴾: فعال من الرؤية.

ابن الهائم

قَرِينًا

السطر ٢ · الآية ٣٨

﴿قَرِينًا﴾: مقارنا لاصقًا، من: قرنت الشيء بالشيء.

ابن الهائم

فَسَاءَ قَرِينًا

السطر ٢ · الآية ٣٨

﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ أي: فساء الشيطان قرينا، على هذا نصبه.

أبو عبيدة

وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ

السطر ٣ · الآية ٣٩

﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ أي أعطوا في وجوه الخير.

أبو عبيدة

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

السطر ٥ · الآية ٤٠

﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ أي زنة ذرة.

أبو عبيدة

﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ أي: زنة ذرة. يقال: هذا على مثقال هذا أي: على وزن هذا، والذرة جمعها ذر

ابن قتيبة

وهي أصغر النمل.

(مادة ذر) وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾

الراغب

، وقد قيل: أصله الهمز، وقد تذكر بعد في بابه

﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: زنة نملة صغيرة (زه) قيل: هي النملة الحمراء وهو أصغر النمل. من: ذررته

ابن الهائم

مسحوقا. وقيل: الذرة لا وزن لها، وقيل: هي ما يرفعه الريح من التراب. وقيل: أجزاء الهواء

في الكوة. وقيل: الخردلة^١.

تَكُ

السطر ٥ · الآية ٤٠

﴿تَكُ... تَكُنْ﴾.

السراج

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: الخردلة واحدة الخردل، وهو حبّ نبات يضرب به المثل في الصغر (الوسيط- خردل) .

يُضَعِّفُهَا

السطر ٥ · الآية ٤٠

أبو عبيدة

﴿يُضَاعِفُهَا﴾ أضعافاً، ويضعفها ضعفين^١.

ابن قتيبة

﴿يُضَاعِفُهَا﴾ أي يؤتي مثلها مرات. ولو قال: يضعفها لكان مرة واحدة.

الراغب

(مادة ضَعَفَ) ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾

لَدُنْهُ

السطر ٥ · الآية ٤٠

السراج

﴿لَدُنْهُ﴾ ... عِنْدَهُ.

بَشَهِيدٍ

السطر ٦ · الآية ٤١

الراغب

(مادة شهد) ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ، وقوله:

لَوْ تَسْوَى بِهِمُ الْأَرْضُ

السطر ٨ · الآية ٤٢

أبو عبيدة

﴿لَوْ تَسْوَى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ : لو يدخلون فيها حتى تعلموهم.

ابن قتيبة

﴿لَوْ تَسْوَى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ أي يكونون تراباً، فيستون معها حتى يصيروا وهي شيئاً واحداً.

وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا

السطر ٨ · الآية ٤٢

ابن قتيبة

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ هذا حين سئلوا فأنكروا فشهدت عليهم الجوارح.

الراغب

(مادة كتم) ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ قال ابن عباس: إنَّ المشركين إذا رأوا أهل القيامة لا

يدخل الجنة إلا من لم يكن مشركاً

الراغب

(مادة كتم) ﴿لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ هو أن تنطق جوارحهم

حَتَّى

السطر ١٠ · الآية ٤٣

الراغب

(مادة حَتَّى) قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ ، وقد يجيء ولا يكون

كذلك نحو ما روي:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «يضاعفها ... ضعفين» : نقل القرطبي (١٩٥ / ٥) هذا الكلام عن أبي عبيدة، وقال الطبري (٥٥ / ٥) : في قول بعض أهل العربية (يعني أبا عبيدة) «يضاعفها أضعافاً كثيرة» ولو أريد به في قوله: يضعف ذلك ضعفين، لقليل: يضعفها بالتشديد.

«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمِلُّ حَتَّى تَمْلُوا»^١ لم يقصد أن يثبت ملا لا لله تعالى بعد ملاهم^٢

تَعَلَّمُوا

السطر ١٠ · الآية ٤٣

الراغب

(مادة اليم) قال تعالى: ﴿فَتَتِمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾

وَيَتِمَّمْتَهُ بَرَحِي: قصدته دون غيره. واليَّمَامُ: طيرٌ أصغرُ من الورشان، ويَمَامَةٌ: اسمُ امرأةٍ، وبها سُمِّيتْ مدينةُ اليمامةِ

وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ

السطر ١٠ · الآية ٤٣

أبو عبيدة

﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ معناه في هذا الموضع: لا تقربوا المصلّى جنباً إلا عابر سبيل يقطعه، ولا يقعد فيه «والمصلّى» مختصر.

ابن قتيبة

﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ يعني المساجد لا تقربوها وأتم جنب إلا مجتازين غير مقيمين ولا مطمئنين.

الراغب

(مادة عبر) أصل العبر: تجاوز من حال إلى حال، فأما العُبرُ فيختصّ بتجاوز الماء، إما بسباحة، أو في سفينة، أو على بعير، أو قنطرة، ومنه: عبر النهر: لجانبه حيث يعبرُ إليه أو منه، واشتق منه: عبر العين للدمع، والعبرة كالدمعة، وقيل: عابر سبيل. قال تعالى: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾

، وناقية عبر أسفار، وعبر القوم: إذا ماتوا، كأنهم عبروا قنطرة الدنيا، وأما العبارة فهي مختصة بالكلام العابر الهواء من لسان المتكلم إلى سمع السامع، والاعتبار والعبرة: بالحالة التي يتوصل بها من معرفة المشاهد إلى ما ليس بمشاهد

ابن الهائم

﴿وَلَا جُنْبًا﴾: الجنب: الذي أصابته^٣ الجنابة، يقال منه: جنب الرجل وأجنب واجتنب وتجنب من الجنابة. والجنب أيضا: الغريب. والجنب: البعد.

ابن الهائم

﴿عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: قيل: مجتازين في المسجد، وقيل: المسافرين.

السراج

﴿جُنْبًا﴾ ... عَلَى جَنَابَةٍ.

السراج

﴿عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ ... مُجْتَازِي الْمَسْجِدِ مِنْ بَابٍ إِلَى بَابٍ.

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث بهذا اللفظ أخرجه البزار عن أبي هريرة، وفي الصحيحين عن عائشة أنّ النبي دخل عليها وعندها امرأة، قال: «من هذه»؟ قالت: هذه فلانة، تذكر من صلاتها، قال: «مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يملّ الله حتى تملّوا» وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه. راجع: رياض الصالحين ص ١٠٤، وفتح الباري ٣/ ٣١، ومسلم ٧٨٥.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: قال النووي: أي: لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم معاملة المألّ حتى تملّوا فتركوا.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل «أصاب»، والمثبت من النزهة ٦٩.

تَغْتَسِلُوا

السطر ١١ · الآية ٤٣

(مادة غسل) غَسَلْتُ الشَّيْءَ غَسْلًا: أَسَلْتُ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَأَزَلْتُ دَرَنَهُ، وَالْغَسْلُ الْاسْمُ، وَالْغِسْلُ: مَا يُغْسَلُ بِهِ. قَالَ تَعَالَى: فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ ...

الآية ، وَالِاغْتِسَالُ: غَسْلُ الْبَدَنِ، قَالَ:

﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾

، وَالْمُغْتَسِلُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُغْتَسَلُ مِنْهُ، وَالْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ، قَالَ:

الراغب

أَوْ عَلَى سَفَرٍ

السطر ١١ · الآية ٤٣

﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ : أَوْ فِي سَفَرٍ، وَتَقُولُ: أَنَا عَلَى سَفَرٍ، فِي مَعْنَى آخَرَ: تَقُولُ: أَنَا مَتَى لَهُ.

(مادة سفر) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ ، وَالسَّفَرُ: الْكَأَبُ الَّذِي يُسْفَرُ عَنْ الْحَقَائِقِ، وَجَمْعُهُ أَسْفَارٌ

أبو عبيدة

الراغب

أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ

السطر ١١ · الآية ٤٣

﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ : كِتَابَةٌ عَنْ حَاجَةِ ذِي الْبَطْنِ، وَالْغَائِطُ: الْفِيحُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُتَصَوِّبُ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْوَادِي.

﴿الْغَائِطُ﴾: الْحَدَثُ. وَأَصْلُ الْغَائِطِ: الْمَطْمِنُ مِنَ الْأَرْضِ. وَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا قَضَاءَ الْحَاجَةِ أَتَوْا غَائِطًا مِنَ الْأَرْضِ فَفَعَلُوا ذَلِكَ فِيهِ. فَكُنِيَ عَنِ الْحَدَثِ بِالْغَائِطِ^١.

﴿مِنَ الْغَائِطِ﴾: هُوَ الْمَطْمِنُ مِنَ الْأَرْضِ، وَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا قَضَاءَ الْحَاجَةِ أَتَوْا غَائِطًا، فَكُنِيَ عَنِ الْحَدَثِ بِالْغَائِطِ.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

ابن الهائم

أَوَلَمْ يَسْتَمُوا لِلنِّسَاءِ

السطر ١٣ · الآية ٤٣

﴿أَوَلَمْ يَسْتَمُوا لِلنِّسَاءِ﴾^٢: الْهَلْبَاسُ النِّكَاحُ: لِمَسْتَمٌ، وَلَا مَسْتَمٌ أَكْثَرُ.

﴿لَا مَسْتَمٌ لِلنِّسَاءِ وَلَا مَسْتَمٌ﴾^٣: كِتَابَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ.

أبو عبيدة

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قارن هذا بما في الطبري ٨/٣٨٨.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «لا مستم»: الأصول مختلفة في قراءة هذه الآية، وقد قرأها حمزة والكسائي بالألف والباون بغيرها، وانظر

الداني ٩٦.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: قرأ لمستم بغير ألف هنا وفي المائة/ ٦ حمزة والكسائي، وقرأ غيرهم من السبعة بالألف. (السبعة/

﴿لَا مَسْئَةَ... جَامِعَةً﴾

السراج

تَجِدُوا

السطر ١٢ · الآية ٤٣

(مادة وجد) ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾

الراغب

، فعناه: فلم تقدروا على الماء، وقوله:

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

السطر ١٣ · الآية ٤٣

﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي فتعمدوا ذاك، والصعيد: وجه الأرض.^١

أبو عبيدة

﴿صَعِيدًا﴾: وَجْهُ الْأَرْضِ. وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَتْ الطَّوَاغِيتُ الَّتِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا: فِي جُهَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي أَسْمَلٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدَةٍ، كُفَّانُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. وَقَالَ عُمَرُ: الْجِبْتُ السَّحَرُ، وَالطَّاعُوتُ الشَّيْطَانُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: الْجِبْتُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ شَيْطَانٌ، وَالطَّاعُوتُ الْكَاهِنُ.

البخاري

﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ أي تعمدوا.

ابن قتيبة

﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي ترابا نظيفا.

ابن قتيبة

(مادة صعد) ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

الراغب

، وقال بعضهم:

الصَّعِيدُ يُقَالُ لِلْغُبَارِ الَّذِي يَصْعَدُ مِنَ الصُّعُودِ^٢ ، ولهذا لا بدّ للتيمّم أن يعلق بيده غبار، وقوله:

﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾: تعمدوا ترابا نظيفا. والصَّعيد: وجه الأرض (زه) .

ابن الهائم

﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ ... اقْصِدُوا.

السراج

﴿صَعِيدًا﴾ ... مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ تُرَابٍ، وَنَحْوِهِ.

السراج

﴿طَيِّبًا﴾ ... طَاهِرًا.

السراج

عَفْوًا

السطر ١٤ · الآية ٤٣

(مادة عفا) ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا﴾

الراغب

، وقوله: «وما أكلت العافية فصدقة»^٣ أي:

٢٣٤ (٢٣٤)

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «فيمموا ... الأرض»: قال ابن جر (١٩٨ / ٨) : قال أبو عبيدة في قوله تعالى «فَتَيَمَّمُوا ... طَيِّبًا» .

[.....]

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وهذا قول الشافعي، فعنده لا يقع اسم صعيد إلا على تراب ذي غبار. انظر: اللسان (صعد) .

^٣ حاشية المحقق على المفردات: الحديث أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٨، وقد تقدم في مادة (صدق) . [.....]

طَلَّابِ الرِّزْقِ مِنْ طَيْرٍ وَوحشٍ وَإنسانٍ، وَأَعْفَيْتَ كَذَا، أَي: تركته يعفو ويكثر، ومنه قيل: «أَعْفُوا اللَّحْيَ»^١ وَالْعَفَاءُ: ما كَثُرَ مِنَ الْوَبَرِ وَالرَّيشِ، وَالْعَافِي: ما يَرُدُّهُ مُسْتَعِيرُ الْقَدْرِ مِنَ الْمَرْقِ فِي قَدْرِهِ

السطر ١٤ · الآية ٤٤

نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ

﴿نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ : طرفا وحظا.

أبو عبيدة

﴿نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ أي حظا.

ابن قتيبة

أسباب النزول

الآية ٤٣

سبب النزول:

المزني ٥١

١ - أخرج أبو داود والترمذي، عن علي - رضي الله عنه - أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاها قبل أن تحرم الخمر، فأمرهم علي في المغرب فقراً ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فغلط فيها فنزلت: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^٢.

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْفُوا اللَّحْيَ وَحَقُّوا الشَّوَارِبَ». أخرجه أحمد ٢/ ٥٢، ورجاله ثقات.

^٢ حاشية المزني: أخرجه أبو داود، كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر (٤: ٨٠) رقم (٣٦٧١)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥: ١٢٠) رقم (٣٠٢٦).

أما أبو داود فأخرجه من طريق يحيى القطان، وابن جرير (٥: ٩٥)، والحاكم (٤: ١٤٢) من طريق ابن مهدي والحاكم (٤: ١٤٢) من طريق وكيع، وفي (٢: ٣٠٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وقبيصة بن عقبة خمستهم، عن سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي عن علي - رضي الله عنه - باللفظ المذكور أعلاه، وهذا لفظ الثوري. وفي حديث ابن مهدي أن علياً وابن عوف، ورجلاً آخر يشربون الخمر، فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف فذكره بخوه لكنه لم يذكر قصة دعوة الرجل الأنصاري.

أما الترمذي في الموضع المتقدم، والبخاري (٢: ٢١١) رقم (٥٩٨) فأخرجه من طريق عبد الرحمن بن سعد، عن أبي جعفر الرازي، وابن جرير (٥: ٩٥) من طريق حماد بن سلمة، وفي (٥: ٩٥) (ساقط من المطبوع، واستدرسته من تفسير ابن كثير عند تفسير هذه الآية) من طريق جرير بن حازم والحاكم (٤: ١٤٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي.

أربعتهم (الرازي، وحماد، وجرير، وخالد) عن عطاء بن السائب به بخوه إلا أن في حديث أبي جعفر أن عبد الرحمن هو الذي صنع الطعام ودعاهم، وفي حديث حماد: عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن السلمي، أن عبد الرحمن صنع طعاماً، قال: فدعا ناساً من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر نحوه، ووصف في حديثه كيفية تخليط علي في قراءة سورة (الكافرون)، فرواه حماد عن عطاء مرسلًا فلم يذكر أبو عبد الرحمن السلمي، الصحابي الذي حدثه بل أرسله.

وبالنظر في تخريج الحديث نجد أن مدار الحديث على عطاء بن السائب وهو ممن تكلم الأئمة في حفظه، وقد اختلط في آخر عمره، وقد نلخص ابن حجر حاله في التقریب (٤٥٩٢) فقال: (صدوق، اختلط) والرواة عنه في هذا الحديث بعضهم ممن روى عنه قبل اختلاطه، وهم الثوري - باتفاق الأئمة - وحماد بن سلمة - على رأي الجمهور -، والبقية بعد الاختلاف كما في الكواكب النيرات (٣١٩) وما بعدها وتبين من سياق الطرق أن الحديث اختلف فيه على عطاء، وعلى من دونه، والظاهر أن هذا من قبل عطاء نفسه لأن الثوري - ومن روى عنه من تلاميذه - حفاظ ثقات أئمة، واختلافهم في سياق القصة ورواية المتن يشعر بعدم ضبطها، وكذلك يقال في رواية حماد بن سلمة للحديث مرسلًا، وعطاء -

٢ - أخرج الإمام أحمد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: حرمت الخمر ثلاث مرات، قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنهما، فأُنزل الله على نبيه - صلى الله عليه وسلم -: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩] إلى آخر الآية، فقال الناس: ما حرم علينا إنما قال: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وكانوا يشربون الخمر. حتى إذا كان يوم من الأيام، صلى رجل من المهاجرين، أم أصحابه في المغرب، خلط في قراءته فأُنزل الله فيها آية أغلظ منها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] وكان الناس يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مغيق.

ثم نزلت آية أغلظ من ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَزْلَامُ رَجُسُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] فقالوا: انتهينا ربنا، فقال الناس: يا رسول الله، ناس قتلوا في سبيل الله، وماتوا على فرشهم، كانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر، وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأُنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] إلى آخر الآية فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - (لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم)¹.

٣ - أخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ قال: فدعي عمر، فقرئت عليه. فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فكان منادي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أقام الصلاة نادى: أن لا يقرب الصلاة سكران، فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً. فنزلت الآية التي في المائدة، فدعي عمر فقرئت عليه، فلما بلغ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ قال: فقال عمر: انتهينا، انتهينا².

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة حيث ورد فيها ثلاثة أسباب الأول لعلي والثاني لأبي هريرة والثالث

كما سبق - متكلم في حفظه، وعدم ضبطه لسند الحديث ومتمه من شواهد ذلك.

وقد أشار البزار إلى علة أخرى في الحديث وهي تفرد عطاء بن السائب به حيث قال: (وهذا الحديث لا نعله يروى عن علي - رضي الله عنه - متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن). انظر البحر الزخار (٢: ٢١٢).

وقوله - رحمه الله - متصل الإسناد لا تعني تصحيح الحديث لأن اتصال السند شرط واحد فقط من شروط صحة الحديث كما هو معلوم - فهي كقول الحاكم - عقب إخراج رواية وكيع عن الثوري - (إن هذا الطريق أصحها) لأن رواية الثوري عن عطاء - بالاتفاق - كانت قبل اختلاطه ولا يلزم من هذا تصحيح الحديث كله بسبب ما وقع فيه من اضطراب.

وخلاصة القول: أن الحديث وقع فيه اضطراب في سنده ومتمه، وأن ذلك من قبل عطاء ابن السائب. والله أعلم.

¹ حاشية المزني: أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤: ٢٦٨، ٢٦٩) رقم (٨٦٢٠). وقد تقدمت دراسته عند دراسة السبب السادس عشر.

² حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (١٤: ٤٤٣، ٤٤٤) رقم (٣٧٨)، وأبو داود كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر (٤: ٧٩، ٨٠) رقم (٣٦٧٠)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة (٥: ١٤٠) رقم (٣٠٤٩)، والنسائي في المجتبى كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، (٨: ٦٨١) رقم (٥٥٥٥)، وإسناد الحديث صحيح، وقد تقدم تفصيل ذلك عند دراسة السبب السادس عشر.

لعمر رضي الله عنهم جميعاً.

فأما حديث علي - رضي الله عنه - في شأن التخليط في القراءة فقد ذكره جمهور المفسرين منهم الطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^١.

قال الطبري بعد أن ساق حديث علي: (وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية، تأويل من قال ذلك: نهي من الله المؤمنين عن أن يقربوا الصلاة وهم سكارى من الشراب قبل تحريم الخمر للأخبار المتظاهرة عن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأن ذلك كذلك نهي من الله وأن هذه الآية نزلت فيمن ذكرت أنها نزلت فيه) اهـ.

وقال ابن العربي بعد أن ساق الحديث: (وهذا حديث صحيح من رواية العدل عن العدل) اهـ.

وقال ابن عطية: (سبب النهي عن قرب الصلاة في حال سكر أن جماعة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شربت الخمر عند أحدهم قبل التحريم .. فذكر الحديث إلى أن قال: فنزلت الآية) اهـ.

أما حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - فقد تقدم الكلام على إسناده وما فيه من الضعف الشديد.

وأما حديث عمر - رضي الله عنه - فقد تبين من دراسته أنه حديث صحيح، وقبل الحديث عن الجمع بين هذه الأحاديث، لا بد من البيان لحديث علي - رضي الله عنه - وأنه قد وقع في سنده ومثله اضطراب يوجب القدر فيه، لكن لعل مما يعضده ويقويه ما يلي:

١ - موافقة لفظه للآية القرآني فإنهم صلوا وهم سكارى، وخلطوا في القراءة وهذا عين ما نهت عنه الآية.

٢ - أن جمهور المفسرين ذكروه سبباً لنزول الآية مما يدل على اعتبارهم له وصحته عندهم وكلام ابن العربي المتقدم يدل على هذا.

٣ - أن حديث أبي هريرة على ما فيه من الضعف، يشهد له، فقد جاء فيه (حتى إذا كان يوم من الأيام، صلى رجل من المهاجرين، أم أصحابه في المغرب، خلط في قراءته فأنزل الله فيها آية أغلظ منها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾).

أما الجمع بين الأحاديث يمكن أن يقال حديث علي وأبي هريرة متطابقان في لفظيهما، وحديث عمر لا ينافيهما لأنه قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً، فربما كان دعاءه أحد أسباب نزول الآية.

النتيجة:

أن حديث علي - رضي الله عنه - المذكور في سبب نزول الآية لم يسلم من النقد سناً ومثلاً ولعله يعتضد بما تقدم ويكون سبباً لنزول الآية الكريمة وذلك لموافقته لسياق القرآن واحتجاج المفسرين به وتصريحه بالنزول. والله أعلم.

[أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨١]

المزني ٥٢ سبب النزول:

أخرج البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥:٩٥)، ومعالم التنزيل (١:٤٣٠)، أحكام القرآن (١:٤٣٢، ٤:٣٣)، المحرر الوجيز (٤:١٢٤)، الجامع لأحكام القرآن (٥:٢٠٠)، تفسير ابن كثير (١:٥٠٠)، التحرير والتنوير (٥:٦٠).

- في بعض أسفاره، حتى إذا كُنا بالبيداء^١ أو بذات الجيش^٢، انقطع عقد لي، فأقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على التماسه^٣ وأقام الناس معه، ولبسوا على ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله - صلى الله عليه وسلم - والناس، ولبسوا على ماء وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - واضع رأسه على نخدي قد نام، فقال: حبست رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والناس، ولبسوا على ماء، وليس معهم ماء، فقالت عائشة: فعاتبني أبو بكر، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي^٤، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على نخدي، فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم فتييموا، فقال أسيد بن الحضير^٥: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته^٦.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية حيث ذكر بعض المفسرين هذه القصة عند تفسيرهم لهذه الآية كالطبري والبخاري والقرطبي وابن كثير^٧.

قال ابن العربي: (ولقد عجبت من البخاري بؤب في كتاب التفسير في سورة النساء على الآية التي ذكر فيها التيمم، وأدخل حديث عائشة فقال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ وبؤب في سورة المائدة فقال: باب ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ وأدخل حديث عائشة بعينه وإنما أراد أن يدل على أن الآيتين تحتل كل واحدة منهما قصة عائشة^٨ اهـ. وقال ابن كثير: (ذكر سبب نزول مشروعية التيمم) وإنما ذكرنا ذلك ههنا لأن هذه الآية التي في النساء متقدمة النزول على آية المائدة، وبيانه أن هذه نزلت قبل تحريم الخمر، والخمر إنما حرم بعد أحد ييسر في محاصرة النبي - صلى الله عليه وسلم - لبني النضير، وأما المائدة فإنها من آخر ما نزل لا سيما صدرها فناسب أن يذكر السبب هنا وبالله الثقة اهـ.

^١ حاشية المزني: البيداء: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة، وهي إلى مكة أقرب، تُعدُّ من الشَّرَفِ أمام ذي الحليفة، معجم البلدان (١:٦٢٠) رقم (٢٣٣٥).

^٢ حاشية المزني: ذات الجيش: بالفتح ثم السكون، جعلها بعضهم من العقيق بالمدينة، وقال بعضهم: أولأت الجيش موضع قرب المدينة، وهو واد بين ذي الحليفة وثرثان. المصدر السابق (٢:٢٣٣) رقم (٣٤١٣).

^٣ حاشية المزني: التماسه: أي طلبه فاستعار له اللبس. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤:٢٧٠، ٢٧١) مادة (لمس).

^٤ حاشية المزني: الخاصرة: وسط الإنسان، لسان العرب (٤:٢٤٠) مادة (خصر).

^٥ حاشية المزني: أسيد بن حضير بن سمالك بن عتيك بن عبد الأشهل الأنصاري، أبو يحيى، ويُقال أبو عتيك، أحد النقباء ليلة العقبة، كان يُعد من عقلاء الأشراف وذوي الرأي، آخى النبي - (ص) - بينه وبين زيد بن حارثة، مات سنة ٢٠ هـ. تهذيب الكمال للهي (٣:٢٤٦)، سير أعلام النبلاء (١:٣٤٠).

^٦ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التيمم، (١:١٢٧) رقم (٣٢٧)، ومسلم كتاب الحيض، باب التيمم، (١:٢٧٩) رقم (٣٦٧)، والنسائي في الكبرى، كتاب

التفسير، قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ (٦:٣٢٣) رقم (١١١٠٧).

^٧ حاشية المزني: جامع البيان (٥:١٠٦، ١٠٧)، معالم التنزيل (١:٤٣٥)، الجامع لأحكام القرآن (٥:٢١٤ - ٢١٦)، تفسير القرآن العظيم (١:٥٠٦).

^٨ حاشية المزني: أحكام القرآن (١:٤٤٢).

النتيجة:

وسياتي إن شاء الله تعالى بحث موسع لهذه المسألة المعضلة عند آية سورة المائدة وبيان النتيجة هناك والله أعلم.
[أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٢]

أحاديث التفسير

الآية ٤٠

البخاري (٤٥٨١)

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ أَنَسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ، ضَوْءُ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ، قَالُوا: لَا، قَالَ: وَهَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ضَوْءُ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ، قَالُوا: لَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ: تَبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقُطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، بَرٌّ أَوْ فَاجِرٌ، وَغَبَرَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيُدْعَى الْيَهُودُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ فَقَالُوا: عَطَشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسَارَ: أَلَا تَرُدُّونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ، كَانَتْهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقُطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْغُونَ؟ فَكَذَلِكَ مِثْلَ الْأَوَّلِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، فَيَقَالُ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ، تَبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: فَارَقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَفْقَرٍ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نَصَاحِبْهُمْ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨١): [صحيح]

الآية ٤١

البخاري (٤٥٨٢)

عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: اقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾».

قَالَ: أَمْسِكْ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٢): [صحيح]

الترمذي (٣٠٢٤)

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ»، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ غَمَزَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَتَطَرْتُ إِلَيْهِ وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ. هَكَذَا رَوَى أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَمِيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح الإسناد

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٤): إسناده صحيح

الدرر السنية — ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (٥٦٣/٢): أخرجه في صحيحه

الترمذي (٣٠٢٥)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ عَلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟» قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي. فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنِي النَّبِيَّ ﷺ تَهْمِلَانِ. هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

الحكم

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٥): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٣٩)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «أَقْرَأْ عَلَيْنَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَإِنَّمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ قَوْلَهُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] غَمَزَنِي فَتَطَرْتُ فَإِذَا عَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ٤٣

البخاري (٤٥٨٣)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «هَلَكْتُ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رَجُلًا، فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَيْسُوا عَلَى

وَضُوءٍ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وضوءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، يَعْنِي: آيَةَ التِّيمَمِ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٣): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٤٠)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: نَسَخَهَا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] الْآيَةُ

الحكم

الدرر السنية — الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة (١٢ / ١٧١): أورده في المختارة وقال [هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم]

النسائي في الكبرى (١١٠٤١)

عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَعَاهُ وَعَبَدَ الرَّحْمَنُ بْنُ عَوْفٍ، فَسَقَاهُمَا قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ الْخَمْرُ، فَأَمَّهُمْ عَلِيٌّ فِي الْمَغْرِبِ فَقَرَأَ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ نَخَلْتُ فِيهَا، فَتَزَلْتُ: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]

الحكم

الدرر السنية — الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة (٥٦٧): أورده في المختارة وقال [هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم]
الدرر السنية — المنذري، مختصر سنن أبي داود (٢ / ٥٤٠): [فيه] عطاء بن السائب، ولا يعرف إلا من حديثه، وقد قال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، وفرق مرة بين حديثه القديم وحديثه الحديث، ووافقه على التفرقة الإمام أحمد

النسائي في الكبرى (١١٠٤٢)

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ، انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسَةِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ، أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَخْدِي قَدْ نَامَ فَقَالَ: أَحْبَسْتَ رَسُولَ اللَّهِ وَالنَّاسَ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَخْدِي، حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ التِّيمَمِ ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣]، قَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْنٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ

۱۰۵
تحتہ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾
 مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
 سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيْتَ بِالْسُنَتِهِمْ
 وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا
 لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ
 إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا
 مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا
 عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ
 اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
 ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا
 ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ
 وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ
 وَكَفَى بِهِ ءِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا
 مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَبَتِ وَالطَّغُوتِ وَيَقُولُونَ
 لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾

الغريب

نَصِيرًا

السطر ١ · الآية ٤٥

(مادة نصر) ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾

الراغب

مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ

السطر ٣ · الآية ٤٦

﴿مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ هادوا في هذا الموضع: اليهود، والكلم: جماعة كلمة، يحرفون: يقلّبون ويغيّرون.

أبو عبيدة

(مادة حرف) ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾

الراغب

(مادة كلم) ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾

الراغب

جمع الكلمة، وقيل: إنهم كانوا يبدّلون الألفاظ ويغيّرونها، وقيل: إنه كان من جهة المعنى، وهو حمله على غير ما قصد به واقتضاه، وهذا أمثل القولين، فإنّ اللفظ إذا تداولته الألسنة واشتهر يصعب تبديله، وقوله:

(مادة وضع) الوَضْعُ أعمّ من الخطّ، ومنه: المَوْضِعُ. قال تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾

الراغب

ويقال ذلك في الحمل والحمل، ويقال: وَضَعَتِ الحَملَ فهو مَوْضُوعٌ

سَمِعْنَا

السطر ٣ · الآية ٤٦

(مادة سمع) ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ ، أي: فهمنا قولك ولم نأتمر لك، وكذلك قوله:

الراغب

وَأَسْمَعَ غَيْرَ مُسْمِعٍ

السطر ٣ · الآية ٤٦

﴿وَأَسْمَعَ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وعلى آله: اسمع لا سمعت.

ابن قتيبة

(مادة سمع) ﴿وَأَسْمَعَ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾

الراغب

، يقال على وجهين:

أحدهما: دعاء على الإنسان بالصّمم.

والثاني: دعاء له.

فالأول نحو: أَسْمَعْكَ اللهُ، أي: جعلك الله أصمّ.

والثاني: أن يقال: أَسْمَعْتُ فلانا: إذا سببته، وذلك متعارف في السّب، وروى^١ أنّ أهل

^١ حاشية المحقق على المفردات: عن ابن زيد، كما أخرجه الطبري في تفسيره ١١٨/٥.

الكتابكانوا يقولون ذلك للنبي ﷺ يوهمون أنهم يعظمونه، ويدعون له وهم يدعون عليه بذلك.
وكل موضع أثبت الله السمع للمؤمنين، أو نفى عن الكافرين، أو حث على تحريره فالتقصد به
إلى تصور المعنى والتفكر فيه
﴿وَأَسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ ... يَدْعُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَائِلِينَ: أَسْمَعْ مِنَّا لَا سَمِعْتَ!

السراج

وَرَاعِنَا لِيَّا بِالسِّنْتِهِمْ

السطر ٣ · الآية ٤٦

﴿وَرَاعِنَا لِيَّا بِالسِّنْتِهِمْ﴾ أراد أنهم يحرفون "راعنا" من طريق المراعاة والانتظار إلى السب
بالرعونة. وقد بينت هذا في "المشكل" ٢١.

ابن قتيبة

(مادة رَعِنَ) ﴿وَرَاعِنَا لِيَّا بِالسِّنْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾

الراغب

، كان ذلك قولاً يقولونه للنبي ﷺ، على سبيل التهم، يقصدون به رميه بالرُّعونة^٣، ويوهمون
أنهم يقولون راعنا، أي:

احفظنا، من قولهم: رَعَنَ الرَّجُلُ رَعْنًا، فهو رَعِنٌ ورَّعِنٌ، وامرأة رَعْنَاءُ، وتسميته بذلك
لميل فيه تشبيها بالرَّعْن، أي: أنف الجبل لما فيه من الميل، قال الشاعر:
- ١٩٢

لولا ابن عتبة عمرو والرجاء له ... ما كانت البصرة الرَّعْنَاءُ لي وطناً؛ فوصفها بذلك، إمّا لما فيها
من الخفض بالإضافة إلى البدو تشبيها بالمرأة الرَّعْناء، وإمّا لما فيها من تكسر، وتغير في هوائها
﴿لِيَّا﴾: استهزاء ومحاكاة.

ابن الهائم

﴿وَرَاعِنَا﴾ ... أَفْهَمَ عَنَّا، وَأَفْهَمَنَا.

السراج

أما أول مشكل القرآن لابن قتيبة [مع الشك - لم تراجع] - لم يتعين الموضع، والمواضع المحتملة: احتمال ١ (ص ٢١٨): «مَنْ الدِّينَ
هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لِيَّا بِالسِّنْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ
وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦) [النساء: ٤٦] .

هؤلاء قوم من اليهود كانوا يقولون للنبي ﷺ، إذا حدثهم وأمرهم: سمعنا، ويقولون في أنفسهم: عصينا. وإن أرادوا أن يكلموه بشيء قالوا
له: اسمع يا أبا القاسم، ويقولون في أنفسهم: لا سمعت. ويقولون له: راعنا. يوهمون في ظاهر اللفظ أنهم يريدون انتظرننا حتى نكلمك بما نريد، كما
تقول العرب: أرعني سمعك وراعني، أي: انتظرني وترقق وتلوم عليّ، هذا ونحوه، وإنما يريدون سبه بالرُّعونة في لغتهم، فقال الله سبحانه: مَنْ
الدِّينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا».

احتمال ٢ (ص ٢١٨): «ويقولون: راعنا لِيَّا بِالسِّنْتِهِمْ أي: قلباً للكلام بها، وَطَعْنَا فِي الدِّينِ. وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا مكان قولهم: سمعنا
وعصينا، وقالوا: واسمع. مكان قوله: لا سمعت، وانظرننا، مكان قولهم: راعنا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ».

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع تأويل مشكل القرآن ٢٩١.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الدر المنثور ١/ ٢٥٢-٢٥٣.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: البيت ينسب للفرزدق، ولم أجده في ديوانه.

وهو في الجمل ٢/ ٣٨٣، والجمهرة ٢/ ٣٨٨، ومعجم البلدان ٢/ ٧٩٢، والبصائر ٣/ ٨٨.

﴿لِيَا أَلْسِنَتِهِمْ﴾ ... يَلُوْنَ أَلْسِنَتَهُمْ بِذَلِكَ، وَهُمْ يُرِيدُونَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِ بِالرُّعُونَةِ حَسَبَ لُغَتِهِمْ.

السراج

وَطَعَنًا

السطر ٤ · الآية ٤٦

(مادة طعن) الطَّعْنُ: الضَّرْبُ بِالرَّحْجِ وبالقرن وما يجري مجراهما، وَطَّاعَنُوا، وَطَّعَنُوا، واستعير للوقعة.

الراغب

قال تعالى: ﴿وَطَعَنَّا فِي الدِّينِ﴾

وَأَسْمَعَ وَأَنْظَرْنَا

السطر ٤ · الآية ٤٦

﴿وَأَسْمَعَ وَأَنْظَرْنَا﴾ أي: لو قالوا: اسمع وانظرنا. أي لو قالوا: اسمع ولم يقولوا: لا سمعت وقالوا: انظرنا - أي انتظرنا - مكان راعنا. ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ والعرب تقول: نظرتك وانتظرتك بمعنى واحد.

ابن قتيبة

لَهُمْ

السطر ٥ · الآية ٤٦

(مادة لام) قوله ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾^١، وربما حذفت هذه اللام نحو: لو جئتني أكرمتك أي: لأكرمته.

الراغب

الثامن: لَامُ المدعو، ويكون مفتوحا، نحو:

يا لزيد. ولَامُ المدعو إليه يكون مكسورا، نحو يا لزيد.

التاسع: لَامُ الأمر، وتكون مكسورة إذا ابتدئ به نحو: يا أيها

وَأَقْوَمَ

السطر ٥ · الآية ٤٦

﴿وَأَقْوَمَ﴾ ... أَعْدَلَ قَوْلًا.

السراج

مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا

السطر ٧ · الآية ٤٧

﴿مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ أي نسويها حتى تعود كأقفائهم، ويقال: الريح طمست آثارنا أي محتها، وطمس الكاتب: محاه،^٢ ويقال: طمست عينه.

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على المفردات: الآية: وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعَ وَأَنْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «من قبل ... محاه»: قال البخاري: نطمس وجوها نسويها حتى تعود كأقفائهم، طمس الكاتب محاه.

قال الشارح ابن حجر: هو مختصر من كلام أبي عبيدة، قال في قوله: من قبل ... محاه. (فتح الباري ٨ / ١٨٨) .

ابن قتيبة

﴿نَطَمَسَ وُجُوهًا﴾ أي: نحو ما فيها من عينين وأنف وحاجب وفم.

الراغب

(مادة طمس) ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطَمَسَ وُجُوهًا﴾

، منهم من قال: عنى ذلك في الدنيا، وهو أن يصير على وجوههم الشعر فتصير صورهم كصورة القردة والكلاب^١ ، ومنهم من قال: ذلك هو في الآخرة إشارة إلى ما قال:

ابن الهائم

﴿نَطَمَسَ وُجُوهًا﴾: نحو ما فيها من عين وأنف (زه) أي وحاجب وفم فتصير نحف البعير. والطمس: إذهاب الأثر، وكذلك الطسم. وطمس لازم ومتعد.

السراج

﴿نَطَمَسَ﴾ ... نَحْوُ.

السطر ٧ · الآية ٤٧

فَنَزَّهَهَا عَلَىٰ أَذْبَارِهَا

ابن قتيبة

﴿فَنَزَّهَهَا عَلَىٰ أَذْبَارِهَا﴾ أي: نصيرها كأقفائهم.

ابن الهائم

﴿فَنَزَّهَهَا عَلَىٰ أَذْبَارِهَا﴾: فنصيرها كأقفائها. والقفا: هو دبر الوجه.

السراج

﴿فَنَزَّهَهَا﴾ ... نَحْوُهَا.

السطر ٩ · الآية ٤٨

يُشْرِكُ

الراغب

(مادة شرك) قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾

السطر ٩ · الآية ٤٨

دُونِ

الراغب

(مادة دون) ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾

، أي: ما كان أقل من ذلك، وقيل: ما سوى ذلك، والمعنيان يتلازمان

السطر ١٠ · الآية ٤٨

أَفْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا

أبو عبيدة

﴿أَفْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ أي تخلقه.

السطر ١١ · الآية ٤٩

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

أبو عبيدة

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ﴾ ليس هذا رأى عين، هذا تنبيه في معنى: ألم تعرف.

^١ حاشية المحقق على المفردات: وبه قال قتادة وعبد الله بن سلام. انظر: تفسير القرطبي ٥/ ٢٤٤.

يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ

السطر ١١ · الآية ٤٩

﴿يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ ... يَتَوَنَّ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ.

السراج

يُزَكِّي

السطر ١١ · الآية ٤٩

(مادة زكا) نحو:

الراغب

﴿بَلِ اللَّهِ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾

، وتارة إلى التَّيِّ لكونه واسطة في وصول ذلك إليهم

وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا

السطر ١٢ · الآية ٤٩

﴿فَتِيلًا﴾ ، الفتيل الذي في شقِّ النَّوَةِ.

أبو عبيدة

(مادة فتل) قَتَلْتُ الحبل فتلاً، وَالْفَتِيلُ: الْمَفْتُولُ، وَسَمِيَ مَا يَكُونُ فِي شَقِّ النَّوَةِ فَتِيلًا لكونه على هيئته.

الراغب

قال تعالى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ ، وهو ما تَفْتَلُهُ بَيْنَ أَصَابِعِكَ مِنْ خِيْطٍ أَوْ وَسْخٍ، وَيَضْرِبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الشَّيْءِ الْحَقِيرِ.

وناقه فتلاء الذراعين: محكمة

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾: يعني القشرة التي في بطن النَّوَةِ (زه) وقيل: الفتيل: ما فتلت به بإصبعك من الوسخ الذي يخرج من بينهما.

ابن الهائم

أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ

السطر ١٢ · الآية ٥٠

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ :

أبو عبيدة

مثل «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ» .

﴿يَفْتَرُونَ﴾ ... يَخْتَلِقُونَ وَيَكْذِبُونَ.

السراج

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا

السطر ١٣ · الآية ٥١

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا﴾ ألم تُخبر. ويكون أما ترى أما تعلم وقد بينا ذلك في كتاب "المشكل" ٢١

ابن قتيبة

مِّن

السطر ١٤ · الآية ٥١

(مادة أمن) وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجُبَّتِ وَالطَّاغُوتِ﴾^٢ فذلك مذكور على سبيل الذم لهم، وأنه قد حصل لهم الأمن بما لا يقع به الأمن، إذ ليس من شأن القلب- ما لم يكن مطبوعا عليه- أن يطمئن إلى الباطل، وإنما ذلك

الراغب

بِالْجُبَّتِ وَالطَّاغُوتِ

السطر ١٤ · الآية ٥١

﴿بِالْجُبَّتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ كل معبود من حجر أو مدر أو صورة أو شيطان فهو جبت وطاغوت.

أبو عبيدة

﴿بِالْجُبَّتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ كل معبود من حجر أو صورة أو شيطان فهو جبت وطاغوت^٣.

ابن قتيبة

ويقال^٤ إنها في هذه السورة رجالان من اليهود يقال لأحدهما: حِيَّ بن أخطب وللثاني كعب بن الأشرف. وإيمانهم بهما تصديقهم لهما وطاعتهم إياهما. وقوله: ﴿فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾^٥ يعني الشيطان.

(مادة جَبَّت) المرأة النساء حسنا: إذا غلبتهن، استعارة من الجب الذي هو القطع، وذلك كقولهم: قطعته في المناظرة والمنازعة، وأما الجُبُّجَةُ^٦ فليست من ذلك، بل سميت به لصوتها المسموع منها.

الراغب

^١ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٢٧١) [مع الشك - لم يُراجع]: «والرؤية: علم، كقوله: أَوْلَمَ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا [الأنبياء: ٣٠] أي: ألم يعلموا.

وقال: وَأَرْنَا مَنَاسِكًا [البقرة: ١٢٨] ، أي: أعلمنا.

وقال تعالى: وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ [سبأ: ٦] أي: يعلم.

وقال: لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ [النساء: ١٠٥] أي: علمك الله.

وقال المنسرون في قوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ [آل عمران:

٢٣]: أَلَمْ تَخْبُرُوا. وكذلك أكثر ما في القرآن.»

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: راجع معنى الرؤية في تأويل مشكل القرآن ٣٨١.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: هذا نص تفسير أبي عبيدة، وهو الذي ارتضاه الطبري ٨/٤٦٥.

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: تفسير الطبري ٨/٤٦٤ والدر المنثور ٢/١٧٢.

^٥ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة النساء ٧٦.

^٦ حاشية المحقق على المفردات: قال في اللسان (والجُبُّجَةُ) وعاء يتخذ من آدم يسقى فيه الإبل، وينقع فيه الهبيد.

جبت

قال الله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾

، الجِبْتُ ١ والجَبَس: الفسل ٢ الذي لا خير فيه ٣ ، وقيل:
التاء بدل من السين، تنبيها على مبالغته في الفسولة، كقول الشاعر:

-٨٧

عمرو بن يربوع شرار الناس ٤ أي: خساس الناس، ويقال لكل ما عبد مندون الله: جبت،
وسمي الساحر والكاهن جبتا

﴿بِالْجِبْتِ﴾: هو كلّ معبود سوى الله جلّ اسمه ويقال: الجبت:

ابن الهائم

السحر.

﴿بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ ... كُلِّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ، وَشَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ.

السراج

أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا

السطر ١٥ · الآية ٥١

﴿أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾: أقوم طريقة. [«نقيرا»] (٥٣) النقرة في ظهر النواة.

أبو عبيدة

أسباب النزول

الآية ٥١-٥٢

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ

الوداعي

نَصِيرًا﴾ الآيتان ٥١ و ٥٢.

ابن جرير ج ٥ ص ١٣٣ حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما
قدم كعب بن الأشرف مكة قالت له قريش أنت خير أهل المدينة وسيدهم، قال: نعم، قالوا ألا ترى إلى هذا
الصنبور^١ المنبت من قومه يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة، وأهل السقاية، قال: أنتم خير منه،
قال: فأنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ .

وأنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ .
الحديث ذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره ج ١ ص ٥١٣ فقال قال الإمام أحمد حدثني محمد بن أبي عدي به

^١ حاشية المحقق على المفردات: قال الجوهري: وهذا ليس من محض العربية، لاجتماع الجيم والتاء في كلمة من غير حرف ذولقي.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: في اللسان: الفسل: الرذل والنذل الذي لا مروءة له.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: انظر: البصائر ١/ ٣٥٩.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت، وشطره الأول:

يا قَيْعَ اللَّهِ بَنِي السَّعْلَةِ

وهو لعلاء بن أرقم، وهو في اللسان (نوت) ، والبصائر ١/ ٣٥٩، والخصائص ٢/ ٥٣، والجمهرة ٣/ ٣٢.

^٥ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: الصنبور: الرجل الفرد الضعيف الذليل بلا أهل وعقب وناصر والتميم. ١. هـ قاموس ج ٢

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمان ص ٤٢٨، ورجاله رجال الصحيح. إلا أن الراجح إرساله كما ذكر في تخريج تفسير ابن كثير. [الصحيح المسند، ص ٦٧]

المزني ٥٣ سبب النزول:

أخرج النسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لما قدم كعب بن الأشرف^١ مكة، قالت له قريش: أنت خير أهل المدينة وسيدهم؟ قال: نعم، قالوا: ألا ترى إلى هذا المنبتر^٢ من قومه يزعم أنه خير منا؟ ونحن - يعني: أهل الحجيج وأهل السدانة^٣ - قال: أتم خير منه فنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣] ونزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيِّتِ وَالطَّاعُوتِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾^٤.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد ذكر جمهور المفسرين هذا الحديث وجعلوه سبب نزولها منهم الطبري والبغوي وابن عطية والقرطبي وابن كثير والطاهر بن عاشور^٥.

قال الطبري: (إن الله وصف الذين أوتوا نصيباً من الكتاب من اليهود بتعظيمهم غير الله بالعبادة والإذعان له بالطاعة في الكفر بالله ورسوله ومعصيتهما، وأنهم قالوا إن أهل الكفر بالله أولى بالحق من أهل الإيمان به، وإن

^١ حاشية المزني: هو كعب بن الأشرف الطائي من بني نهبان، شاعر جاهلي، كانت أمه من (بني النضير) فدان باليهودية، وكان سيداً في أخواله، أدرك الإسلام ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي - صلى الله عليه وسلم - وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم والتشبيب بنسائهم، أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بقتله فانطلق خمسة من الأنصار فقتلوه في ظاهر حصنه. الأعلام للزركلي (٥:٢٢٥).

^٢ حاشية المزني: المنبتر: الذي لا ولد له، قيل: لم يكن يومئذ ولد له، وفيه نظر لأنه ولد له قبل البعث والوحي، إلا أن يكون أراد لم يعيش له ذكر. النهاية في غريب الحديث والأثر (١:٩٣).

^٣ حاشية المزني: أهل السدانة: أي خدمة الكعبة وتولي أمرها، وفتح بابها وإغلاقه. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢:٣٥٥) مادة (سدن).

^٤ حاشية المزني: أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ (٦:٥٢٤) رقم (١١٧٠٧)، وابن أبي حاتم (٣:٩٧٣) رقم (٥٤٤٠)، وابن جرير (٥:١٣٣)، وابن حبان (١٤:٥٣٤) رقم (٦٥٧٢) من طرق عن ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، فذكر القصة. وأخرجه البزار - كما في مختصر زوائده (٢:١٢١) رقم (١٥٣٨) من طريق يحيى بن راشد وابن جرير (٥:١٣٤) من طريق عبد الوهاب الثقفي، وابن جرير أيضاً (٥:١٣٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، ثلاثهم (يحيى، وعبد الوهاب، وخالد) عن داود به نحوه، إلا أن عبد الوهاب وخالداً جعلاه مرسلأ فلم يذكرأ فيه ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي حاتم (٣:٩٧٤) رقم (٥٤٤١) عن محمد بن عبد الله المقرئ، والطبراني في الكبير (١١:٢٥١) رقم (١١٦٤٥) من طريق يونس بن سليمان الجمال، كلاهما (المقرئ، والجمال) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، وابن جرير (٥:١٣٤) من طريق أيوب كلاهما (عمرو، وأيوب) عن عكرمة مرسلأ، إلا أن الجمال في حديثه عن ابن عيينة جعله موصولأ.

وقد تبين من هذا التخريج أن عمرو بن دينار، وأيوباً، وداود بن أبي هند - فيما رواه عنه عبد الوهاب الثقفي، وخالد بن عبد الله الواسطي - كلهم رووه مرسلأ ولم يخالف إلا يحيى بن راشد - وهو ضعيف كما في التقريب (٧:٥٤٥)، وابن أبي عدي.

وهذا الاختلاف على داود يحتمل أن يكون من قبله هو، فقد ذكر الإمام أحمد أن ذلك يقع منه أحيانأ، كما في العلل ومعرفة الرجال (١:١٢٥) رقم (٥٧٠).

والخلاصة: أن الراجح في هذا الحديث رواية من رواه مرسلأ، لأنهم أكثر وأحفظ والله تعالى أعلم.

^٥ حاشية المزني: جامع البيان (٥:١٣٣)، معالم التنزيل (١:٤٤١)، المحرر الوجيز (٤:١٤٩)، الجامع لأحكام القرآن (٥:٢٤٩)، تفسير القرآن العظيم (١:٥١٣)، التحرير والتنوير (٥:٨٦).

دين أهل التكذيب لله ولرسوله أعدل وأصوب من دين أهل التصديق لله ولرسوله وذكر أن ذلك من صفة كعب بن الأشرف وأنه قائل ذلك) اهـ.

وقال ابن كثير: قوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ أي يفضلون الكفار على المسلمين بجهلهم وقلة دينهم، وكفرهم بكتاب الله الذي بأيديهم) اهـ.
والظاهر - والله أعلم - أن الصحيح في السبب المذكور أنه مرسل لكنه يعتضد بأمرين:

الأول: مطابقة السبب المذكور للفظ الآية فإن القائل في الآية من الذين أوتوا نصيباً من الكتاب، والرجل المذكور في الحديث كعب بن الأشرف اليهودي.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هو قوله لكفار قريش أتم خير من محمد.

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ هم اليهود كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضَبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْخَتَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠].

الثاني: أن هذا السبب قد قال به جمهور المفسرين واعتمدوه سبباً لنزول الآية ولا ريب أن اجتماع المفسرين على قول كهذا مع ما يحتف به من قرائن يوجب غلبة الظن أن للحديث أصلاً، أما نزول آية الكوثر فستأتي دراستها إن شاء الله تعالى في سورة الكوثر.

النتيجة:

أن الحديث المذكور وإن كان مرسلًا فإن قرائن السببية تحيط به وذلك لموافقة للفظ الآية، وتصريحه بالنزول، واحتجاج المفسرين به على النزول والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٣]

أحاديث التفسير

الآية ٤٨

الترمذي (٣٠٣٧)

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَبُو فَاخْتَةَ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ عِلَاقَةَ، وَثَوْرٌ يُكْنَى أَبَا جَهْمٍ، وَهُوَ كُوفِيٌّ رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَابْنِ مَهْدِيٍّ كَانَ يَغْمِرُهُ قَلِيلًا.

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): ضعيف الإسناد

الدرر السنية — الألباني، ضعيف الترمذي (٣٠٣٧): إسناده ضعيف

الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٣٧): حسن غريب

الآية ٥١

النسائي في الكبرى (١١٠٤٣)

عَنْ قُطَيْبِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ، وَالْعِيَافَةَ مِنَ الْجِبْتِ»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾
أَمْرٌ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ إِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْرٌ
يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا
ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾
فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾
إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ
جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ
جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا
أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ * إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ
أَنْ تَوَدُّوا الْأَمْنَتَ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَنْ
تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا
بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

الغريب

نَصِيبٌ

السطر ٢ · الآية ٥٣

(مادة نصب) قال تعالى:

الراغب

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾

نَقِيرًا

السطر ٢ · الآية ٥٣

(النَّقِيرُ) النقطة التي في ظهر النواة. يقول: لا يعطون الناس شيئاً ولا مقدار تلك النقطة.

ابن قتيبة

(وَالْفَتِيلُ) ^١ القشرة في بطن النواة. ويقال: هو ما فتلتة بإصبعيك من وسخ اليد وعرقها.

(الْقَطْمِيرُ) ^٢ الفُوفَةُ التي تكون فيها النواة. ويقال: الذي بين قمع الرطبة والنواة.

﴿نَقِيرًا﴾: النَقِيرُ: النقرة التي في ظهر النَّوَةِ (زه) .

ابن الهائم

﴿نَقِيرًا﴾ ... قَدَرُ النَّقْرِ وَهِيَ الْحُفْرَةُ فِي ظَهْرِ النَّوَةِ.

السراج

السطر ٢ · الآية ٥٤

أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ معناها: أيمسدون الناس.

أبو عبيدة

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ يعني بالناس: النبي ﷺ على كل ما أحلَّ

ابن قتيبة

الله له من النساء ^٣ .

(مادة نوس) ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ أي: من وجد فيه معنى الإنسانية أي إنسان كان، وربما

الراغب

قصد به النوع كما هو، وعلى هذا قوله: أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ ^٤

السطر ٣ · الآية ٥٤

فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا

﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ ^٦ يعني داود النبي ﷺ وكانت

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في سورة النساء ٤٩، ٧٧، وسورة الإسراء ٧١.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة فاطر ١٣.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: الوجه أن يقال: أم يحسد هؤلاء اليهود محمداً، على النبوة التي فضله الله بها، وشرف بها

العرب، راجع تفسير الطبري ٨/٤٧٩.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: قيل في الآية إن المراد بالناس هو النبي ﷺ، وقيل: العرب. انظر: الدر المنثور ٢/٥٦٦.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: ما بين [] نقله الزركشي في البرهان ٢/٢٢٧.

^٦ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في تفسير الطبري ٨/٤٨١ والدر المنثور ٢/١٧٣ عن السدي أنه قال: (آل إبراهيم) :

له مائة امرأة؛ وسليمان وكانت له تسعمائة امرأة وثلاثمائة سرية^١ .
(مادة ملك) ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ . وَالْمَلِكُ: الحقّ الدائم لله، فذلك قال:

الراغب

السطر ٥ · الآية ٥٥

وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا

﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أي وقودا^٢.

أبو عبيدة

السطر ٦ · الآية ٥٦

نُضْلِيهِمْ نَارًا

﴿نُضْلِيهِمْ نَارًا﴾ : نشويهم بالنار وننضجهم بها، يقال: أتاننا بجمل مصلى مشوى، وذكروا أن يهودية أهدت إلى النبي ﷺ شاة مصلية،^٣ أي مشوية.

أبو عبيدة

السطر ٦ · الآية ٥٦

نَضِجَتْ

(مادة نضج) يقال: نَضَجَ اللَّحْمُ نَضْجًا وَنَضْجًا: إِذَا أَدْرَكَ شَيْءٌ. قال تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾
، ومنه قيل:

الراغب

نافقة مُنَضَّجَةٌ: إِذَا جَاوَزَتْ بِحَمْلِهَا وَقْتَ وِلَادَتِهَا، وَقَدْ نَضِجَتْ، وَفُلَانٌ نَضِجُ الرَّأْيِ: مُحْكَمُهُ

السطر ٧ · الآية ٥٦

جُلُودُهُمْ

(مادة جلد) الجِلْد: قشر البدن، وجمعه جُلُود. قال الله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾

الراغب

السطر ٧ · الآية ٥٦

غَيْرَهَا

(مادة غير) ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ .

الراغب

الرابع: أن يكون ذلك متناولا لذات

سليمان وداود. (الحكمة) النبوة (وآتيناهم ملكا عظيما) في النساء، فما باله حل لأولئك وهم أنبياء: أن ينكح داود تسعا وتسعين امرأة، وينكح سليمان مائة، ولا يحل لمحمد أن ينكح كما نكحوا؟
^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وروى الحاكم في المستدرک عن محمد بن كعب قال: "بلغني أنه كان لسليمان ثلاثمائة امرأة، وثلاثمائة سرية!" والله أعلم بحقائق هذه الأرقام.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «بجهم ... وقودا» نقله البخاري، وقال ابن حجر (٨/ ١٨٨) : هو قول أبي عبيدة أيضا.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «شاة مصلية» : أنظر الحديث في النهاية واللسان (صلى) .

لِيَذُوقُوا

السطر ٧ · الآية ٥٦

الراغب

(مادة ذوق) الذَّوق: وجود الطعم بالفم، وأصله فيما يقلّ تناوله دون ما يكثر، فإنّ ما يكثر منه يقال له: الأكل، واختير في القرآن لفظ الذَّوق في العذاب، لأنّ ذلك- وإن كان في التعارف للقليل- فهو مستصلح للكثير، نفّسه بالذكر ليعمّ الأمرين، وكثر استعماله في العذاب، نحو: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾

ظَلِيلًا

السطر ١٠ · الآية ٥٧

الراغب

(مادة ظلل) ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾

، كناية عن غضارة العيش، وَالظُّلَّةُ: سحابةٌ تُظِلُّ، وأكثر ما يقال فيما يستوخم ويكره ﴿ظَلِيلًا﴾: قيل: الدائم الذي لا تنسخه الشمس، وقيل: لا برد فيه ولا حرّ ولا ريح ولا سموم. ﴿ظَلِيلًا﴾ ... كَثِيفًا، مُتَدًّا، دَائِمًا.

ابن الهائم

السراج

حَكَمْتُمْ

السطر ١١ · الآية ٥٨

الراغب

(مادة حكم) قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

نِعَمًا

السطر ١٢ · الآية ٥٨

السراج

﴿نِعَمًا﴾ ... نِعَمَ مَا.

وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ

السطر ١٣ · الآية ٥٩

أبو عبيدة

﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ أي ذوى الأمر،^١ والدليل على ذلك أن واحدها «ذو». ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ يعني الأمراء الذين كان رسول الله ﷺ يبعث بهم على الجيوش. (مادة أمر) ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ﴾ قيل: عنى الأمراء في زمن النبي ﷺ.

ابن قتيبة

الراغب

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «وأولى ... ذوى الأمر»: كذا في البخاري، وقال ابن حجر (٨/ ١٩٠): هو تفسير أبي عبيدة، قال ذلك في هذه الآية، وزاد: «والدليل ... ذو». أي واحد أولى لأنها لا واحد لها من لفظها.

وقيل: الأئمة من أهل البيت^١، وقيل: الآمرون بالمعروف، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هم الفقهاء وأهل الدين المطيعون لله.
وكل هذه الأقوال صحيحة، ووجه ذلك: أن أولى الأمر الذين بهم يرتدع الناس أربعة: الأنبياء، وحكمهم على ظاهر العامة والخاصة وعلى بواطنهم، والولاة، وحكمهم على ظاهر الكافة دون باطنهم، والحكماء، وحكمهم على باطن الخاصة دون الظاهر، والوعظة، وحكمهم على بواطن العامة دون ظواهرهم

السطر ١٤ · الآية ٥٩

فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ

﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ أي اختلفتم.
﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ﴾ (مادة نزع) الراغب

السطر ١٤ · الآية ٥٩

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ

﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أي حكمه إلى الله فالله أعلم.
﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ بأن تردوه إلى كتابه العزيز، (وردوه إلى الرسول) بأن تردوه إلى سنته.
(مادة رد) وقال: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، ويقال: رَدَّه في كلامه.
وقيل في الخبر: «البيعان يترادان»^٢ أي: يرد كل واحد منهما ما أخذ، ورَدَّه الإبل: أن تتردد إلى الماء، وقد أَرَدَتِ الناقة^٣، واسترد المتاع: استرجعه

السطر ١٥ · الآية ٥٩

ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي وأحسن عاقبة.
﴿تَأْوِيلًا﴾ ... عَاقِبَةٌ، وَمَآلًا. السراج

أسباب النزول

الآية ٥٩

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الآية ٥٩. الوادعي

^١ حاشية المحقق على المفردات: وهذا قول الشيعة.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: أخرجه مالك في المدونة بلاغا ٤/ ١٨٨، وأحمد ١/ ٤٦٦، وابن الجارود في المنتقى ص ١٥٩. [.....]

^٣ حاشية المحقق على المفردات: قال في اللسان: الردة: أن تشرب الإبل الماء علا فتتدد الألبان في ضروعها، وأردت الناقة: ورمت أرفاغها وحيائها من شرب الماء.

البخاري ج ٩ ص ٣٢٢ حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا حجاج بن محمد عن أبي جريح عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس إذ بعثه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في سرية.

الحديث قال الحافظ ابن كثير في تفسيره أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه. وهو في المسند ج ١ ص ٣٢٧ وأخرجه ابن الجارود ص ٣٤٦ وابن جرير ج ٥ ص ١٤٧ و١٤٨.

بيان الحديث الأول

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى ج ٩ ص ١٢١.

حدثنا مسدد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش حدثني سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: بعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سرية واستعمل عليها رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه. فغضب فقال: أليس أمركم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: فاجمعوا لي حطباً. فجمعوا له. فقال: أوقدوا ناراً. فأوقدوها فقال: ادخلوها. فهموا، وجعل بعضهم يمسك بعضاً ويقولون: فررنا إلى النبي صلى الله

عليه وعلى آله وسلم من النار فما زالوا حتى نحدث فسكن غضبه فبلغ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: "لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة. الطاعة في المعروف". [الصحیح المسند، ص ٦٨]

المزني ٥٤ سبب النزول:

أخرج الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي^١، إذ بعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في السرية^٢.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد أورد المفسرون هذا الحديث وجعلوه سبب نزولها منهم الطبري والبغوي وابن العربي والقرطبي وابن كثير والظاهر بن عاشور^٣ وقد ورد بسط هذه القصة في موضع آخر عن علي - رضي

^١ حاشية المزني: هو عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعيد بن سعد بن سهم القرشي السهمي، كنيته أبو حذافة، له صحبة، أسلم قديماً وكان من المهاجرين الأولين، وكانت فيه دعابة، وهو رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى كسرى يدعو إلى الإسلام مات في خلافة عثمان في مصر. انظر الطبقات لابن سعد (١: ١٨٩)، تهذيب الكمال (١٤: ٤١١ - ١٤: ٤١٣)، سير أعلام النبلاء (٢: ١١ - ٢: ١٦).

^٢ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٥: ٢٢٩، ٢٣٠) رقم (٣١٢٤)، والبخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ (٤: ١٦٧)، رقم (٤٣٠٨)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٣: ١٤٦٥) رقم (١٨٣٤)، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في الطاعة (٣: ٩٢) رقم (٣٦٢٤)، والترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في الرجل يبعث وحده سرية (٣: ٣٠٠) رقم (١٦٧٢)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى:

﴿وَأُولَى الْأَمْرِ﴾ (٦: ٣٢٤) رقم (١١١٠٩)، وأخرجه في المجتبى، كتاب البيعة، قوله تعالى: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٧: ١٧٤) رقم (٤٢٠٥).

^٣ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ١٤٧، ١٤٨)، معالم التنزيل (١: ٤٤٥)، أحكام القرآن (١: ٤٥١)، الجامع لأحكام القرآن (٥: ٢٦٠)، تفسير القرآن العظيم (١٥: ٥١٦، ٥١٧)، التحرير والتنوير (٥: ١٠١، ١٠٢).

الله عنه - فقد قال: بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - سريةً فاستعمل عليها رجلاً من الأنصار^١، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب، فقال: أليس أمركم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: فاجمعوا لي حطباً، فجمعوا، فقال: أوقدوا ناراً، فأوقدوها، فقال: ادخلوها، فهُمُّوا، وجعل بعضهم يمسك بعضاً، ويقولون: فررنا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من النار، فما زالوا حتى نحدت النار، فسكن غضبه، فبلغ النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال: (لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، الطاعة في المعروف)^٢.

قال أبو عمر ابن عبد البر: (وكان في عبد الله بن حذافة دعا به معروفة ومن دعا به أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمره على سرية فأمرهم أن يجمعوا حطباً ويوقدوا ناراً فلما أوقدوها أمرهم بالتقحم فيها فأبوا فقال لهم: ألم يأمركم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بطاعتي وقال من أطاع أميري فقد أطاعني فقالوا: ما آمنا بالله واتبعنا رسوله إلا لتنجو من النار فصب رسول الله - (ص) - فعلهم وقال لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وهو حديث صحيح الإسناد مشهور^٣ اهـ.

وهذا الكلام من ابن عبد البر يدل على أنه يرى أن أمير السرية المذكور في حديث علي - رضي الله عنه - هو عبد الله بن حذافة المذكور في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - لأن سياق الحديث الذي ذكره يوافق حديث علي - رضي الله عنهما - تماماً.

وقد تبع ابن القيم ابن عبد البر على هذا فقال بعد سياقه لحديثي ابن عباس وعلي - رضي الله عنهما -: (وهذا هو عبد الله بن حذافة السهمي)^٤.

ففسر الأمير المبهم في حديث علي، بالرجل المذكور في حديث ابن عباس وهو عبد الله بن حذافة.

النتيجة:

أن الحديث المذكور سبب نزول الآية الكريمة لصحة سنده، وصراحة لفظه، واحتجاج المفسرين به وموافقة للفظ الآية. والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٤]

أحاديث التفسير

الآية ٥٩

البخاري (٤٥٨٤)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ

^١ حاشية المزيني: قال ابن حجر: قال ابن الجوزي: قوله من الأنصار وهم من بعض الرواة وإنما هو سهمي، ويؤيده حديث ابن عباس. فتح الباري (٧: ٦٥٦).

^٢ حاشية المزيني: أخرجه البخاري كتاب المغازي، باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي (١٥٧٧، ٤: ١٥٧٨) رقم (٤٠٨٥)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٣: ١٤٦٩) رقم (١٨٤٠).

^٣ حاشية المزيني: الإصابة في تمييز الصحابة وبهامشه الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢: ٢٨٥).

^٤ حاشية المزيني: زاد المعاد (٣: ٣٦٨، ٣: ٣٦٩).

بْنِ عَدِيٍّ، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ۖ

الحكم

الدرر السنية - البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٤): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٤٤)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عَدِيٍّ السَّهْمِيِّ، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي السَّرِيَّةِ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ
 وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ
 وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ۚ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ
 ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزِلَ
 اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ
 صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا
 قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا إِلَّا
 إِحْسَنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا
 فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي
 أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا
 لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ
 جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ
 لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
 حَتَّى يَحْكُمُواكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
 أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾

الغريب

يَتَحَاكَمُوا

السطر ٢ · الآية ٦٠

(مادة حكم) قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ ، وحَكَمْتُ فلانا

الراغب

الطَّاغُوتِ

السطر ٢ · الآية ٦٠

(مادة طغى) ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾

الراغب

، فعبارة عن كل متعَدٍّ، ولما تقدَّم سَمِيَ السَّاحِرُ، والكَاهِنُ، والمَارِدُ مِنَ الْجِنِّ، والصَّارِفُ عَنِ طَرِيقِ الْخَيْرِ طَاغُوتًا، ووزنه فيما قيل: فعلوت، نحو: جبروت وملكوت، وقيل: أصله: طَغَوْتُ، ولكن قلب لَام الفعل نحو صاعقة وصاقعة، ثم قلب الواو ألفًا لتحركه وانفتاح ما قبله

﴿الطَّاغُوتِ﴾ ... الْبَاطِلِ الَّذِي لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ.

السراج

صُدُودًا

السطر ٦ · الآية ٦١

(مادة صدد) الصُّدُودُ وَالصَّدُّ قَدْ يَكُونُ انْصِرَافًا عَنِ الشَّيْءِ وَامْتِنَاعًا، نَحْوُ: ﴿يُضْذَوْنَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ ، وَقَدْ يَكُونُ صَرَفًا وَمَنْعًا

الراغب

أَصَابَتْهُمْ

السطر ٦ · الآية ٦٢

(مادة صوب) ﴿فَكَيفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾

الراغب

فَأَعْرِضْ

السطر ٩ · الآية ٦٣

(مادة عرض) ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾

الراغب

وَعِظْهُمْ

السطر ٩ · الآية ٦٣

(مادة وعظ) ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾

الراغب

بَلِيغًا

السطر ١٠ · الآية ٦٣

(مادة بلي) غَا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَجْمَعَ ثَلَاثَةُ أَوصَافٍ: صُوبًا فِي مَوْضُوعِ لُغَتِهِ، وَطَبَقًا لِلْمَعْنَى الْمَقْصُودِ

الراغب

به، وصدقا في نفسه^١، ومتى احترم وصف من ذلك كان ناقصا في البلاغة.
- والثاني: أن يكون بليغا باعتبار القائل والمقول له، وهو أن يقصد القائل أمرا فيورده على وجه حقيق أن يقبله المقول له، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾، يصح حمله على المعنيين، وقول من قال^٢: معناه قل لهم: إن أظهرتم ما في أنفسكم قتلتم، وقول من قال: خوفهم بمكاره تنزل بهم، فإشارة إلى بعض ما يقتضيه عموم اللفظ، والبلغة: ما يتبلغ به من العيش.

بلى

يقال: بلى الثوب بلى وبلاءً، أي: خلق، ومنه قيل لمن سافر: بلو سفر وبلى سفر، أي: أبلاه السفر، وبلوته: اختبرته كأني أخلقته من كثرة اختباري له، وقرئ:

ظَلَمُوا

السطر ١١ · الآية ٦٤

(مادة ظلم) ﴿إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾

الراغب

يُحْكِمُوكَ

السطر ١٤ · الآية ٦٥

(مادة حكم) قال تعالى: ﴿حَتَّى يُحْكِمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، فإذا قيل: حكم بالباطل، فعناه: أجرى الباطل مجرى الحكم. والحكمة: إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى: معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الأحكام، ومن الإنسان: معرفة الموجودات وفعل الخيرات. وهذا هو الذي وصف به لقمان في قوله ﷺ:

الراغب

فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

السطر ١٤ · الآية ٦٥

﴿شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ أي اختلط.

أبو عبيدة

﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ أي: فيما اختلفوا فيه.

ابن قتيبة

(مادة شجر) قال تعالى: ﴿حَتَّى يُحْكِمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾

الراغب

• وشجرتني عنه:

صرفني عنه بالشجار، وفي الحديث: «فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له»^٣.

^١ حاشية المحقق على المفردات: وفي هذا يقول مخلوف الميناوي:

بلاغة الكلام أن يطابقا ... - وهو فصيح - مقتضى الحال ثقا

^٢ حاشية المحقق على المفردات: هو الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٧٠.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أبما امرأة نكحت بغير إذن مولها فنكاحها باطل، ثلاثا، ولها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فإن السلطان وليّ من لا وليّ له». أخرجه أحمد في المسند ٦/ ١٦٦، وفي سنده سليمان بن موسى، وفيه لين

وَالشَّجَارُ: خشب الهودج، وَالْمَشَجَرُ: ما يلتقى عليه الثوب، وَشَجَرَهُ بِالرَّحْمِ: طعنه بالرمح، وذلك أن يطعنه به فيتركه فيه ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: اختلط بينهم (زه) قيل: وأصله الشجر.

ابن الهائم

السطر ١٤ · الآية ٦٥

ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ

﴿لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ أي ضيقًا.

أبو عبيدة

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ أي: شكا ولا ضيقًا من قضائك. وأصل الحرج: الضيق.

ابن قتيبة

(مادة حرج) أصل الحرج والحراج مجتمع الشئين، وتصور منه ضيق ما بينهما، فقبل للضيق: حرج، وللاثم حرج، قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ ، وقال ﴿يُحَرِّجُ﴾: حَرَجًا... ضيقًا.

الراغب

السراج

أسباب النزول

الآية ٦٠

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ الآية ٦٠.

الوادعي

تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥١٩ قال الطبراني حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحوطي حدثنا أبو اليمان حدثنا صفوان بن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان أبو برزة الأسلمي كاهنًا يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتنافر إليه ناس من المشركين فأنزل الله ﷻ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾.

الحديث ذكره الواحدي في أسباب النزول بهذا السند وقال: الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٧ ص ٦ رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

قال أبو عبد الرحمن: شيخ الطبراني ما وجدت ترجمته لكنه قد تابعه إبراهيم بن سعيد الجوهري عند الواحدي. [الصحيح المسند، ص ٦٩]

الآية ٦٥

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية ٦٥.

الوادعي

البخاري ج ٩ ص ٣٢٣ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا معمر بن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجلًا من الأنصار في شريح من الحرة فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك" فقال الأنصاري: يا رسول الله إن كان ابن عمك فتلون وجهه. ثم قال: "اسق يا زبير ثم احبس

(انظر: تقريب التهذيب ص ٢٥٥) ، وأخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن، انظر عارضة الأحوذى ١٣/ ٣. ^١ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: في ابن كثير، ابن عمر، وصوابه ما أثبتناه كما في التهذيب، وهو عند أبي داود ج ٢ ص ٣٤٤.

الماء حتى يرجع إلى الجدر ثم أرسل الماء إلى جارك". واستوعى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

الحديث أخرجه الجماعة كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ج ١ ص ٥٢٠ فذكر البخاري في مواضع منها ج ٥ ص ٤٣١ إلى ص ٤٣٧، ومسلم ج ١٥ ص ١٠٧ وفيه عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلاً من الأنصار وكذا في البخاري ج ٥ ص ٤٣١، فأمناً مما ظاهره الإرسال في بعض الطرق، والترمذي ج ٢ ص ٢٨٩ وفيه عن عروة أن عبد الله حدثه وقال هذا حديث حسن وأعاده في التفسير ج ٤ ص ٢٨٩ وفيه عن عروة أن عبد الله حدثه وقال هذا حديث حسن وأعادة في التفسير ج ٤ ص ٨٩ بذلك السند، وأبو داود ج ٣ ص ٣٥٢، وابن ماجه رقم ١٥ ورقم ٢٤٨٠، والإمام أحمد ج ٤ ص ٥، وابن جرير ج ٥ ص ١٥٨ وفيه رواية عبد الله عن أبيه الزبير وابن الجارود ص ٣٣٩ كالطبري. [الصحيح المسند، ص ٦٩]

المزني ٥٥ سبب النزول:

أخرج الإمام أحمد والبخاري، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث: أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بداراً إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في شراح^١ الحرة^٢، كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - للزبير: (اسق ثم أرسل إلى جارك) فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال للزبير: (اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر). فاستوعى^٣ النبي - صلى الله عليه وسلم - حينئذٍ

للزبير حقه، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ^٤ الأنصاري رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استوعى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للزبير حقه في صريح الحكم.

قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^٥.

^١ حاشية المزني: الشرح: مسيل الماء من الحرة إلى السهل، والشرح جمعها. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢: ٤٥٦) مادة (شرح).

^٢ حاشية المزني: الحرة: هي الحجارة الصلبة الشديدة، وقيل: هي التي أعلاها سود وأسفلها بيض لسان العرب (٤: ١٨٠) مادة (حر).

^٣ حاشية المزني: استوعى: أي استوفاه كله مأخوذ من الوعاء. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥: ٢٠٨) مادة (وعا).

^٤ حاشية المزني: أحفظه: أي أغضبه. لسان العرب (٧: ٤٤٢) مادة (حفظ).

^٥ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٣: ٣٥) رقم (١٤١٩)، والبخاري، كتاب المساقاة، باب سكر الأنهار (٢: ٨٣٢) رقم (٢٢٣١)

وانظر الأرقام (٢٢٣٢، ٢٥٦١، ٤٣٠٩)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه - صلى الله عليه وسلم - (٤: ١٨٣٠) رقم (٢٣٥٧)، وأبو داود، كتاب الأقضية، أبواب من القضاء، (٥٢، ٤: ٥١) رقم (٣٦٣٧)، والترمذي، أبواب الأحكام، باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء (٣: ٣٦) رقم (١٣٦٣) وانظر رقم (٣٠٢٧)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٦: ٣٢٤) رقم (١١١٠)، وأخرجه في المجتبى، كتاب آداب القضاء، باب الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان (٨: ٦٢٩، ٦٣٠) رقم (٥٤٢٢)، وابن ماجه، المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله (١: ٦) رقم (١٥) وانظر رقم (٢٤٨٠).

وفي رواية للبخاري: فقال الزبير: والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^١.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد اختار هذا الحديث سبباً لنزول الآية بعض المفسرين كالبعوي والقرطبي وابن كثير^٢.

قال القرطبي بعد أن ساق الأسباب المذكورة لنزول الآية: (وإذا كان سبب نزول هذه الآية ما ذكرناه من الحديث ففقهها أنه - عليه الصلاة والسلام - سلك مع الزبير وخصمه مسلك الصلح فقال: (اسق يا زبير) اهـ وهذا يدل على اختياره لهذا السبب.

وقال أبو العباس القرطبي: (قوله: (إن رجلاً من الأنصار) قيل: إن هذا الرجل كان من الأنصار نسباً، ولم يكن منهم نصرةً ودينياً، بل كان منافقاً لما صدر عنه من تهمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالجور في الأحكام لأجل قرابته ولأنه لم يرض بحكمه ولأن الله تعالى قد أنزل فيه ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ هذا هو الظاهر من حاله ويحتمل أنه لم يكن منافقاً، ولكن أصدر ذلك منه بادرة نفس وزلة شيطان)^٣ اهـ.

فقوله: ولأن الله تعالى قد أنزل فيه ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ يدل على أنه يرى القصة سبباً لنزول الآية. وذهب بعض أهل العلم إلى أن الآية نزلت فيمن ذكرهم الله بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾^٤ { [النساء: ٦٠].

قال الطبري: (وهذا القول أعني قول من قال: عني به المحتكم إلى الطاغوت اللذان وصف الله شأنهما في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ أولى بالصواب، لأن قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ في سياق قصة الذين أسدى الله الخبر عنهم بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، فإلحاق بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى)^٥ اهـ.

وقال ابن العربي مؤيداً: (اختار الطبري أن يكون نزول الآية في المنافق واليهودي ثم تناول بعمومها قصة الزبير وهو الصحيح)^٥ اهـ.

وقال ابن عاشور: (والظاهر عندي أن الحادثين وقعتا في زمن متقارب ونزلت الآية في شأن حادثة بشرٍ المنافق فظنها الزبير نزلت في حادثته مع الأنصاري)^٦ اهـ.

فهذا ما احتج به الفريقان، فالأولون احتجوا بصحة إسناد القصة والتنقيص على أنها سبب النزول من قبل الزبير

^١ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب شرب الأعلى إلى الكعبين، (٢: ٨٣٢) رقم (٢٢٣٣).

^٢ حاشية المزني: معالم التنزيل (١: ٤٤٨)، الجامع لأحكام القرآن (٥: ٢٦٦)، تفسير القرآن العظيم (١: ٥٢٠).

^٣ حاشية المزني: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦: ١٥٣).

^٤ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ١٥٩).

^٥ حاشية المزني: أحكام القرآن (١: ٤٥٦).

^٦ حاشية المزني: التحرير والتنوير (٥: ١١٣).

وغيره وهو صاحب القصة.

والآخرون احتجوا بسباق الآيات القرآني وأنها نزلت فيمن يريد التحاكم إلى الطاغوت من المنافقين.

والظاهر والله أعلم أن القول الثاني أسعد بالصواب لوجه:

الأول: أن سياق الآيات متصل ببعضه ببعض لم يفصل بينها فاصل غريب ففي أولها قول الله: {الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَتَىٰ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} .. {وفي آخرها قوله سبحانه: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ} .. {فالآيات في أولها وآخرها تتحدث عن التحاكم إلى الله أو الطاغوت ومن المعلوم أن وحدة اللفظ دليل وحدة المعنى.

الثاني: أن الزبير - رضي الله عنه - كان لا يجزم بأن الآية نزلت في قصته فقد قال ابن حجر - رحمه الله -: (والراجح رواية الأكثر وأن الزبير كان لا يجزم بذلك)^١.

ولا ريب أن تردد صاحب القصة في الجزم بنزولها يوجب لغيره التردد والريب.

الثالث: قال ابن حجر: (روى إسحاق بن راهويه في تفسيره بإسناد صحيح عن الشعبي، قال: كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فدعا اليهودي المنافق إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة، ودعا المنافق اليهودي إلى حكاهم لأنه علم أنهم يأخذونها فأُنزل الله هذه الآيات إلى قوله: (ويسلموا تسليماً)^٢ اهـ. وهذا اختيار مجاهد أيضاً كما رواه ابن أبي حاتم عنه^٣.

ولا يخفى أن الشعبي ومجاهداً من كبار التابعين وقد صحبا صحابيين كبيرين فالأول قد صحب ابن مسعود في الكوفة والثاني قد صحب ابن عباس في مكة ولا شك أن هذه القرينة توجب لقولهما أصلاً، كيف لا وقد عرفت منزلة هذين الصحابيين في تفسير القرآن، وسموهما فيه.

فإن قيل: فلهذا حسب الزبير - رضي الله عنه - أن الآية نزلت فيه؟

فالجواب ما ذكره ابن عاشور في قوله: (الظاهر عندي أن الحادتين وقعتا في زمن متقارب ونزلت الآية في شأن حادثة المنافق فظنها الزبير نزلت في حادثته مع الأنصاري) اهـ.

النتيجة:

أن الآية لم تنزل بسبب قصة الزبير مع الأنصاري لأن الزبير لم يكن يجزم بذلك وإذا كان صاحب القصة متردداً فغيره أولى بالتردد، ولأن السياق القرآني يدور حول تحاكم المنافقين إلى الطاغوت، واعتبار السياق أولى بعبده

عن الاحتمال. والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٤]

^١ حاشية المزيبي: فتح الباري (٥: ٤٦).

^٢ حاشية المزيبي: فتح الباري (٥: ٤٦).

^٣ حاشية المزيبي: تفسير القرآن العظيم (٣: ٩٩١).

أحاديث التفسير

الآية ٦٥

البخاري (٤٥٨٥)

عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: «خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شَرِيحٍ مِنَ الْحَرَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ قَالَ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ، ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ، وَاسْتَوَعَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحَكَمِ، حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ، كَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرِ لُهُمَا فِيهِ سَعَةٌ، قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾».

الحكم

الدرر السنية — الدارقطني، أحاديث من صحيح البخاري أعلها الدارقطني (١٥): [ذَكَرَ رِوَايَةَ الْبُخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ بْنِ جُرَيْجٍ وَشُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، ثُمَّ قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ كَمَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَتَابِعُهُمْ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَلَى تَرْكِ ذِكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْإِسْنَادِ.
الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٥): [صحيح]

الترمذي (٣٠٢٧)

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ» خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شَرَاكِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُؤًا، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَانْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ، وَأَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ. فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا زُبَيْرُ، اسْقِ وَأَحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الْآيَةَ. سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: قَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَيُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَرَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

الحكم

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٧): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٤٥)

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَرَاكِ الْحَرَّةِ الَّتِي كَانُوا يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُؤًا، فَأَبَى عَلَيْهِمْ، فَانْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ:

”اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ، فَخَضِبِ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ» قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ٦٥]

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ
 دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ
 بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَأَتَيْنَهُمْ
 مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا
 ﴿٦٨﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ
 عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ
 وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى
 بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ
 فَانْفِرُوا تُبَاتٍ أَوْ بَارِئًا جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَّيَبْطِئَنَّ
 فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ
 مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَٰئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن
 لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ
 فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ * فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ
 يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾

الغريب

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ

السطر ١ · الآية ٦٦

أبو عبيدة

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ معناه: قضينا عليهم.

ابن قتيبة

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ أي: فرضنا عليهم وأوجبنا.

مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ

السطر ٢ · الآية ٦٦

أبو عبيدة

﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ ما فعلوه: استثناء قليل من كثير، فكأنه قال: ما فعلوه، فاستثنى الكلام، ثم قال: إِلَّا أَنَّهُ يَفْعَلُ قَلِيلٌ مِنْهُمْ.

ومنه من زعم: أن «ما فعلوه» في موضع: ما فعله إِلَّا قليل منهم، وقال عمرو بن معدى كرب: وكل أخ مفارقة أخوه ... لعمر أبيك إِلَّا الفرقدان^١ فشبه رفع هذا برفع الأول، وقال بعضهم: لا يشبهه لأن الفعل منهما جميعا.

مَا يُوعِظُونَ بِهِ

السطر ٢ · الآية ٦٦

أبو عبيدة

﴿مَا يُوعِظُونَ بِهِ﴾ : ما يؤمرون به.

وَأَشَدُّ تَنبِيْثًا

السطر ٣ · الآية ٦٦

أبو عبيدة

﴿وَأَشَدُّ تَنْبِيْثًا﴾ : من الإثبات، منها: اللهم ثبتنا على ملة رسولك.

(مادة ثبت) وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعِظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدُّ تَنْبِيْثًا﴾ ، أي: أشد لتحصيل علمهم. وقيل: أثبت لأعمالهم واجتناء ثمره أفعالهم، وأن يكونوا بخلاف من قال فيهم:

السراج

﴿وَأَشَدُّ تَنْبِيْثًا﴾ ... أَقْوَى لِإِيْمَانِهِمْ.

وَلَهْدَيْنَاهُمْ

السطر ٤ · الآية ٦٨

الراغب

(مادة هدم) نحو: ﴿وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيْمًا﴾

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: عمرو بن معدى كرب: شاعر جاهلي. انظر الأغاني ١٤ / ٢٤ والإصابة رقم ٥٩٧٠، والاستيعاب ٢ / ٥٢٠ - والبيت مختلف في عزوه ومعناه، انظر الخزانة ٢ / ٥٢، وهو في الكتاب ١ / ٣٢٣ والشتنمري ١ / ٣٧١ والبيان ١ / ٣٣، والكامل ٧٦٠ والمؤتلف ٨٥ والإنصاف ١٢٣ وشواهد المغني ٧٨.

الراغب

(مادة هدم) ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ فقد قيل: عني به الهداية العامة التي هي العقل، وسنة الأنبياء، وأمرنا أن نقول ذلك بألسنتنا وإن كان قد فعل ليعطينا بذلك ثوابا كما أمرنا أن نقول: اللهم صل على محمد وإن كان قد صلى عليه بقوله:

عَلَيْهِمْ

الراغب

السطر ٦ · الآية ٦٩

(مادة عم) ﴿اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ﴾ ، الآية.

وباعتبار العلو قيل للمكان المشرف وللشرف:

العلياء، والعلية: تصغير عالية فصار في التعارف اسما للغرفة، وتعالى النهار: ارتفع، وعالية الرمح: ما دون السنان، جمعها عوال، وعالية المدينة، ومنه قيل: بعث إلى أهل العوالي^١، ونسب إلى العلية فقيل: علوي^٢. والعلاة:

السندان حديدا كان أو حجرا. ويقال: العلية للغرفة، وجمعها علالي، وهي فعاليل، والعليان: البعير الضخم، وعلاوة الشيء:

أعلاه. ولذلك قيل للرأس والعنق: علاوة، ولما يحمل فوق الأحمال: علاوة. وقيل: علاوة الرمح وسفالته، والمعلّى: أشرف القداح، وهو السابع، وأعل عني، أي: ارتفع^٣. و (تعال) قيل: أصله أن يدعى الإنسان إلى مكان مرتفع، ثم جعل للدعاء إلى كل مكان، قال بعضهم: أصله من العلو، وهو ارتفاع المنزلة، فكانه دعا إلى ما فيه رفعة، كقولك: افعل كذا غير صاغر تشريفا للمقول له. وعلى ذلك قال:

وَالصَّادِقِينَ

الراغب

(مادة صدق) وقال:

﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ﴾

، فالصديقون هم قوم دُونُ الأنبياء في الفضيلة على ما بينت في «الذريعة إلى مكارم الشريعة»^٤. وقد يستعمل الصديق والكذب في كل ما يحق ويحصل في الاعتقاد، نحو: صدق ظني وكذب، ويستعملان في أفعال الجوارح، فيقال:

صدق في القتال: إذا وقى حقه، وفعل ما يجب وكما يجب، وكذب في القتال: إذا كان بخلاف ذلك.

^١ حاشية المحقق على المفردات: العوالي: ناحية بالمدينة المنورة.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وهي نادرة.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الجمل ٣/ ٦٢٥، [.....]

^٤ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الذريعة ص ٧١، باب أصناف الناس.

قال:

وَالشُّهَدَاءُ

السطر ٦ · الآية ٦٩

(مادة شهد) ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ﴾ ، وَأَمَّا الشَّهِيدُ فَقَدْ يُقَالُ لِلشَّاهِدِ، وَالْمُشَاهِدِ للشيء، وقوله:

الراغب

وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا

السطر ٧ · الآية ٦٩

﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ أي رفقاء، والعرب تلفظ بلفظ الواحد والمعنى يقع على الجميع، قال العباس بن مرداس:

أبو عبيدة

فقلنا أسلموا إنا أخوكم ... فقد برئت من الإحن الصدور ١٠٠
وفي القرآن: «يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا» (٥ / ٢٤) والمعنى أطفالاً.

حَذَرَكُمْ

السطر ٨ · الآية ٧١

(مادة حذر) ﴿خُذُوا حَذَرَكُمْ﴾

الراغب

، أي: ما فيه الحذر من السلاح وغيره

فَافْتَرَوْا ثُبَاتٍ

السطر ٩ · الآية ٧١

﴿فَافْتَرَوْا ثُبَاتٍ﴾ : واحدتها ثبة، ومعناها: جماعات في تفرقة وقال زهير بن أبي سلمى:

أبو عبيدة

وقد أغدو على ثبة كرام ... نشاوى واجدين لما نشاء^١
وتصديق ذلك

﴿ثُبَاتٍ﴾ جماعات. واحدتها ثبة. يريد جماعة بعد جماعة^٢.

ابن قتيبة

(مادة ثبا) قال تعالى: ﴿فَافْتَرَوْا ثُبَاتٍ أَوْ افْتَرَوْا جَمِيعًا﴾

الراغب

، هي جمع ثبة، أي: جماعة منفردة. قال الشاعر:

-٨٠-

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ٧٢- والطبري ١٠٤ / ٥ واللسان (نشو) .

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: مجاز القرآن ١٣٢ .

وقد أغدو على ثبة كرام^١ ومنه: ثَبَيْتُ على فلان^٢ ، أي: ذكرت متفرق محاسنه. ويصغر ثَبَيْتَ، ويجمع على ثَبَاتٍ وَثْبَيْنَ، والمخدوف منه اللام، وأما ثَبَةُ الحوض فوسطه الذي يثوب إليه الماء، والمخدوف منه عينه لا لامه^٣ (مادة ثوب) ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ ، قال الشاعر:

الراغب

-٨٦-

وقد أغدو على ثبة كرام^٤ وثبة الحوض: ما يثوب إليه الماء، وقد تقدّم^٥ ﴿ثُبَاتٍ﴾: أي جماعات في تفرقة، أي حلقة بعد حلقة، كل جماعة منهما ثبة (زه) قيل: مشتقة من ثَبَيْتَ^٦ على الرجل، إذا جمعت محاسنه في الثناء عليه، وقال ابن عيسى: والثبة: وسط الحوض لأن الماء يثوب إليه. وبحسب الاشتقاقين يختلف وزنه. ﴿ثُبَاتٍ﴾ ... جَمَاعَةٌ بَعْدَ جَمَاعَةٍ.

ابن الهائم

السراج

السطر ٩ · الآية ٧١

أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا

﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ ، وقد تجمع ثبة: ثِبْنٌ، قال عمرو بن كلثوم: فأما يوم خشيتنا عليهم ... فتصبح خيلنا عقبا ثبينا^٧ ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ أي: بأجمعكم جملة واحدة.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

السطر ٩ · الآية ٧٢

لِيُثَبِّتَنَّ

(مادة بطؤ) البُطْءُ: تأخر الانبعاث في السير، يقال: بَطُؤَ وَتَبَاطَأَ واستبَطَأَ وَأَبْطَأَ، فَبَطُؤَ إذا تخصص بالبطء، وَتَبَاطَأَ تَحَرَّى وتكلف ذلك، واستبَطَأَ: طلبه، وَأَبْطَأَ^٨: صار ذا بطء ويقال:

الراغب

^١ حاشية المحقق على المفردات: الشطر لزهير، وتمتته:

نشاوى واجدين لما نشاء

وهو في ديوانه ص ١١، واللسان (ثبا) و (ثوب) .

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وفي اللسان: ومن جعل الأصل ثَبَيْتَ من ثبت على الرجل: إذا أثبت عليه في حياته. [.....]

^٣ حاشية المحقق على المفردات: قال أبو منصور الأزهري: الثبات: جماعات في تفرقة، وكل فرقة ثبة، وهذا من: ثاب. وقال آخرون: الثبة من الأسماء الناقصة، وهو في الأصل ثَبَيْتَ، فالساقط لام الفعل في هذا القول وأما في القول الأول فالساقط عين الفعل. ا. هـ. وعلى هذا القول مشى المؤلف.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: البيت تقدم قريبا برقم ٨٠.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: راجع مادة (ثبة) . [.....]

^٦ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: في الأصل: «ثبت»، والمثبت من اللسان (ثبا) .

^٧ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في معلقته ضمن شرح العشر ١١٦، وجمهرة الأشعار ٧٨، والقرطبي ٥ / ٢٧٤

^٨ حاشية المحقق على المفردات: وهذا بمعنى الصيرورة، حيث إن صيغة أفعل تأتي للتصيير والصيرورة، والأول من الفعل المتعدي والثاني من اللازم وفي هذا قال شيخنا:

أفعل للتصيير جا كأكفلا ... صيرورة كذاك مثل أبقلا

بَطَّاهُ وَأَبْطَاهُ، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطِئَنَّ﴾ أي: يثبط غيره.
وقيل: يكثر هو التثبط في نفسه، والمقصد من ذلك أنَّ منكم من يتأخر ويؤخر غيره
﴿لَيَبْطِئَنَّ﴾ ... يتأخر عن الخروج متثاقلاً، ويثبط غيره.

السراج

السطر ١١ · الآية ٧٣

شَهِيدًا

﴿شَهِيدًا﴾ ... حَاضِرًا.

السراج

السطر ١١ · الآية ٧٣

أَصَابَكُمْ

(مادة صوب) ﴿وَلَّيْنِ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ﴾

الراغب

السطر ١٤ · الآية ٧٤

يَشْرُونَ

(مادة شرى) ﴿يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾

الراغب

، وتجاوز بالشراء والاشتراء في كل ما يحصل به شيء
﴿يَشْرُونَ﴾ ... يبيعون.

السراج

السطر ١٤ · الآية ٧٤

يُقْتَلُ

(مادة قتل) ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ ، وقيل: القتل: العدو والقرن^١ ، وأصله المقاتلُ،
وقوله:

الراغب

أسباب النزول

الآية ٦٩

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ الآية ٦٩.

الوادعي

الطبراني في الصغير ج ١ ص ٢٦ حدثنا أحمد بن عمرو والخلال المكي أبو عبد الله حدثنا عبد الله بن عمران العبادي
حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه
وعلى آله وسلم فقال: يا رسول الله إنك لأحب إلي من نفسي، وإنك لأحب إلي من أهلي ومالي وأحب إلي من
ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا
دخلت

فأول مثال ذي التعدي ... والثاني لزوم وفقا بيدي

^١ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الجمل ٧٤٣/٣، والجمهرة ٢/٢٥.

الجنة رفعت مع النبيين وإني إذا دخلت الجنة خشيت ألا أراك فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شيئاً حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ الآية، لم يروه عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة إلا فيصّل. تفرد عبد الله بن عمران.

الحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٧ ص ٧ رجاله رجال الصحيح إلا عبد الله بن عمران وهو ثقة. وله شاهد من حديث ابن عباس كما في الجمع ج ٧ ص ٧ وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية ج ٤ ص ٢٤٠ وج ٨ ص ١٢٥ والواحدي في أسباب النزول بهذا السند.

وقال الشوكاني إن المقدسي حسنه. وله شواهد كما في تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٢٣ تزيده قوة. [الصحيح المسند، ص ٧٠]

أحاديث التفسير

الآية ٦٩

البخاري (٤٥٨٦)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكَانَ فِي شُكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، أَخَذَتْهُ بَحَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾؛ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٦): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٤٦)

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَخْرِجَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ

الحكم

الدرر السنية — شعيب الأرنؤوط، تخرّج المسند لشعيب (٢٥٧٠١): إسناده صحيح على شرط الشيخين

فوائد وتعليقات

وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ
وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ
الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا
﴿٧٥﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي
سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ
كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا
الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ
يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَتْ
عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَّعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ
وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا
يُذَرِكُمْ اللَّهُ الْمَوْتَ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصَبِّهُمُ حَسَنَةٌ
يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصَبِّهُمُ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ
عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ
حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ
فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

الغريب

وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ

السطر ١ . الآية ٧٥

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ أي: وفي المستضعفين بمكة. و (البروج) الحصون و (المُسَيِّدَةُ) المطولة^١.

ابن قتيبة

(مادة لام) ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ﴾ يصح أن يكون «لا تقاتلون» في موضع الحال^٢: ما لكم غير مقاتلين. ويجعل «لا» مبنياً مع النكرة بعده فيقصد به النفي

الراغب

(مادة ضَعَفَ) ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾

الراغب

الْقَرِيَّةِ

السطر ٢ . الآية ٧٥

(مادة قَرِئَ) ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ ، وحكي أن بعض القضاة دخل على علي بن الحسين عليه السلام فقال: أخبرني عن قول الله تعالى:

الراغب

مِن لَّدُنكَ

السطر ٣ . الآية ٧٥

﴿مِن لَّدُنكَ﴾: لدى ولدن بمعنى عند [زه] وفي لدن لغات أخر.

ابن الهائم

الطَّاغُوتِ

السطر ٥ . الآية ٧٦

﴿الطَّاغُوتِ﴾ ... البغي والفساد.

السراج

ضَعِيفًا

السطر ٦ . الآية ٧٦

(مادة ضَعَفَ) ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ ، فَضَعَفَ كَيْدَهُ إِنَّمَا هُوَ مَعَ مَنْ صَارَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الْمَذْكُورِينَ فِي قَوْلِهِ:

الراغب

لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ

السطر ٨ . الآية ٧٧

﴿لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ معناها: لم فرضته علينا.

أبو عبيدة

(مادة كتب) ﴿لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: مجاز القرآن ١٣٢.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري ١/ ٣٧٣، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٣٤.

لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ

السطر ٩ . الآية ٧٧

﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ معناها: هَلَّا أخرتنا.

أبو عبيدة

[«بروج»] (٧٨) : البرج: الحصن.

﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنَا﴾: هَلَّا أخرتنا (زه) حرف تخفيف وهو طلب مع حث وإزعاج.

ابن الهائم

مَتَّعْ

السطر ٩ . الآية ٧٧

(مادة متع) ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ تنبيهها أن ذلك في جنب الآخرة غير معتد به، وعلى ذلك:

الراغب

فَتِيلًا

السطر ١٠ . الآية ٧٧

﴿فَتِيلًا﴾ ... الخِيطُ الَّذِي يَكُونُ فِي شَقِّ نَوَاقِثِ النَّعْرِ.

الراج

بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ

السطر ١١ . الآية ٧٨

﴿مُشِيدَةٍ﴾ : مطوّلة والمُشيد المزيّن، الشّيد: الجصّ والصاروج، والبروج: القصور.

أبو عبيدة

(مادة برج) وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ يصح أن يراد بها بروج في الأرض، وأن يراد بها بروج النجم، ويكون استعمال لفظ المشيدة فيها على سبيل الاستعارة، وتكون الإشارة بالمعنى إلى نحو ما قال زهير:

الراغب

-٤٤-

ومن هاب أسباب المنايا يملنه ... ولو نال أسباب السماء بسلام^١ وأن يكون البروج في الأرض، وتكون الإشارة إلى ما قال الآخر:

-٤٥-

ولو كنت في غمدان يحرس بابه ... أراجيل أحبوش وأسود آلف

-٤٦-

إذا لأنتني حيث كنت منيّتي ... يحبّ بها هاد لإثزي قائف^٢ وثوب مبرج: صوّرت عليه بروج، واعتبر حسنه، فقيل: تبرّجت المرأة أي: تشبّهت به في إظهار المحاسن، وقيل: ظهرت من برجها، أي:

قصرها، ويدلّ على ذلك

^١ حاشية المحقق على المفردات: البيت من معلقته، وهو في ديوانه ص ٨٧، وشرح المعلقات ١/ ١٢٢.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: البيتان لثعلبة بن حزن العبدي، وهما في حاسة البحري الباب ٥٢، والبصائر ٢/ ٢٣٤، وتفسير الراغب

ابن الهائم

﴿بُرُوجٌ مُّشَيَّدَةٌ﴾: أي حصون مطوّلة. واحدها برج (زه) وقيل:

قصور، وقيل: البيوت التي فوق الحصون. وقيل: قصور في السماء بأعيانها.

وأصله من الظهور من برجت المرأة، إذا ظهرت. وقيل: من العظمة، قال الكرمانى: وهذا أولى لأطراد الأصل عليه كيفما كان. وقيل: مشيّدة: رفيعة مطوّلة. يقال: شاد البناء: رفعه وطوّله، وشيّده: بالغ في الشيد. وقيل: مشيّدة:

مزينة بالشيد وهو الكلس والجصّ.

﴿بُرُوجٌ مُّشَيَّدَةٌ﴾ ... حَصُونٌ مَنِيعَةٌ.

السراج

السطر ١١ · الآية ٧٨

وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ

﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ﴾ أي: خصب.

ابن قتيبة

(مادة حسن) الحُسْنُ: عبارة عن كلّ مبهج مرغوب فيه، وذلك ثلاثة أضرب:

الراغب

مستحسن من جهة العقل.

ومستحسن من جهة الهوى.

ومستحسن من جهة الحسّ.

والحسنة يعبر عنها عن كلّ ما يسرّ من نعمة تنال الإنسان في نفسه وبدنه وأحواله، والسيئة تضادّها. وهما من الألفاظ المشتركة، كالحَيَوَان، الواقع على أنواع مختلفة كالفرس والإنسان وغيرهما، فقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا: هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ، أي:

خصب وسعة وظفر، وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ أَي:

جذب وضيق وخيبة^١

(مادة حسن) ﴿يَقُولُوا: هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ: كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾

الراغب

السطر ١٢ · الآية ٧٨

وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ

﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ أي: حَقَط.

ابن قتيبة

السطر ١٢ · الآية ٧٨

يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ

﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ أي: بشؤمك. ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على المفردات: عن مطرف بن عبد الله قال: ما تريدون من القدر؟ ما يكفيكم الآية التي في سورة النساء: وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ

يَقُولُوا: هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا: هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ، قُلْ: كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الدر المنثور ٢/ ٥٩٧.

يَكَادُون

السطر ١٣ . الآية ٧٨

(مادة كيد) ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾ . وقلبا يستعمل في كاد أن إلا في ضرورة الشعر^١ . قال:

-٤٠١-

قد كَادَ من طول البلى أن يمصحا^٢ أي: يمضي ويدرس

يَفْقَهُونَ

السطر ١٣ . الآية ٧٨

(مادة فقه) الفقه: هو التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد، فهو أخص من العلم. قال تعالى:

﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾

﴿يَفْقَهُونَ﴾: يفهمون. ويقال: فقهت الكلام إذا فهمته حق فهمه،

وبهذا سمي الفقيه فقيها (زه) .

حَدِيثًا

السطر ١٤ . الآية ٧٨

(مادة حدث) وقال: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾

السطر ١٤ . الآية ٧٩

مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ أي: من نعمة.

﴿فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾

أي: بلية.

(مادة حسن) وقوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ ، أي: من ثواب

(مادة حسن) ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ ، أي: من عقاب. والفرق بين الحسن والحسنة

والحسنى أن الحسن يقال في الأعيان والأحداث، وكذلك الحسنة إذا كانت وصفا، وإذا

كانت اسما فتعارف في الأحداث، والحسنى لا يقال إلا في الأحداث دون الأعيان، والحسن

أكثر ما يقال في تعارف العامة في المستحسن بالبصر، يقال: رجل حسن وحسان، وامرأة

حسناء وحسانة، وأكثر ما جاء في القرآن من الحسن فللمستحسن من جهة البصيرة

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾: أي ما أصابك من نعمة فمن الله فضلا منه عليك ورحمة.

^١ حاشية المحقق على المفردات: وفي ذلك يقول ابن مالك في ألفيته:

وكونه بدون «أن» بعد عسى ... نزر، وكاد الأمر فيه عكسا

^٢ حاشية المحقق على المفردات: الرجز لرؤبة بن العجاج، وهو في اللسان (مصحح) ، وديوانه ص ٧٢، والمساعد ١ / ٢٩٥ . [.....]

وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ أَوْ مِنْ أَمْرٍ يُسْوِئُكَ فَمِنْ نَفْسِكَ أَوْ مِنْ ذَنْبٍ أَذْنَبْتَهُ نَفْسُكَ فَعَوَّيْتُ.

فَمِنْ نَفْسِكَ^ج

السطر ١٥ . الآية ٧٩

﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ أي: بذنوبك. الخطاب للنبي والمراد غيره^١.

ابن قتيبة

وَكَفَى

السطر ١٥ . الآية ٧٩

(مادة كفى) ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾

الراغب

قيل: معناه: كفى الله شهيدا، والباء زائدة. وقيل: معناه: اكْتَفَى بالله شهيدا^٢، والكُفْيَةُ من القوت: ما فيه كِفَايَةٌ، والجمع: كُفْيٌ، ويقال: كَافِيكَ فلان من رجل، كقولك: حسبك من رجل

شَهِيدًا

السطر ١٥ . الآية ٧٩

(مادة شهد) ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ، إشارة إلى قوله:

الراغب

أسباب النزول

الآية ٧٧

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ الآية ٧٧.

الوادعي

النسائي ج ٦ ص ٣ أخبرنا محمد بن علي بن الحسين بن شقيق قال أنبأنا أبي قال الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمكة فقالوا: يا رسول الله إنا كنا في عزة ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة، فقال: "إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا، فلما حولنا الله إلى المدينة أمرنا بالقتال فكفوا فأنزل الله ﷻ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ .

الحديث أخرجه الحاكم ج ٢ ص ٦٦ و ٣٠٧ وقال في الموضعين صحيح

على شرط البخاري ولم يخرجاه، وأقره الذهبي وفيما قاله نظر فإن حسين بن واقد ليس من رجال البخاري فالأولى أن يقال: رجاله رجال الصحيح فإن حسيناً من رجال مسلم وعكرمة من رجال البخاري ومن رجال مسلم

مقرؤنا بآخر وأخرجه ابن جرير ج ٥ ص ١٧١. [الصحيح المسند، ص ٧١]

سبب النزول:

المزني ٥٦

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وروي عن ابن عباس أنه قال: "الحسنة": ما فتح الله عليه يوم بدر وما أصابه من الغنيمة والفتح. "والسيئة": ما أصابه يوم أحد، أن شج في وجهه وكسرت رباعيته. راجع تفسير الطبري ٨/٥٥٨ والدر المنثور ٣/١٨٥.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢/٥٧، ومعني اللبيب ص ١٤٤.

أخرج النسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي - صلى الله عليه وسلم - بمكة، فقالوا: يا نبي الله، إنا كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة، فقال: (إني أمرتُ بالعفو، فلا تقتاتوا القوم) فلما حوله الله إلى المدينة أمر بالقتال فكفُّوا، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾^١.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة وعلى هذا جمهور المفسرين كالطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^٢.

قال الطبري: (ذكر أن هذه الآية نزلت في قوم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا قد آمنوا به وصدقوه قبل أن يفرض عليهم الجهاد، وقد فرض عليهم الصلاة والزكاة وكانوا يسألون الله أن يفرض عليهم القتال، فلما فرض عليهم القتال شق عليهم ذلك وقالوا ما أخبر الله عنهم في كتابه) اهـ.

وقال ابن العربي: (كان المسلمون سراعاً إلى القتال قبل أن يفرض القتال فلما أمر الله سبحانه بالقتال كاع^٣ عنه قوم ففهم نزل: ﴿{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ} ٠٠﴾) اهـ.

وقال ابن كثير: (كان المؤمنون في ابتداء الإسلام وهم بمكة مأمورين بالصلاة والزكاة وإن لم تكن ذات النصب وكانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم، وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليتشفوا من أعدائهم ولم يكن الحال إذ ذاك مناسباً لأسباب كثيرة فلم يؤمروا بالجهاد إلا بالمدينة لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه جزع بعضهم منه وخافوا من مواجهة الناس خوفاً شديداً وقالوا: ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ أي لولا أخرت فرضه إلى مدة أخرى فإن فيه سفك الدماء ويتم الأولاد وتأييم النساء) اهـ بتصرف.

النتيجة:

أن سبب نزول الآية الكريمة هو حديث ابن عباس المتقدم لصحة سنده وصراحته في السببية، وكذا موافقته للفظ الآية الكريمة واحتجاج المفسرين به والله أعلم.

* تنبيه:

استشكل بعض المفسرين وقوع هذا الفعل من كبار الصحابة وذهبوا لأجل هذا إلى تأويلات بعيدة. وعندي أنه لا إشكال إذ لا دليل في الآية يدل على أن جميع الصحابة وقع منهم هذا بل الآية نص على أن الذي

^١ حاشية المزني: أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ (٦:٣٢٥) رقم (١١١٢)، وفي المجتبى، كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد (٦:٣٠٩) رقم (٣٠٨٦) والحاكم في المستدرک (٢:٦٦) كلاهما من طريق عكرمة عن ابن عباس وسنده صحيح كما قال الحاكم.

^٢ حاشية المزني: جامع البيان (٥:١٧٠، ١٧١)، معالم التنزيل (١:٤٥٣)، أحكام القرآن (١:٤٦٢)، المحرر الوجيز (٤:١٧٧) الجامع لأحكام القرآن (٥:٢٨١)، تفسير ابن كثير (١:٥٢٥)، التحرير والتنوير (٥:١٢٥).

^٣ حاشية المزني: كاع: الكاع هو الضعيف العاجز الذي لا يمضي في عزم ولا حزم وهو الناكص على عقبيه. لسان العرب (٨:٣١٢). مادة (كعع).

قال هذا فريق منهم بقوله: {إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ يَخْشَى اللَّهُ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ} .. {.

ثم إن عبد الرحمن بن عوف وأصحابه من كبار الصحابة كانوا من أوائل المجاهدين في غزوة بدر وغيرها كما هو بين معلوم في قصة قتل أبي جهل والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٦]

أحاديث التفسير

الآية ٧٥

البخاري (٤٥٨٧)

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعِفِينَ».

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

البخاري (٤٥٨٨)

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ثَلَا: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَّرَ اللَّهُ» وَيَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَصِرْتُ﴾: ضَاقَتْ، ﴿تَلَوُوا﴾ أَلَسْتُمْ بِالشَّهَادَةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمُرَاغَمُ الْمُهَاجِرُ، رَاغَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي ﴿مَوْفُوتًا﴾ مَوْفَاتًا وَقَتَهُ عَلَيْهِمْ.

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٨): [صحيح]

الآية ٧٧

النسائي في الكبرى (١١٠٤٧)

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَأَصْحَابًا، لَهُ اتَّوَا النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا نَكُنَّا فِي عَرٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذَلَّةً، فَقَالَ: «إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ، فَلَا تَقَاتِلُوا الْقَوْمَ» فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَ بِالْقِتَالِ فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٧٧]

الحكم

الدرر السنية — الحاكم، المستدرك على الصحيحين (٢٤١٢): صحيح على شرط البخاري
الدرر السنية — الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة (١٢ / ١٨٤): أورده في المختارة وقال [هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم]

فوائد وتعليقات

مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ
 عَلَيْهِمْ حَفِظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ
 بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ
 فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا
 ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
 لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ
 أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ
 مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ
 عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾
 فَقَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ
 عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا
 وَأَشَدُّ تَنَكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ
 نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا
 وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا
 بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾

الغريب

يُطِيع

السطر ١ · الآية ٨٠

(مادة طوع) ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾

الراغب

فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا

السطر ١ · الآية ٨٠

﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي محاسباً.^١

أبو عبيدة

﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي: محاسباً.^٢

ابن قتيبة

﴿حَفِيظًا﴾ ... حَافِظًا، رَقِيبًا.

السراج

وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ

السطر ٣ · الآية ٨١

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ بحضرتك.

ابن قتيبة

(مادة طوع) قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾

الراغب

فَإِذَا بَرِزُوا مِنْ عِنْدِكَ

السطر ٣ · الآية ٨١

﴿فَإِذَا بَرِزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾ أي: خرجوا.

ابن قتيبة

بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ^٣

السطر ٣ · الآية ٨١

﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أي قدروا ذلك ليلاً، قال عبيدة بن همام أحد بني العدوية:

أبو عبيدة

أتوني فلم أرض ما يبتوا ... وكانوا أتوني بشيء نكر^٣

لأنكح أيهم منذراً ... وهل ينكح العبد حرّاً لحر

يبتوا أي قدروا ليل، وقال التمر بن توبل:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «محاسباً: رواه القرطبي (٥/ ٢٨٨)، عن القتيبي.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: نقلها القرطبي منسوبة للمؤلف، في تفسيره ٥/ ٢٨٨.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: عبيدة بن همام: شاعر عاش في عهد بني أمية، وله ذكر في الأغاني ١١/ ٥٨ في خبر الخفاف ونسبه.

- والبيتان في الكامل ٤٤٦، ٥٢٧ والطبري ٥/ ١١٢ واللسان والتاج (نكر) . ونسبهما الطبري إلى عبيدة، ورواهما الميرد عن أبي عبيدة ولم ينسبهما، وهما في اللسان والتاج، منسوبان إلى الأسود بن يعفر، وجمعهما ناشر ديوان الأعشى مع بيت ثالث وألحقها بأشعار أعشى نهشل (٢٩٦) .

هَبَّتْ لَتَعْدَلَنِي مِنَ اللَّيْلِ اسْمَعِي ... سَفَهَا تَبَيَّنَتْكَ الْمَلَامَةُ فَاهْجِي^١
كُلُّ شَيْءٍ قَدَّرَ بَلِيلٌ فَهَوَّ تَبَيَّتْ.

﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أي: قالوا وقَدَّرُوا ليلاً غير ما أعطوك نهاراً. قال الشاعر:

ابن قتيبة

أَتُونِي فَلَمْ أَرْضَ مَا يَنْتَوَا ... وَكَانُوا أَتُونِي بِشَيْءٍ نَكْرُ^٢

والعرب تقول: هذا أمر قَدَّرَ بليل وفرغ منه بليل. ومنه قول الحارث بن حِزَّاة:

أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عِشَاءً فَلَمَّا ... أَصْبَحُوا أَصْبَحَتْ لَهُمْ ضَوْضَاءُ^٣

وقال بعضهم: بَيَّتَ طائفة: أي بَدَّلَ وأنشد:

وَبَيَّتَ قَوْلِي عَبْدَ الْمَلِي ... كَ قَاتَلَكَ اللَّهُ عَبْدًا كَفُورًا

(مادة بَيَّتَ) قال تعالى: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾. يقال لكل فعل دَبَّرَ فيه بالليل:

الراغب

بَيَّتَ

﴿بَيَّتَ﴾: قَدَّرَ بليل، يقال: بَيَّتَ فلان رأيه إذا فكر فيه ليلاً.

ابن الهائم

﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾ ... دَبَّرَتْ بَلِيلٌ.

السراج

السطر ٤ · الآية ٨١

وَتَوَكَّلْ

(مادة وكل) ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾

الراغب

السطر ٤ · الآية ٨١

وَكِيلًا

(مادة وكل) التَّوَكَّلُ: أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى غَيْرِكَ وَتَجْعَلَهُ نَائِبًا عَنْكَ، وَالْوَكِيلُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ. قال

الراغب

تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾

أي: اكتف به أن يتولَّى أمرك، ويتوَكَّلَ لك، وعلى هذا:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: الفر بن تولت: شاعر مخضرم، انظر الحمي ٣٦ والأغانى ١٩/١٥٧ والإصابة ٣/٥٧٢ - والبيت في الطبري ٥/١١٤ والعيني ٢/٣٦٦ والخزانة ١/١٥٣.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: قال الجاحظ في معرض حديثه عن النعمان بن المنذر في كتاب الحيوان ٤/٣٧٦ "وخطب أخوه المنذر إلى عبدة بن حمام فرد أقبح الرد وقال: أتوني ... وقد طرقوني.. والبيت لعبيدة في مجاز القرآن ١٣٣ وتفسير الطبري ٨/٥٦٣ ونسب للأسود بن يعفر في اللسان ٧/٩٢، وهو غير منسوب في الكامل ٢/٧٣٩، ٣/٨٩١ وتفسير القرطبي ٥/٢٨٩ والبحر المحيط ٣/٣٠٣ والأزمعة والأمكنة ١/٢٦٣.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: شرح القصائد العشر ٢٤٦.

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: البيت للأسود بن عامر بن جوين الطائي، كما في تفسير الطبري ٩/١٩١ وفيه: "عبدا كنودا" وهو غير منسوب في تفسير القرطبي ٥/٢٨٩ وفيه: "قاتله الله" وكذلك في البحر المحيط ٣/٣٠٣ "وتبيت" وقد ذكره كما فعل الطبري شاهدا على أن التبييت بلغة طيء هو التبديل.

أَذَاعُوا بِهِ^١

السطر ٧ · الآية ٨٣

﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ : أفشوه، معناها: أذاعوه، وقال أبو الأسود:

أبو عبيدة

أذاع به في الناس حتى كأنه ... بعلياء نار أوقدت بثقوب^١

يقال: أثقب نارك، أي أوقدها حتى تضيء.

﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ أشاعوه.

ابن قتيبة

﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ : أفشوه (زه) والإذاعة: الإفشاء والتفريق، يقال:

ابن الهائم

أذاعه وأذاع به.

﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ ... أَفْشَوْهُ.

السراج

وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ

السطر ٧ · الآية ٨٣

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ أي: ذوو العلم منهم.

ابن قتيبة

(مادة رد) قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾

الراغب

لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ

السطر ٨ · الآية ٨٣

﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ : يستخرجونه،^٢ يقال للركبة إذا استخرجت هي نبط إذا أمهاها يعني استخرج ماءها.

أبو عبيدة

﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ : يَسْتَخْرِجُونَهُ.

البخاري

﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ أي: يستخرجونه إلا قليلا^٣.

ابن قتيبة

(مادة نبط) قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾

الراغب

أي: يستخرجونه منهم^٤، وهو استفعال من: أَنْبَطَ كَذَا، وَالنَّبْطُ: الماءُ الْمُسْتَنْبِطُ، وفرس أَنْبَطُ:

أبيض تحت الإبط، ومنه النَّبْطُ^٥ المعروفون

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الطبري ١١٤ / ٥ والزجاج ٤٨ / ١ واللسان والتاج (ذوع) .

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «يستخرجونه ... نبط» أنظر هذا القول بمعناه في الطبري ١١٥ / ٥ واللسان (نبط) .

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في الدر المنثور ٢ / ١٨٧ عن قتادة "قال: إنما هو: لعلمه الذين يستنبطونه منهم، الذين يفحصون

عنه ويهمهم ذلك إلا قليلا منهم، ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان" وانظر معاني القرآن للفراء ١ / ٢٧٩.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: مجاز القرآن ١ / ١٣٤.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: النَّبْطُ والتَّبِيط: جيل ينزلون سواد العراق، والنسبة إليهم نبطي. اللسان (نبط) .

ابن الهائم ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: يستخرجونه (زه) وأصله من النبط، وهو الماء يخرج من البئر أول ما تحفر. ومنه: النبط لاستنباطهم العيون.

فَضْلٌ

السطر ٨ · الآية ٨٣

(مادة فضل) ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ﴾

الراغب

وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ

السطر ١٠ · الآية ٨٤

﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي حَضَّضَ.

أبو عبيدة

عَسَى اللَّهُ

السطر ١١ · الآية ٨٤

﴿عَسَى اللَّهُ﴾ هي إيجاب من الله، وهي في القرآن كلها واجبة، فجاءت على إحدى لغتي العرب، لأن عسى في كلامهم رجاء ويقين، قال ابن مقبل: ظنني بهم كعسى وهم بتنوفة... يتنازعون جوائز الأمثال^١ أي ظنني بهم يقين.

أبو عبيدة

بَأْسٌ

السطر ١١ · الآية ٨٤

(مادة بؤس) البؤس والبأس والبأساء: الشدة والمكروه، إلا أن البؤس في الفقر والحرب أكثر، والبأس والبأساء في النكاية، نحو: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنَكِيلًا﴾

الراغب

تَنَكِيلًا

السطر ١٢ · الآية ٨٤

﴿تَنَكِيلًا﴾: عقوبة. وقيل: الشهرة بالأموال الفاضحة. وأصله التَّكُول وهو الامتناع خوفا.

ابن الهائم

﴿تَنَكِيلًا﴾... عُقُوبَةً.

السراج

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في الأضداد لأبي حاتم ٩٥ وللأنباري ١٤ وفي القرطبي ٢٩٤/٥ واللسان (عسى)، وابن يعيش ١٠٢٢ والخزانة ٤/٧٦. وقال أبو الطيب: قال أبو حاتم وقطرب: «عسى» تكون شكا مرة ويقينا مرة أخرى كما قال تعالى «عسى ربكم أن يرحمكم»، وعسى في القرآن واجبة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: هي واجبة من الله، قال أبو عبيدة: ومثله قول ابن مقبل. والتسوفة: الفلاة ويتنازعون يتجادون، وجوائز الأمثال: الأمثال السائرة في البلاد، والمعنى: يقيني بهم كشك في حال كونهم في الفلاة إذ لست أعلم الغيب (عن البغدادي)

يَشْفَعُ

السطر ١٢ · الآية ٨٥

الراغب

(مادة شفع) ﴿مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾

الراغب

(مادة شفع) ﴿وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً﴾ ، أي: من انضم إلى غيره وعاونه، وصار شفعاً له، أو شفعياً في فعل الخير والشرّ، فعاونه وقوّاه، وشاركه في نفعه وضرّه.

وقيل: الشَّفَاعَةُ هاهنا: أن يشرع الإنسان للآخر طريق خير، أو طريق شرّ فيقتدي به، فصار كأنّه شفع له، وذلك كما قال عليه السلام: «من سنّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها، ومن سنّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها»^١ أي: إثمها وإثم من عمل بها، وقوله:

السطر ١٢ · الآية ٨٥

شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا

ابن قتيبة

﴿شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ من الثواب.

السطر ١٣ · الآية ٨٥

وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا

أبو عبيدة

﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ أي نصيب، ويقال: جاءنا فلان متكفلاً حماراً، أي متخذاً عليه كساء يديره يشبهه بالسرج يقعد عليه^٢.

ابن قتيبة

﴿وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ أي: نصيب. ومنه قوله تعالى: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾^٣.

الراغب

(مادة كفل) ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾

فإنّ الكِفْلَ هاهنا ليس بمعنى الأوّل، بل هو مستعار من الكِفْلِ^٤ ، وهو الشيء الرديء، واشتقاقه من الكِفْلِ^٥ ، وهو أنّ الكفل لما كان مربّجاً ينبو براكبه صار متعارفاً في كلّ شدة، كالسيّساء: وهو العظم النّاتئ من ظهر الحمار، فيقال: لأحملنّك على الكفل، وعلى السيّساء^٦ ،

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء».

أخرجه مسلم، وله قصة، باب الزكاة برقم (١٠١٧) ، وأخرجه أحمد ٤/ ٣٦٢. [.....]

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «نصيب ... يعقد»: انظر الطبري ٥/ ١١٧ والقرطبي ٥/ ٢٩٦ واللسان والتاج (كفل) . [.....]

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة الحديد ٨.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: الكفل من الرجال: الذي يكون في مؤخر الحرب، إنما همته التأخر والفرار. انظر: تهذيب اللغة ١٠/ ٢٥٣.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: لكن قال في اللسان: الكفل لا يشتق منه فعل ولا صفة.

^٦ حاشية المحقق على المفردات: يقال: اركب لكلّ حال سيّساء، والسيّساء: ظهر الحمار، ومعناه: اصبر على كلّ حال. راجع: مجمع الأمثال

ولأركبّك الحسرى الرّذايا^١ ، قال الشاعر:

-٣٩١

وحملناهم على صعبة زو... راء يعلونها بغير وطاء^٢ ومعنى الآية: من ينضمّ إلى غيره معينا له في فعله حسنة يكون له منها نصيب، ومن ينضمّ إلى غيره معينا له في فعله سيئة يناله منها شدة.

وقيل: الكفّل الكفيل. ونبه أنّ من تحرّى شراً فله من فعله كفيل يسأله، كما قيل: من ظلم فقد أقام كفيلا بظلمه، تنبها أنه لا يمكنه التخلّص من عقوبته

﴿كِفْلٌ﴾: نصيب (زه)^٣ وافقت لغة النبطية^٤. وقيل: التّصيب الوافي. وقال قتادة: الوزر والإثم. وقال ابن عيسى: أصله الكفل، وهو المركب الذي يهبّ كالسّرج للبعير.

﴿كِفْلٌ﴾... نصيبٌ مِنْ وَزْرِهَا.

ابن الهائم

السراج

السطر ١٤ · الآية ٨٥

وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا

أبو عبيدة

﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ أي حافظا محيطا، قال اليهوديّ في غير هذا المعنى:^٥
ليت شعري وأشعرنّ إذا ما... قربوها مطوية ودعيت^٦ ألي الفضل أم على إذا حوسبت إلى على الحساب مقيت أي هو موقوف عليه.^٧

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ أي: مُقْتَدِرًا أَقَات على الشيء: اقتدر عليه. قال الشاعر:

ابن قتيبة

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ... وَكُنْتُ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُّقِيتًا^٨

والمُقِيت أيضا: الشاهد للشيء الحافظ له. قال الشاعر:

١/ ٣٠١.

^١ حاشية المحقق على المفردات: الرذايا: جمع الرذّي، وهو الذي أثقله المرض، والرذّي من الإبل: المهزول المالك الذي لا يستطيع براحا ولا ينبعث. اللسان (رذى).

^٢ حاشية المحقق على المفردات: البيت تقدّم في مادة (عتب).

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: وضع هذا الرمز في الأصل بعد كلمة «النبطية»، ونقلناه هنا لعدم ورود عبارة «وافقت...» في النزهة ١٦٦.

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب ابن عباس ٤٣. [.....]

^٥ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «في غير هذا المعنى»: كذا في الطبري ١١٩/٥.

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: هو السموأل بن عاديا. - والبيتان في ديوانه ص ١٢ والأصمعيات ٢١ والطبري ١١٩/٥ والقرطبي ١/ ١٢٩ واللسان (قوت) والعيني ٤/ ٣٣٢ والثاني فقط في القرطبي ٥/ ٢٩٦.

^٧ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «أي... عليه» قال القرطبي (٥/ ٢٩٦) قال فيه الطبري: إنه في غير هذا المعنى المتقدم وإنه بمعنى الموقوف. وقال أبو عبيدة: المقيت الحافظ، وقال الكسائي:

المقتدر، وقال النحاس: وقول أبي عبيدة أولى.

^٨ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: البيت للزبير بن عبد المطلب، كما في تفسير الطبري ٥٨٤/٩ وتفسير القرطبي ٥/٢٩٦ وفيهما «على مساءته» والبحر المحيط ٣/٣٠٣ وفي اللسان ٢/٣٨٠ له أو لأبي قيس بن رفاعه. وهو غير منسوب في الصحاح ١/٢٦٢ وروى السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٧ أنه في مسائل نافع بن الأزرق: لأحيحة بن الأنصاري.

أَيُّ الْفَضْلِ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو ... سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحَسَابِ مُقِيْتُ^١
* * *

الراغب

(مادة قوت) قال تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيْتُاً﴾

قيل: مقتدرا. وقيل:

حافظا. وقيل: شاهدا، وحققيقته: قائما عليه يحفظه ويقيته. ويقال: ما له قُوتُ ليلة، وقِيْتُ ليلة،
وقِيْتُ ليلة، نحو الطعام والطَّعْمَة، قال الشاعر في صفة نار:
-٣٧٦

فقلت له ارفعها إليك وأحبها ... بروحك واقتته لها قِيَتَةً قدرا^٢
قوس

القوس: ما يرمى عنه

﴿مُقِيْتُاً﴾: أي مقتدرا، وبلغة مذحج: قديرا^٣.

ابن الهائم

قال الشاعر:

وذبي ضغن كفففت النفس عنه وكنت على مساءته مقيتا^٤ أي مقتدرا، وقيل: مقيتا: مقدرا
لأقوات العباد. والمقيت: الشاهد الحافظ للشيء، والمقيت: الموقوف على الشيء، قال الشاعر:
ليت شعري وأشعرن إذا ما قربوها منشورة ودعيت
أي الفضل أم عليّ إذا حو سبت، إنّي على الحساب مقيت^٥ [زه] أي على الحساب موقوف.

﴿مُقِيْتُاً﴾ ... شاهدا، وحَفِظَطا.

السراج

السطر ١٥ · الآية ٨٦

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا

﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ أي كافيا مقتدرا، يقال: أحسبني هذا أي كفايتي^٦.

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: البيت للسموأل بن عادي، كما في اللسان ٢/٣٨٠ وطبقات فحول الشعراء ٢٣٧ والأصمعيات ٨٥ والبحر المحيط ٣/٣٠٣ وهو في مجاز القرآن ١/١٣٥ وتفسير الطبري ٨/٥٨٥ وتفسير القرطبي ٥/٢٩٦ والصاح ١/٢٦٢ وفي اللسان: "وقيل في تفسيره ... أي موقوف على الحساب".

^٢ حاشية المحقق على المفردات: البيت تقدم في مادة (روح) .

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: غريب ابن عباس ٤٣، والإتقان ٩٧/٢ والذي فيه «مقتدرا» بدل «قديرا» .

^٤ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: عزي إلى الزبير بن عبد المطلب ولأبي قيس بن رفاعة اليهودي في اللسان والتاج (قوت) ولثعلبة بن محببة الأنصاري في التاج، وهو غير منسوب في تفسير ابن قتيبة ١٣٢، وانظر تخرج محققه.

^٥ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: البيتان معزوان للسموأل بن عادي في اللسان والتاج (قوت) ، والأصمعيات ٨٥، والثاني في تفسير ابن قتيبة ١٣٣ غير منسوب، وتخرجه في هامشه.

^٦ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ... كفايتي قال الطبري (١٢٠/٥) : وقد زعم بعض أهل البصرة من أهل اللغة (يعني أبا عبيدة) : أن معنى «الحسيب» في هذا الموضع «الكافي» يقال منه:

أحسبني ... وكذا. وهذا غلط من القول وخطأ وذلك أنه لا يقال في أحسبت الشيء أحسبت على الشيء فهو حسيب عليه وإنما يقال هو حسبه وحسيبه والله يقول.

﴿حَسْبِيَ﴾: كَافِيًا.

البخاري

﴿حَسْبِيَ﴾: فيه أربعة أقوال: كافيا، وعالما، ومقدرا، ومحاسبا.

ابن الهائم

﴿حَسْبِيَ﴾ ... مُجَازِيًا، وَمَحَاسِبًا.

السراج

أسباب النزول

الآية ٨٣

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْحُوفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ الآية ٨٣.

الوادعي

قال الإمام مسلم ج ١٠ ص ٨٢: حدثني زهير بن حرب ثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نساءه قال: دخلت المسجد فإذا الناس يكتون بالحصى ويقولون طلق رسول الله نساءه، وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب. قال عمر: فقلت لأعلن ذلك اليوم فذكر الحديث، وفيه بعد استئذانه على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت: أطلقتهن يا رسول الله، قال: "لا" قلت: يا رسول الله إني دخلت المسجد والناس يكتون بالحصى يقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نساءه، فأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن، قال: "نعم إن شئت". فذكر الحديث وفيه فقامت على باب المسجد فنادت بأعلى صوتي لم يطلق رسول الله نساءه، ونزلت الآية ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْحُوفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ وكنت أنا استنبطت ذلك وأنزل الله آية التخيير. [الصحيح المسند، ص ٧٢]

سبب النزول:

المزني ٥٧

أخرج مسلم عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: لما اعتزل نبي الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه قال: دخلت المسجد فإذا الناس يكتون^١ بالحصى ويقولون: طلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه. وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب. فقال عمر فقلت: لأعلن ذلك اليوم. قال: فدخلت على عائشة. فقلت: يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب؟ عليك بعيتك^٢. قال: فدخلت على حفصة بنت عمر. فقلت لها: يا حفصة أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ والله لقد علمت أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يجبك ولولا أنا لطلقك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبككت أشد البكاء. فقلت لها: أين رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قالت: هو في خزانته^٣ في المشربة^٤.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾. ونقل القرطبي (٣٥/٥) أيضا قول أبي عبيدة هذا برمته.

^١ حاشية المزني: يكتون بالحصى: أي يضربون به الأرض. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥: ١١٣) مادة (نكت).

^٢ حاشية المزني: عيبك: أي أهلك. المصدر السابق (٣: ٣٢٧) مادة (عيب).

^٣ حاشية المزني: الخزانة: اسم الموضع الذي يخزن فيه الشيء. لسان العرب (١٣: ١٣٩) مادة (خزن).

^٤ حاشية المزني: المشربة: بالفتح والضم. هي الغرفة. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢: ٤٥٥) مادة (شرب).

فدخلت فإذا أنا برباح^١ غلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قاعداً على أَسْكَنَةٍ^٢ المشربة مُدَلِّ رجله على نقيز^٣ من خشب. وهو جذع يرقى عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فنظر رباح إلى الغرفة. ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً. ثم قلت: يا رباح استأذن لي عندك على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فنظر رباح إلى الغرفة. ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً. ثم رفعت صوتي فقلت: يا رباح استأذن لي عندك على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فإني أظن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ظن أنني جئت من أجل حفصة. والله لئن أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بضرب عنقه لأضربن عنقه. ورفعت صوتي فأومأ إليّ أن ارقه. فدخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو مضطجع على حصير. فجلست. فأدنى عليه إزاره. وليس عليه غيره. وإذا الحصير قد أثر في جنبه. فنظرت ببصري في خزانة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع. ومثلها قرظاً^٤ في ناحية الغرفة. وإذا أفيق^٥ معلق.

قال: فابتدرت عيناى. قال: (ما يبكيك يا ابن الخطاب؟) قلت: يا نبي الله ومالي لا أبكي؟ وهذا الحصير قد أثر في جنبك. وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى. وذاك قبصر وكسرى في الثمار والأنهار. وأنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصفوته. وهذه خزانتك فقال: (يا ابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟) قلت: بلى. قال: ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب. فقلت: يا رسول الله ما يشق عليك من شأن النساء؟ فإن كنت طلقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك. ولما تكلمت وأحمد الله بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول. ونزلت هذه الآية. آية التحخير: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يَبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ﴾ [التحريم: ٥] ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤] وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي - صلى الله عليه وسلم -.

فقلت: يا رسول الله أطلقتهن؟ قال: (لا) قلت: يا رسول الله إني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصي. يقولون: طلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه. أفأُنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن؟ قال: (نعم إن شئت) فلم أزل أحدثه حتى تحسّر^٦ الغضب عن وجهه. وحتى كثر^٧ فضحك وكان من أحسن الناس ثغراً^٨. ثم نزل

^١ حاشية المزني: رباح: مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أسود، وكان يستأذن عليه ثم يصيره مكان يسار بعد قتله فكان يقوم بلقاهه (يعني إبله). الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١:٥٠٢).

^٢ حاشية المزني: الأسكنة: عتبة الباب التي يوطأ عليها. لسان العرب (٩:١٥٦) مادة (سكنف).

^٣ حاشية المزني: النقيز: جذع ينقر ويجعل فيه شبه المراقى يصعد عليها إلى الغرف. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥:١٠٤) مادة (نقر).

^٤ حاشية المزني: القرظ: ورق السلم. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤:٤٣) مادة (قرظ).

^٥ حاشية المزني: أفيق: هو الجلد الذي لم يتم دباغه، وقيل: هو ما ديع بغير القرظ. المصدر السابق (١:٥٥) مادة (أفق).

^٦ حاشية المزني: الحسر: كشطك الشيء من الشيء. لسان العرب (٤:١٨٧) مادة (حسر).

^٧ حاشية المزني: كثر: الكثر ظهور الأسنان للضحك. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤:١٧٦) مادة (كثر).

^٨ حاشية المزني: الثغر: ما تقدم من الأسنان. المصدر السابق (١:٢١٣) مادة (ثغر).

نبي الله - صَلَّى الله عليه وسلم - ونزلت. فنزلت أَتَشْبِثُ^١ بالجدع، ونزل رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده. فقلت: يا رسول الله إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين. قال: (إن الشهر يكون تسعاً وعشرين) فقامت على باب المسجد. فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - نساءه. ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ فكانت أنا استنبطت ذلك الأمر، وأنزل الله - عز وجل - آية التخيير^{٣٢}.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة واختار هذا من المفسرين ابن كثير - رحمه الله - فقد قال بعد إنكار المبادرة إلى الأمور قبل تحققها: (ولنذكر هنا حديث عمر بن الخطاب حين بلغه أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - طلق نساءه فذكر الحديث مختصراً وفيه نزول هذه الآية الكريمة) ٤ اهـ.

وأما ابن عطية فقد جعل الأمر محتملاً فقال عن السبب: (فإما أن يكون ذلك في أمر السرايا وإما أن يكون ذلك في سائر الأمور الواقعة، كالذي قاله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه جاء وقوم في المسجد يقولون طلق رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - نساءه ..) ٥ اهـ.

وذهب بعض العلماء إلى أن المقصود بهذه الآية هم المنافقون الذين تحدث الله عنهم بقوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ طَآئِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (النساء: ٨١).

قال الطبري: (وإذا جاء هذه الطائفة المبيتة غير الذي يقول رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - أمر من الأمن، فالهاء والميم في قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ من ذكر الطائفة المبيتة.

يقول جل ثناؤه: (وإذا جاءهم خبر عن سرية للمسلمين غازية بأنهم قد آمنوا من عدوهم بغلبتهم إياهم، أو اخوف

^١ حاشية المزني: التثبتُ بالشيء: التعليق به. المصدر السابق (٢: ٤٣٩) مادة (شبت).

^٢ حاشية المزني: ستأتي دراستها في موضعها إن شاء الله تعالى عند السبب رقم (١٨٦).

^٣ حاشية المزني: أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيريهن (٢: ١١٠٥ - ١١٠٨) رقم (١٤٧٩)، والبخاري في مسنده رقم (١٩٥)، وأبو يعلى في مسنده (١٦٤)، وابن حبان في صحيحه (٤١٨٨)، كلهم من طريق عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل عن ابن عباس .. فذكر الحديث وفيه (ونزلت هذه الآية): ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ .. وهذه الزيادة شاذة لتفرد سماك أبي زميل بها عن ابن عباس، وقد روى الحديث عنه جماعة بدونها، وإنما أخرجها مسلم في المتابعات. أما الذين خالفوه فما زادوها فهم: أ - عبيد بن حنين - أخرجه البخاري رقم (٤٦٢٩)، ومسلم (١٤٧٩).

ب - عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور - أخرجه البخاري (٢٣٣٦)، والترمذي (٣٣١٨)، والنسائي (٢١٣١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧: ٣٧).

ج - جريز بن رومان، أخرجه الطبراني في الأوسط (٨: ٣٢٤).

د - سلمة بن كهيل، أخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في فتح الباري (٩: ١٩٥).

والظاهر أن الزيادة من عكرمة بن عمار العجلي فقد قال عنه ابن حجر، (صدوق، يغلط) التقريب (٤٦٧٢).

^٤ حاشية المزني: تفسير القرآن العظيم (١: ٥٣٠).

^٥ حاشية المزني: المحرر الوجيز (٤: ١٨٩).

يقول: أو تخوفهم من عدوهم بإصابة عدوهم منهم أذاعوا به يقول أفشوه وبثوه في الناس قبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقبل أمراء سرايا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (١) اهـ.

وقال البغوي: (قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ وذلك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يبعث السرايا فإذا غلبوا أو غلبوا بادر المنافقون يستخبرون عن حالهم فيفشون ويحدثون به قبل أن يحدث به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيضعفون به قلوب المؤمنين فأنزل الله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ يعني المنافقين (٢) اهـ.

وقال ابن عطية: (قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ﴾ قال جمهور المفسرين: الآية في المنافقين حسبما تقدم من ذكرهم، والآية نازلة في سرايا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبعوثه، والمعنى: أن المنافقين كانوا يشربون إلى سماع ما يسوء النبي - صلى الله عليه وسلم - في سراياه، فإذا طرأت لهم شبهة أمن للمسلمين أو فتح عليهم حقروها وصغروا شأنها وأذاعوا بذلك التحقير والتصغير، وإذا طرأت لهم شبهة خوف للمسلمين أو مصيبة عظموها وأذاعوا بذلك التعظيم (٣) اهـ.

وقال ابن عاشور: (﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ﴾ عطف على جملة (ويقولون طاعة) فضمير الجمع راجع إلى الضمائر قبله العائدة إلى المنافقين وهو الملائم للسياق .. إلى أن قال: والكلام مسوق مساق التوبيخ للمنافقين، واللوم لمن يقبل مثل تلك الإذاعة من المسلمين الأغرار (٤) اهـ.

فإن قال قائل: إذا كان الله يتحدث عن المنافقين كما تقدم فكيف وصف أولي الأمر بأنهم منهم؟

فالجواب: قد قال الزجاج: (وكان ضعفة المسلمين يشيعون ذلك معهم من غير علم بالضرر في ذلك، فقال الله - عز وجل -: ولو ردوا ذلك إلى أن يأخذوه من قبل الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومن قبل أولي الأمر منهم، أي من قبل ذوي

العلم والرأي منهم لعله هؤلاء الذين أذاعوا به من ضعف المسلمين من النبي - صلى الله عليه وسلم - وذوي العلم، وكان يعلمون مع ذلك هل ينبغي أن يذاع أو لا يذاع) (٥) اهـ.

وقال ابن عاشور: (وصف أولي الأمر بأنهم منهم جارٍ على ظاهر الأمر وإرخاء العنان، أي أولو الأمر الذين يجعلون أنفسهم بعضهم، وإن كان المتحدث عنهم المؤمنين فالتبعية ظاهر) (٦) اهـ.

قلت: قوله فالتبعية ظاهر يريد به (ولو ردوه) وما بعدها أنها في المؤمنين الضعفاء وما قبلها في المنافقين، ولم يرد أن الآية بكاملها في المؤمنين في قوله: وإن كان المتحدث عنهم المؤمنين لأن التبعية ينتفي حينئذٍ.

النتيجة:

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ١٨٠).

^٢ حاشية المزني: معالم التنزيل (١: ٤٥٦).

^٣ حاشية المزني: المحرر الوجيز (٤: ١٨٨).

^٤ حاشية المزني: التحرير والتنوير (٥: ١٣٩).

^٥ حاشية المزني: معاني القرآن وإعرابه (٣: ٨٣).

^٦ حاشية المزني: التحرير والتنوير (٥: ١٤١).

أن الآية الكريمة لم تنزل بسبب قصة عمر - رضي الله عنه - مع النبي - صلى الله عليه وسلم - حين آلى من نسائه لأن زيادة السبب لم تثبت من حيث السند فقد تبين أنها شاذة، وكذلك سياق الآيات لا يؤيد نزولها في قصة الإيلاء وإنما السياق ظاهر في توبيخ المتأففين ولوم من يتابعهم من المؤمنين، وذلك لأن السياق نص في أن الذي يأتي أمر من الأمن أو الخوف. وأين هذان من قضية الإيلاء؟ فليس فيها أمن أو خوف. وعلى هذا جرى جمهور المفسرين والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٧]

فوائد وتعليقات

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَ بَيْنَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ
 وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ * فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ
 فِتْنَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ
 أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَدُّوا أَنْ تُكْفُرُوا
 كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى
 يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
 وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ
 يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ
 صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
 لَسَاطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَاقْتُلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتُلُوكُمْ
 وَالْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾
 سَتَجِدُونَ عَآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ
 مَا رَدُّوهُ إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا
 إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
 ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٩١﴾

الغريب

أَصْدَقُ

السطر ٢ · الآية ٨٧

(مادة صدق) ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾

الراغب

حَدِيثًا

السطر ٢ · الآية ٨٧

(مادة حدث) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ ، وقال عليه السلام: «إن يكن في هذه الأمة محدث فهو عمر»^١ .
وإنما يعني من يلقي في روعه من جهة الملائكة الأعلى شيء^٢ ، وقوله عليه السلام:

الراغب

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾

السطر ٢ · الآية ٨٨

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ أي فرقتين مختلفتين.

ابن قتيبة

﴿الْمُنَافِقِينَ﴾: المنافقين مأخوذ من النفاق وهو السُّرْب أي يتستر بالإسلام كما يتستر الرجل في السُّرْب. ويقال: هو من قولهم: نافع اليربوع ونفق، إذا دخل نافقاه فإذا طلب من النافقاء خرج من القاصعاء، وإذا طلب من القاصعاء خرج من النافقاء، فالنافقاء والقاصعاء والراهطاء والداماء أسماء بحرة اليربوع.

ابن الهائم

وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ

السطر ٣ · الآية ٨٨

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾ أي نكسهم ورددهم فيه.

أبو عبيدة

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾ أي نكسهم ورددهم في كفرهم^٣ .

ابن قتيبة

وهي في قراءة عبد الله بن مسعود: "رَكَّسَهُمْ" وهما لغتان: رَكَسْتُ الشيء وأرَكَسْتُهُ. (مادة ركس) الرَّكَسُ: قَلْبُ الشيء على رأسه، وردَّ أوله إلى آخره. يقال: أَرَكَسْتُهُ فَرُكْسَ وارْتَكَسَ في أمره، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث صحيح متفق عليه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن بك في أمي أحد فإنه عمر» .

انظر: البخاري ٤٠ / ٧ ، ومسلم ٢٣٩٨ ، وانظر: رياض الصالحين ص ٥٦٤ ، وأخرجه أحمد ٢ / ١٣٩ .

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لابن تيمية ص ٥٩ .

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: عن مجاز القرآن ١ / ١٣٦ وانظر البحر المحيط ٣ / ٣١١ .

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: معاني القرآن للفراء ١ / ٢٨١ .

، أي: ردّهم إلى كفرهم

﴿أَرْكَسَهُمْ﴾: نكسهم وردّهم في كفرهم (زه) .

﴿أَرْكَسَهُمْ﴾ ... أَوْقَعَهُمْ، وَرَدَّهُمْ.

ابن الهائم

السراج

يُهَاجِرُوا

السطر ٦ · الآية ٨٩

(مادة هجر) ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فالظاهر منه الخروج من دار الكفر إلى دار الإيمان كمن هاجر من مكة إلى المدينة، وقيل: مقتضى ذلك هجران الشهوات والأخلاق الذميمة والخطايا وتركها ورفضها، وقوله:

الراغب

السطر ٧ · الآية ٩٠

إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ، يقول:

أبو عبيدة

فإذا كانوا من أولئك القوم الذين بينكم وبينهم ميثاق فلا تقتلوه.

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾ أي يتصلون بقوم.

ابن قتيبة

﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ أي: عهد. ويتصلون ينتسبون، وقال الأعشى - وذكر امرأة سُبَيْتَ:

ابن قتيبة

إِذَا اتَّصَلْتَ قَالَتْ: أَبْكُرُ بَنٍ وَإِلِيَّ ... وَبَكْرُ سَبْتَهَا وَالْأَنْوُفُ رَوَاغِمٌ^١

أي انتسبت^٢. وفي الحديث "من اتصل فأعصوه" يريد من ادعى دعوى الجاهلية^٣.

(مادة وصل) وقوله تعالى ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: ديوانه ٥٩ ومجاز القرآن ١/١٣٦ وتفسير الطبري ٩/٢٠ وتفسير القرطبي ٥/٣٠٨ والبحر المحيط ٣/٣١٥ واللسان ١٤/٢٥٣ والناسخ والمنسوخ للنحاس ١٠٩ والكامل للبرد ٢/٦٤٤.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: جرى ابن قتيبة في تفسير هذه الآية على قول أبي عبيدة في مجاز القرآن ١/١٣٦، وهو خطأ، قال النحاس في الناسخ والمنسوخ ١٠٩: "وهذا غلط عظيم؛ لأنه يذهب إلى أن الله تعالى حظر أن يقاتل أحد بينه وبين المسلمين نسب. والمشركون قد كان بينهم وبين السابقين الأولين أسباب. وأشد من هذا الجهل الاحتجاج بأن ذلك كان ثم نسخ، لأن أهل التأويل مجمعون على أن الناسخ له "براءة" وإنما زلت: "براءة" بعد الفتح وبعد أن انقطعت الحروب. وإنما يؤتى هذا من الجهل بقول أهل التفسير، والاجترار على كتاب الله، وحمله على المعقول من غير علم بأقاويل المتقدمين. والتقدير على قول أهل التأويل: نغذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق، أولئك نزاعة، صالحهم النبي ﷺ، على أنهم لا يقاتلون وأعطاهم الزمام والأمان. ومن وصل إليهم فدخل في الصلح معهم - كان حكمه حكمهم. (أو جاءكم حصرت صدورهم) أي وإلا الذين جاءكم حصرت صدورهم، وهم بنو مدلج وبنو خزيمة، ضاقت صدورهم أن يقاتلوا المسلمين، أو يقاتلوا قومهم بني مدلج. وحصرت: خبر بعد خبر" وقد نقد أبا عبيدة كذلك الطبري في تفسيره ٩/٢٠ وانظر البحر المحيط ٣/٣١٥ وتفسير القرطبي ٥/٣٠٨.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في اللسان ١٤/٢٥٣ بعد ذلك "وهي قولهم: يال فلان. فأعصوه، أي قالوا له: اعرض أير أليك".

أي:

ينسبون. يقال: فلان مُتَّصِلٌ بفلان: إذا كان بينهما نسبة، أو مصاهرة، وقوله رَبِّهِ:

السطر ٨ · الآية ٩٠

أَوْجَاءُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ

﴿أَوْجَاءُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ من الضيق، وهي من الحصور، وقد قال الأعشى:

إذا اتصلت قالت أ بكر بن وائل ... وبكر سبتها والأنوف رواغم^١

أخذه من وصل، أي انتسب.

﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ أي ضاقت. والحصر: الضيق.

(مادة حصر) ﴿أَوْجَاءُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾، أي:

ضاقت^٢ باليغل والجن، وعبر عنه بذلك كما عبر عنه بضيق الصدر، وعن ضده بالبر والسعة

﴿حَصِرَتْ﴾: ضاقت، وحصرت: ماتت، بلغة اليمامة^٣.

﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ ... ضَاقتْ وَكَرِهَتْ مُقَاتَلَتَكُمْ.

السطر ١٠ · الآية ٩٠

لَسَّاطَهُمْ

(مادة سلط) السَّلَاطَةُ: التَّمَكُّنُ من القهر، يقال: سَلَطْتُهُ فَسَلَطَ، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

لَسَلَّطَهُمْ

السطر ١٠ · الآية ٩٠

اعْتَزَلُوكُمْ

(مادة عزل) ﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾

السطر ١١ · الآية ٩٠

وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ

﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ أي المقادة، يقول: استسلموا.

﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ أي: المقادة. يريد استسلموا لكم.

﴿السَّلَامَ﴾: هنا: الاستسلام والانقياد. والسَّلَامُ أيضًا: السَّلَفُ، وشجر واحدتها سلمة [زه] والصِّلح

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: وقد استشهد أبو عبيدة بهذا البيت لكلمة «يصلون». وهو من قصيدة يعاتب فيها الأعشى يزيد بن مسهر الشيباني وهو في ديوانه ٥٩- والكامل ١٩٦ والطبري ٥/ ١٢٤ والقرطبي ٥/ ٢٠٨ واللسان والتاج (وصل).

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الدر المنثور ٢/ ٦١٣، وتفسير غريب القرآن ص ١٣٤.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: الإتيان ٢/ ١٠٠ وفيه «وبلغة اليمامة حَصِرَتْ: ضاقت».

بلغه قریش^١ .

﴿السَّلَامُ﴾ ... الاستِسْلَام، والانْقِيَادَ.

السراج

السطر ١٢ · الآية ٩١

سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ

﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ هؤلاء منافقون يعطون المسلمين الرضا

ابن قتيبة

ليأمنوهم ويعطون قومهم الرضا ليأمنوهم^٢ .

السطر ١٣ · الآية ٩١

أَرْكُسُوا فِيهَا^ج

﴿أَرْكُسُوا فِيهَا﴾ ... وَقَعُوا فِي أَسْوَأِ حَالٍ.

السراج

السطر ١٤ · الآية ٩١

حَيْثُ تَقَفْتُمُوهُمْ^ج

﴿حَيْثُ تَقَفْتُمُوهُمْ﴾: أي ظفرتهم بهم (زه) .

ابن الهائم

﴿تَقَفْتُمُوهُمْ﴾ ... وَجَدْتُمُوهُمْ.

السراج

أسباب النزول

الآية ٨٨

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ الآية ٨٨.

الوادعي

قال الإمام البخاري رحمه الله ج ٨ ص ٣٥٩ حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله

عنه قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى أحد رجع ناس ممن خرج وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرقتين: فرقة تقول نقاتلهم وفرقة تقول لا نقاتلهم فنزلت ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ وقال إنها طيبة تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد.

الحديث أخرجه أيضا في التفسير ج ٩ ص ٣٢٥ ومسلم ج ١٧ ص ١٢٣ وليس عنده -إنها طيبة إنلخ- والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ج ٤ ص ٨٩. وأحمد في المسند ج ٥ ص ١٨٤ و١٨٧ و١٨٨ وابن جرير ج ٥ ص ١٩٢ والطبراني في الكبير ج ٥ ص ١٢٩. [الصحیح المسند، ص ٧٢]

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: ما ورد في القرآن من لغات ١/ ١٢٩ ونص في الزهدة ١٠٦ على أن «السلم» بهذه الدلالة بتسكين

اللام وفتح السين وكسرهما، وهي كذلك في اللسان (سلم) .

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: في تفسير الطبري ٩/ ٢٦.

المزني ٥٨ سبب النزول:

١ - أخرج البخاري وأحمد ومسلم والترمذي والنسائي عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال: لما خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى أحد^١، رجع ناس ممن خرج معه، وكان أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فرقتين: فرقة تقول: نقاتلهم، وفرقة تقول: لا نقاتلهم، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ وقال: إنها طيبة^٢، تنفي الذنوب، كما تنفي النار خبث الفضة^٣.

٢ - أخرج الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن عوف: أن قوماً من العرب أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المدينة فأسلموا، وأصابهم وباء المدينة: حمأها فأركسوا^٤، فخرجوا من المدينة فاستقبلهم نفر من أصحابه - يعني أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا لهم: ما لكم رجعتم؟ قالوا: أصابنا وباء المدينة، فاجتوينا^٥ المدينة. فقالوا: أما لكم في رسول الله أسوة؟ فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لم ينافقوا، هم مسلمون فأنزل الله - عز وجل -: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾^٦.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة وقد أورد جمهور المفسرين هذين السببين وأوردوا مع ذلك غيرهما من الأسباب التي سبقت لنزول الآية الكريمة ومن هذه الأسباب ما قال مجاهد - رحمه الله -: (نزلت في قوم خرجوا من أهل مكة حتى أتوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون فارتدوا واستأذنوا النبي - صلى الله عليه وسلم - في الرجوع إلى مكة ليأتوا ببضائع، فاختلف فيهم المؤمنون، ففرقة تقول إنهم منافقون وفرقة تقول هم مؤمنون فبين الله - سبحانه وتعالى - نفاقهم)^٧ اهـ.

وقال الضحاك: (هم ناس تخلفوا عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - وأقاموا بمكة وأعلنوا الإيمان ولم يهاجروا

^١ حاشية المزني: أحد: بضم أوله وثانيه اسم الجبل الذي كانت عنده غزوة أحد بينه وبين المدينة قرابة ميل في شمالها. معجم البلدان (١: ١٣٥).

^٢ حاشية المزني: طيبة: بالفتح ثم السكون، اسم لمدينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويقال لها طابة من الطيب وهي الرائحة الحسنة وقبل لتطهيرها من الشرك، وقيل من طيب العيش بها. معجم البلدان (٤: ٦٠).

^٣ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة أحد (٤: ١٤٨٨) رقم (٣٨٢٤) وانظر (١٧٨٥، ٤٣١٣)، وأحمد في المسند (٣٥: ٤٩٦) رقم (٢١٦٣٠)، ومسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، (٤: ٢١٤٢) رقم (٢٧٧٦)، والترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥: ١٢٢) رقم (٣٠٢٨)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ (٦: ٣٢٥) رقم (١١١١٣).

^٤ حاشية المزني: ركس: أي رجع، وركست الشيء وأركسته إذا رددته ورجعته. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢: ٢٥٩) مادة (ركس).

^٥ حاشية المزني: اجتوينا المدينة: أي أصابهم الجوى وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها ويقال: اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة المصدر السابق (١: ٣١٨) مادة (جوا).

^٦ حاشية المزني: أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣: ٢٠٤) رقم (١٦٦٧) وإسناده ضعيف لعلتين:

أ - أن فيه محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

ب - أن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

^٧ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ١٩٣)، أحكام القرآن لابن العربي (١: ٤٦٨).

فاختلف فيهم أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتولاهم ناس من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتبرأ من ولايتهم آخرون، وقالوا: تخلفوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم يهاجروا فسماهم الله منافقين، وبرأ المؤمنين من ولايتهم وأمرهم أن لا يتولواهم حتى يهاجروا^١ اهـ.

هذا خلاصة ما ذكر في الآية الكريمة من أسباب، ولا بد فيها من تأمل ونظر والبداية بحديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - فإن الحديث نص في أن القصة كانت في غزوة أحد وأنها كانت بسبب رجوع رأس المنافقين بثلاث الجيش، وإذا نظرت إلى مطابقة هذه القصة للآية التي معنا والتي قيل إنها نزلت بسببها وجدت أنه لا تعارض بينهما، لكن الآية التي معنا متصلة بما بعدها اتصالاً

وثيقاً، فالله - عز وجل - يقول فيها: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا تَصْصِرُوا﴾ [النساء: ٨٩].^٢

وقد نص جماعة من العلماء على أن الضمير في قوله: ﴿وَدُّوا﴾ يعود على المنافقين، فقد قال الطبري: (﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾ أي: تمتى هؤلاء المنافقون الذين أتم أيها المؤمنون فيهم فقتلوا أن تكفروا)^٣ اهـ.

وقال القرطبي: (أي تمنوا أن تكونوا كهم في الكفر والنفاق شرع سواء)^٤ اهـ.

وقال ابن عاشور: (الأظهر أن ضمير ﴿وَدُّوا﴾ عائد إلى المنافقين في قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً﴾)^٥ اهـ. وإذا كان الأمر كذلك فإن الله اشترط لولايتهم أن يهاجروا في سبيل الله في قوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وأمر بأخذهم وقتلهم حيث وجدوا إن هم تولوا عن الهجرة في قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ وهنا ينشأ إشكالات:

الأول: اشتراط الهجرة فإن سبب نزول الآية ليس فيه ذكر الهجرة مطلقاً وإنما فيه التخلف عن الجهاد، ولهذا أول ابن العربي الهجرة في سبيل الله هنا بهجر الأهل والولد والمال والجهاد في سبيل الله^٦.

الثاني: سبب النزول يتحدث عن منافقي المدينة، والآية تتناول الهجرة في سبيل الله وعلى هذا فإلى أي مكان يهاجر منافقو المدينة إذا كانوا هم مقيمين في بلاد الهجرة، ولهذا قال الطبري: (فأما من كان بالمدينة في دار الهجرة مقيماً من المنافقين وأهل الشرك، فلم يكن عليه فرض هجرة لأنه في دار الهجرة كان وطنه ومقامه)^٧ اهـ.

الثالث: أن الله - عز وجل - أمر بأخذهم وقتلهم حيث وجدوا إذا تولوا عن الهجرة في سبيله والآية تتحدث عن منافقين كما سلف، ومعلوم لكل من شَمَّ رائحة العلم فضلاً عن ذاقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يقتل المنافقين أو يأذن في قتلهم مع بشاعة ما صنعوا خشية أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه.

^١ حاشية المزيبي: جامع البيان (٥: ١٩٤).

^٢ حاشية المزيبي: جامع البيان (٥: ١٩٦).

^٣ حاشية المزيبي: الجامع لأحكام القرآن (٥: ٣٠٨).

^٤ حاشية المزيبي: التحرير والتنوير (٥: ١٥١).

^٥ حاشية المزيبي: أحكام القرآن (١: ٤٦٩).

^٦ حاشية المزيبي: جامع البيان (٥: ١٩٥).

فبأي وجه من الوجوه وافق سبب النزول سياق الآيات وطابق؟

وأما حديث عبد الرحمن بن عوف في القوم الذي اجتروا المدينة فخرجوا منها فاختلف الصحابة فيهم فنزلت الآية فالحديث ضعيف كما تقدم فلا يحتج به على السببية.

ثم إن هؤلاء قد هاجروا إلى المدينة، فلا يبقى معنى لقوله: {حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ} .. {

وعلى هذا فالأمر دائر بين ما ذكره مجاهد والضحاك لموافقته السياق القرآني للآيات وفي الآية الحقائق التالية:

١ - أن هؤلاء منافقون يظهرون الإسلام والإيمان ويطنون الكفر لقوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ وقوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تُكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾.

٢ - أن هؤلاء مطالبون بالهجرة في سبيل الله لإثبات إيمانهم، فليسوا من منافقي المدينة في شيء لأنهم غير مطالبين بالهجرة، وسواء كانت هجرتهم من مكة أو غيرها فالآية لم تُعَيِّن شيئاً.

٣ - أن هؤلاء المنافقين إن لم يهاجروا في سبيل الله إلى مدينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جاز أخذهم وقتلهم حيث وجدوا.

وما ذكره مجاهد والضحاك يوافق الحقائق السابقة وإن كنت إلى قول مجاهد أميل لأن الله قال: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾، والتعريف بالمنافقين للعهد الذهني أي المعهودون في أذهانكم، وهذا يوافق قول مجاهد: (حتى أتوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون فارتدوا) فالصحابة يعرفونهم، بخلاف من ذكر الضحاك أنهم مقيمون في مكة. فإن قال قائل: عجباً من قولك، كيف تأتي إلى حديث يرويه الشيخان نص على أن سبب نزول الآية كذا، ثم تقول ليس هو سبب نزولها؟

فالجواب: أن القرآن يحكم ولا يحكم عليه، ولست أطعن في حديث الشيخين ولكنني أضعف دلالته على النزول، لأن الله قال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧] وقال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢] وإذا كان

الله قد بين صفة من نزلت فيه بياناً يخالف ما ذكره زيد بن ثابت - رضي الله عنه - فحتماً ولا بد أن يكون قول ربنا هو المقدم على قول كل أحد.

وهذا القول عليه أكثر المفسرين كالطبري وابن عطية والقرطبي والسعدي وابن عاشور^١.

أما غيرهم فقد ساق الأسباب وسكت عن الترجيح.

أما ابن العربي فقال إلى حديث زيد بن ثابت، فقال بعد سياق الأسباب: (والصحيح ما رواه زيد)^٢ اهـ.

وقال ابن حجر: (هذا هو الصحيح في سبب نزولها)^٣ اهـ يعني حديث زيد.

النتيجة:

^١ حاشية المزيبي: جامع البيان (٥: ١٩٤)، المحرر الوجيز (٤: ١٩٨)، الجامع لأحكام القرآن (٥: ٣٠٧)، تيسير الكريم الرحمن (٢: ١٢٠)، التحرير والتنوير (٥: ١٥١، ١٥٢).

^٢ حاشية المزيبي: أحكام القرآن (١: ٤٦٩).

^٣ حاشية المزيبي: فتح الباري (٧: ٤١٣).

أن سبب نزول الآية الكريمة ما ذكره مجاهد - رحمه الله - لصحة إسناده إليه وموافقته لسياق الآيات القرآني وأقوال المفسرين والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٨٩]

أحاديث التفسير

الآية ٨٨

البخاري (٤٥٨٩)

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ؟» رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَحَدٍ، وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفِرْقَةٌ يَقُولُ: لَا، فَزَلَّتْ: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ؟» وَقَالَ: إِنَّهَا طَبِيعَةُ تَنْفِي الْخُبَّ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ خُبَّ الْفِضَّةِ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٨٩): [صحيح]

الترمذي (٣٠٢٨)

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ «فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ؟» قَالَ: رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ: فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ مِنْهُمْ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفِرْقَةٌ يَقُولُ: لَا، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ؟» وَقَالَ: إِنَّهَا طَبِيعَةُ، وَقَالَ: إِنَّهَا تَنْفِي الْخُبَّ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خُبَّ الْحَدِيدِ.»

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٨): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٤٨)

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا قَالَ: رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَحَدٍ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ مِنْهُمْ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفِرْقَةٌ يَقُولُ: لَا، فَزَلَّتْ الْآيَةُ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَقَالَ: إِنَّهَا تَنْفِي الْخُبَّ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خُبَّ الْفِضَّةِ ”

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

فوائد وتعليقات

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ
مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ
إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ
لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ
مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى
أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ
شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ
عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٣﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا
فَجَزَاءُُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٤﴾ يَأَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا
لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ
عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ
كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنْ أَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ
فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٥﴾

الغريب

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً

السطر ١ · الآية ٩٣

أبو عبيدة

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ ، وهذا كلام تستثنى العرب الشيء من الشيء وليس منه على اختصار وضمير، وليس لمؤمن أن يقتل مؤمناً على حال إلا أن يقتله خطأ، فإن قتله خطأ، فعليه ما قال الله فالقرآن، وفي القرآن: «الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كِبَاءَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ» (٥٣/ ٣٢) : واللمم ليس من الكبائر، وهو في التمثيل: إلا أن يلبوا من غير الكبائر والفواحش، قال جرير:

من البيض لم تطعن بعيدا ولم تطأ ... على الأرض إلا ذيل مرط مرحل^١
المرحل: برد في حاشيته خطوط، فكأنه قال: لم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ذيل البرد، وليس هو من الأرض، ومثله في قول بعضهم:

وبلدة ليس بها أنيس ... إلا اليعافير وإلا العيس^٢
يقول: إلا أن يكون بها. وقال أبو خراش الهذلي:
أمسى سقام خلاء لا أنيس به ... إلا السباع ومرّ الريح بالغرف^٣ سقام: واد لهذيل الغريف: شجر تعمل منه الغرابيل، وكان أبو عمرو الهذلي يرفع ذلك.

الراغب

(مادة خطأ) ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ . والثالث: أن يريد ما لا يحسن فعله ويتفق منه خلافة، فهذا مخطئ في الإرادة ومصيب في الفعل، فهو مذموم بقصده وغير محمود على فعله، وهذا المعنى هو الذي أراده في قوله:

-١٤١-

أردت مساءتي فاجترت مسرتي ... وقد يحسن الإنسان من حيث لا يدري^٤ وجملة الأمر أن من أراد شيئاً فاتفق منه غيره يقال: أخطأ، وإن وقع منه كما أراده يقال: أصاب، وقد يقال لمن فعل فعلاً لا يحسن، أو أراد إرادة لا تجل: إنه أخطأ، ولهذا يقال^٥ : أصاب الخطأ، وأخطأ الصواب، وأصاب الصواب، وأخطأ الخطأ، وهذه اللفظة مشتركة كما ترى، مترددة بين معان يجب لمن يتحرى الحقائق أن يتأملها

ابن الهائم

﴿خَطَأً﴾: هو فعل لا يضامه^٦ القصد إليه بعينه بخلاف العمد.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ٤٥٧- والطبري ١٢٨/٥ والقرطبي ٥/٣١٢.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوان جبران العود ٥٢ وفي الكتاب ١/١١١، ٣١٩ ومعاني الشعر للأشناندي ٣٣ والطبري ٥/١٧٨، ٢٨/١٢ والزجاج ٨/١ والسنتمري ١٣٣/١، ٣٦٥ والقرطبي ٥/٣١٢ والعيني ٢/٣١ وانخرازة ٤/١٩٧.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: ديوان الهذليين ٢/١٥٦- والقرطبي ٥/٣١٢ ومعجم البلدان ٢/١٠٠ واللسان (غرف) .

^٤ حاشية المحقق على المفردات: البيت في البصائر ٢/٥٥٢ دون نسبة، وفي تفصيل الشائتين ص ١٠٩.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: انظر تفسير الراغب ورقة ٥٦.

^٦ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: كذا في الأصل.

فَتَحْرِيرُ

السطر ٢ . الآية ٩٢

(مادة حر) ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ ، ومن الثاني:

الراغب

رَقَبَةٍ

السطر ٢ . الآية ٩٢

(مادة رقب) الرَقَبَةُ: اسم للعضو المعروف، ثم يعبر بها عن الجملة، وجعل في التعارف اسما للماليك، كما عبر بالرأس وبالظهر عن المركوب^١ ، فقيل: فلان يربط كذا رأسا، وكذا ظهرا، قال تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾

الراغب

إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا

السطر ٣ . الآية ٩٢

﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ أي يتصدقوا عليهم بالدية فأدغمت التاء في الصاد. (مادة صدق) قوله تعالى: ﴿وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ ، فسمى إعفائه صدقةً، وقوله:

ابن قتيبة

الراغب

عَدُوٍّ

السطر ٣ . الآية ٩٢

(مادة عدا) نحو: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ﴾

الراغب

بَيْنَكُمْ

السطر ٥ . الآية ٩٢

(مادة بين) ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ . ولا يستعمل «بين» إلا فيما كان له مسافة، نحو: بين البلدين، أو له عدد ما اثنان فصاعدا نحو: الرجلين، وبين القوم، ولا يضاف إلى ما يقتضي معنى الوحدة إلا إذا كرّر

الراغب

مُتَعَمِّدًا

السطر ٨ . الآية ٩٣

(مادة عمد) ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾

الراغب

خَلِيدًا

السطر ٩ . الآية ٩٣

(مادة خلد) ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على المفردات: قال ابن منظور: والظهر: الركاب التي تحمل الأثقال في السفر، خلمها إياها على ظهورها. انظر: اللسان (ظهر)

وَلَعْنَهُ

السطر ١٠ · الآية ٩٣

ابن الهائم
﴿وَلَعْنَهُ﴾: طرده وأبعده.

ضَرَبْتُمْ

السطر ١١ · الآية ٩٤

ابن الهائم
﴿ضَرَبْتُمْ﴾: سرتهم، وقيل: تباعدتم في الأرض.

السراج
﴿ضَرَبْتُمْ﴾ ... خَرَجْتُمْ فِي الْأَرْضِ.

السَّلَام

السطر ١٢ · الآية ٩٤

الراغب
(مادة سلم) ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾^١، وقيل: نزلت فيمن قتل بعد

إقراره بالإسلام ومطالبته بالصلح^٢ وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا

عَرَضَ الْحَيَاةِ

السطر ١٣ · الآية ٩٤

السراج
﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ﴾ ... مَتَاعَهَا الزَّائِلَ، وَالْمَقْصُودُ: الْغَنِيمَةُ.

مَغَانِمُ كَثِيرَةً

السطر ١٣ · الآية ٩٤

الراغب
(مادة غنم) ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾

ابن الهائم
﴿مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾: جمع مغنم. والمغنم والغنم والغنيمة: ما أصيب من أموال المحاربين (زه). أي قهرا، أي بإيجاف خيل أو ركاب.

أسباب النزول

الآية ٩٤

الوادي
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا

تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ الآية ٩٤.

البخاري ج ٩ ص ٣٢٧ حدثني علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون فقال السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمته فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تلك الغنيمة.

^١ حاشية المحقق على المفردات: وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة وأبي جعفر وخلف. الإتحاف ١٩٣.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: راجع: الدر المنثور ٢/ ٦٣٢ - ٦٣٤.

الحديث أخرجه مسلم ج ١٨ ص ١٦١ والترمذي ج ٤ ص ٩٠ وقال هذا حديث حسن قال المباركفوري وأخرجه أبو دواد في الحروف، والنسائي في السير، وفي التفسير ا. هـ.
وأخرجه الإمام أحمد ج ١ ص ٢٩٩ وص ٣٢٤ وأخرجه الحاكم ج ٢ ص ٢٣٥ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقر الذهبي، ومقصوده لم يخرجاه بهذا السند إلى ابن عباس وابن جرير ج ٥ ص ٢٢٣ وعند الترمذي وأحمد والحاكم وابن جرير في روايته تعيين المقتول وأنه من بني سليم، وعند البزار وقال الهيثمي ج ٧ ص ٩ وسنده جيد وفيه تعيين القاتل وأنه المقداد^١ وظاهر قصة المقداد المغيرة، لكن قال الحافظ في الفتح ج ٩ ص ٣٢٧ تحمل على الأول لأنه يمكن الجمع بينهما ا. هـ بالمعنى.

وأخرج الإمام أحمد ج ٦ ص ١١ وابن الجارود ص ٢٦٣ عن عبد الله بن أبي حدرد قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى أضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي ومسلم بن جثامة بن قيس فخرجنا حتى إذا كنا بطن أضم مر بنا عامر الأشجعي على قعود له متبع ووطب من لبن فلما مر بنا سلم علينا فأمسكنا عنه وحمل عليه محم بن جثامة فقتله بشيء كان بينه وبينه وأخذ بغيره ومتبعه فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾. وأخرجه الطبري من حديث ابن عمرو ومن حديث عبد الله بن أبي حدرد كما عند أحمد وابن الجارود وقال الهيثمي في حديث ابن أبي حدرد ج ٧ ص ٨ ورجاله ثقات. قال الحافظ في الفتح ج ٩ ص ٣٢٧ وهذه عندي قصة أخرى ولا مانع أن تنزل الآية في الأمرين معا. [الصحيح المسند، ص ٧٣]

المزني ٥٩ سبب النزول:

١ - أخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: كان رجل في غنيمة له فلققه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه فأخذوا غنيمة فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: تلك الغنيمة^٢.
ولفظ أحمد والترمذي: مر رجل من بني سليم^٣ بنفر^٤ من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يسوق

^١ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: كون الآية نزلت في المقداد ليس بصحيح بل الراجح إرساله راجع ما كتبه على تفسير ابن كثير.

^٢ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ (٤:١٦٧٧) رقم (٤٣١٥)، ومسلم، كتاب التفسير، (٤:٢٣١٩) رقم (٣٠٢٥)، وأبو داود، كتاب الحروف والقراءات (٤:٢٨٢) رقم (٣٩٧٤)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا...﴾ { (٦:٣٢٦) رقم (١١١١٦) }.

^٣ حاشية المزني: بنو سليم: بطن من شؤة من الأزد من القحطانية وهم بنو سليم بن قطرة بن غنم بن دوس بن عدنان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث. نهاية الأرب (٢٧٢).

^٤ حاشية المزني: النفر: هم رهل الإنسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا واحد له من لفظه. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥:٩٣) مادة (نفر).

غنائماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي - صلى الله عليه وسلم - فنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾^١.

٢ - أخرج أحمد عن عبد الله بن أبي حدر - رضي الله عنه - بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى إضم^٢ فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة^٣ الحارث بن ربيعي ومُحَلِّم^٤ بن جثامة بن قيس فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم^٥ مر بنا عامر الأشجعي على قعود^٥ له متبع^٦ ووطب^٧ من لبن فلما مر بنا سلم علينا فأمسكنا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله بشيء كان بينه وبينه وأخذ بعيره ومتيعه فلما قدمنا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^٨.

^١ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٣:٤٦٧) رقم (٢٠٢٣) وانظر رقم (٢٤٦٢، ٢٩٨٦)، والترمذي أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥:١٢٣) رقم (٣٠٣٠)، كلاهما من طريق سماك عن عكرمة، وإن كان في روايته عن عكرمة اضطراب لكن قد توبع. انظر تحقيق المسند. المصدر السابق.

^٢ حاشية المزني: إضم^٢: بالكسر ثم الفتح وميم، ماء يطؤه الطريق بين مكة واليمامة عند السُمنية، وله ذكر في سرايا النبي - صلى الله عليه وسلم -، وقيل: هو وادٍ بجبال تهامة، وقال ابن السكيت: إضم^٢ وادٍ يشق الحجاز حتى يفرغ في البحر. معجم البلدان (١:٢٥٤) رقم (٧٥٥).

^٣ حاشية المزني: أبو قتادة الحارث بن ربيعي، فارس رسول الله، شهد أحداً والحديبية، وله عدة أحداث مات بالمدينة وهو ابن سبعين وصلى عليه علي - رضي الله عنه - سير أعلام النبلاء (٢:٤٤٩ - ٤٥٦).

^٤ حاشية المزني: محلم بن جثامة بن يحس بن ربيعة الليثي، حليف قرش، أمه أخت أبي سفيان واسمها فاختة وهو أخو الصعب بن جثامة، الإصابة في تمييز الصحابة (٢:١٨٤) رقم (٤٠٦٥)، ترجمه الصعب، وانظر ترجمته برقم (٧٧٥٢) المصدر السابق.

^٥ حاشية المزني: القعود من الدواب: ما يتعده الرجل للركوب والحمل ولا يكون إلا ذكراً والقعود من الإبل ما أمكن أن يركب وأدناه أن يكون له سنتان إلى أن يثني فيدخل في السنة السادسة ثم هو حمل، النهاية في غريب الحديث والأثر (٤:٨٧) مادة (قعد).

^٦ حاشية المزني: متبع: تصغير متاع، وهو كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلاً وكثيرها، النهاية في الحديث والأثر (٤:٢٩٣) مادة (متبع).

^٧ حاشية المزني: الوطب: الزَّقُّ يكون فيه السمن واللبن، وهو جلد الجذع فما فوقه وجمعه أوطاب ووطاب. المصدر السابق (٥:٢٠٣) مادة (وطب).

^٨ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٦:١١) من طريق ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدر عن أبيه عبد الله بن أبي حدر قال: بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى إضم^٢ ... الحديث، وقد أخرجه ابن أبي شيبة (٧:٤٢٦) رقم (٣٧٠٠٢)، وابن الجارود (٣:٩٢) رقم (٧٧٧) من طريق ابن إسحاق به نحوه.

والإسناد فيه القعقاع بن عبد الله بن أبي حدر، مختلف في صحبته، والراجح أنه ليس بصحابي، كما هو قول البخاري وأبي حاتم - كما سيأتي - وغيرهما من الأئمة، وقد حرر ذلك وبين ما وقع في ترجمته من أوهام الحافظ ابن حجر في كتابه (الإصابة) (٥:٢٨٦) (تعجيل المنفعة) (٢:١٣٧) إذا تبين ذلك، فقد أدخله البخاري في كتابه (الضعفاء الصغیر) ص (١٠٠) رقم (٣٠٣). وأشار إلى ذلك ابن أبي حاتم - كما في (الجرح والتعديل) (٧:١٣٦) - فقال: (وأدخله بعض الناس - يعني البخاري - في كتاب الضعفاء، فسمعت أبي يقول: يحول من هذا الكتاب، فإن الراوي عنه: عبد الله بن سعيد المقبري، وعبد الله ضعيف).

ومراد أبي حاتم أن الحديث الذي فيه إثبات حصة القعقاع إنما جاء من طريق المقبري هذا وهو ضعيف.

وعليه فلا يصح السند لضعف القعقاع، ولم يتابعه أحد فيما وقفت عليه.

وقد روى أبو داود (٤:٦٤١) رقم (٤٥٠٣) وغيره قصة طويلة تشير إلى قضية مُحَلِّم بدون ذكر السبب لنزول الآية إلا أن في إسناده ضعفاً

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول الآية الكريمة وقد أورد بعض المفسرين هذين الحديثين كالطبري وابن كثير واقتصر بعضهم على إيراد حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - ومن هؤلاء البغوي وابن العربي والقرطبي وابن عاشور، واقتصر ابن عطية على حديث ابن أبي حنبل^١.

وقد ورد في سبب نزول الآية غير ما تقدم فعن ابن عباس - رضي الله عنهما :- (قال بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سرية^٢ فيها المقداد بن الأسود^٣، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح فقال: أشهد أن لا إله إلا الله فأهوى إليه المقداد فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله لأذكرن ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فلما قدموا على النبي - صلى الله عليه وسلم - قالوا: يا رسول الله، إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله فقتله المقداد، فقال: (ادع لي المقداد. يا مقداد، أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله، فكيف لك بلا إله إلا الله غداً؟) قال: فأنزله الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَقَبَّلُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ فقال رسول الله

- صلى الله عليه وسلم - للمقداد: (كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، وكذلك كنت تخفي إيمانك بمكة من قبل)^(٤).

لجهالة زياد بن سعد بن ضمرة، فقد قال عنه الذهبي في الميزان (٢:٨٩) فيه جهالة.

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥:٢٢١ - ٢٢٥)، معالم التنزيل (١:٤٦٦)، أحكام القرآن (١:٤٨٠)، المحرر الوجيز (٤:٢١٦) الجامع لأحكام القرآن (٥:٣٣٦، ٣٣٧)، تفسير ابن كثير (١:٥٣٨، ٥٣٩)، التحرير والتنوير (٥:١٦٦).

^٢ حاشية المزني: السرية: طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمئة تبعث إلى العدو وجمعها سرايا، سما بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السريّ النفيس. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢:٣٦٣) مادة (سرى).

^٣ حاشية المزني: هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة القضاعي الكندي ويقال له المقداد بن الأسود لأنه ربي في حجر الأسود بن عبد يغوث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد السابقين الأولين شهد بداراً والمشاهد، مات سنة (٣٣ هـ). سير أعلام النبلاء (١:٣٨٥، ٣٨٦).

^٤ حاشية المزني: أخرجه البزار (كشف) (٣:٤٥) رقم (٢٢٠٢)، والطبراني في الكبير (١٢:٣٠) رقم (١٢٣٧٩)، من طريق جعفر بن سبلة، عن أبي بكر بن علي بن عطاء المقدي، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سرية ... الحديث. وأخرجه ابن أبي شيبه (٥:٥٥٧) رقم (٢٨٩٤٠)، وفي (٦:٤٨١) رقم (٣٣١٠٤)، والحاثر بن أبي أسامة في مسنده (بغية الباحث) ص (١٩) رقم (٣) من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن سعيد بن جبير مرسل، ليس فيه ذكر ابن عباس، وهذا أصح لوجهين:

الأول: أن الثوري إمام حجة، والمخالف له - وهو أبو بكر المقدي - في عداد الجاهيل، وفي التقريب (٧٩٨٢) (مقبول).
الثاني: أن المقدي - على ضعفه - تفرد بوصله، فقد قال البزار عقب إخراجه: (لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ولا له عنه إلا هذا الطريق).

وقال الدارقطني - كما في أفراد الأطراف والغرائب (٣:١٦٢) :- (تفرد به حبيب بن أبي عمرة، وتفرد به المقدي).
وقد علق ابن حجر على كلمة الدارقطني هذه بقوله - كما في التهذيب (٢:٨١): قلت: وإنما تفرد المقدي بوصله، وإلا فقد أخرجه الطبراني في التفسير والحاثر بن أبي أسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن سعيد بن جبير مرسل، لم يذكر ابن عباس والله أعلم. والخلاصة: أن الصواب في الحديث كونه مرسل، لأن الواصل له ضعيف لجهالته، وخولف من إمام حافظ وهو الثوري والله أعلم.

وإذا كان الأمر كذلك فهل يمكن الجمع بين هذه الأحاديث؟

ابن حجر - رحمه الله - لما شرح حديث ابن عباس الثابت في الصحيح قال: (وروى البزار في سبب نزول هذه الآية قصة أخرى ثم ساق حديث المقداد باختصار، ثم قال: وهذه القصة يمكن الجمع بينها وبين التي قبلها ويستفاد منها تسمية القائل).

وأما حديث عبد الله بن أبي حدر - رضي الله عنه - فقال عنه: وورد في سبب نزولها عن غير ابن عباس شيء آخر ثم ساق الحديث وقال: وهذه عندي قصة أخرى ولا مانع أن تنزل الآية في الأمرين معاً^١ اهـ. والظاهر - والله أعلم - أن الجمع بين الأدلة لا يستقيم هنا لأن الأحاديث غير متكافئة في أسانيدنا لحديث عبد الله بن أبي حدر لم يصح سنده كما تقدم.

وفي شيء من متنه مخالفة للآية، فإن الله بين في الآية أن العلة من قتله ابتغاء عرض الحياة الدنيا بقوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ وفي الحديث أن محملاً قتله لشيء كان بينه وبينه في الجاهلية.

ثم هذا أيضاً يخالف ما ذكره ابن عباس في الحديث الصحيح فإنه قال: (فلحقه المسلمون)، وهذا يعني أنه ليس محملاً فقط هو الذي لحقه وما يؤيد هذا من الآية أن الله أتى بضمير الجمع من أولها في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلى آخرها بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، وبعيد أن يأتي الله بضمائر الجمع الكثيرة هذه وهو يتحدث عن واحد.

أما حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - في قصة المقداد فإسناده لم يصح مرفوعاً بل الصحيح فيه أنه مرسل وقد تقدم تفصيل ذلك.

ثم هو يخالف حديث ابن عباس الصحيح فقد جاء فيه: (فلحقه المسلمون)، وفي الحديث الآخر وبقي رجل لم يبرح، فإذا كان قد بقي فكيف يلحق؟

ثم ضمائر الجمع الكثيرة هذه يقال فيها ما قيل في قصة محملاً.

وبناءً على ما تقدم يكون الراجح في سبب نزولها حديث ابن عباس الثابت في الصحيحين وغيرهما لعدم وجود المعارض الصحيح الصريح.

النتيجة:

أن سبب نزول الآية الكريمة ما ذكره ابن عباس - رضي الله عنهما - في الحديث: (كان رجل في غنيمة له) وذلك لصحة سنده وصراحة ألفاظه وموافقته لسياق الآيات القرآني، واعتماده من أكثر المفسرين والله أعلم. [أسباب

النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩١]

^١ حاشية المزي: فتح الباري (١٠٧: ٨).

أحاديث التفسير

الآية ٩٣

البخاري (٤٥٩٠)

سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: «اِخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَرَحَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٩٠): [صحيح]

مسلم (٣٠٢٣)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرُ مَا أُنْزِلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ».

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠٢٣): [صحيح]
الدرر السنية — الألباني، صحيح النسائي (٤٠١١): صحيح

الترمذي (٣٠٢٩)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْيِي الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتَهُ وَرَأْسَهُ بِيَدِهِ» وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَمًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ، قَتَلَنِي هَذَا حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ. قَالَ: فَذَكِّرُوا لابْنَ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ، فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ قَالَ: مَا نُسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا بَدَّلَتْ، وَاتَى لَهُ التَّوْبَةُ؟

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ
حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح
الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٢٩): حسن غريب
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٩): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٤٩)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزٍ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: "لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ

الله إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» [الفرقان: ٦٨] قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ

الحكم

الدرر السنية — الألباني، صحيح النسائي (٤٨٧٨): صحيح
الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٧٦٦): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٥٠)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَقَدْ نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَتْ، مَا سَخَّهَا شَيْءٌ"

الحكم

الدرر السنية — الألباني، صحيح النسائي (٤٨٧٩): صحيح

الآية ٩٤

البخاري (٤٥٩١)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾. قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تِلْكَ الْغَنِيمَةُ. قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّلَامَ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٩١): [صحيح]

مسلم (٣٠٢٥)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿السَّلَامُ﴾».

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠٢٥): [صحيح]

الترمذي (٣٠٣٠)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ» مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ قَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَقَامُوا فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا حَرَّيْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴿٩٢﴾

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣٠): حسن صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٥١)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "لَحِقَ الْمُسْلِمُونَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] تِلْكَ الْغَنِيمَةُ"

الحكم

الدرر السنية — أبو داود، سنن أبي داود (٣٩٧٤): سكت عنه [وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح]

الدرر السنية — الألباني، صحيح أبي داود (٣٩٧٣): صحيح

فوائد وتعليقات

فوائد وتعليقات

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ
 وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ
 الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً
 وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ
 ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ
 قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ
 جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ
 وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾
 فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٩﴾ * وَمَنْ
 يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَمَنْ
 يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ
 وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي
 الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ
 أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾

الغريب

الْقَاعِدُونَ

السطر ١ . الآية ٩٥

الراغب

(مادة قعد) ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾

، ومنه: رجل قُعدٌ وضجعة، وقوله:

الراغب

(مادة قعد) ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وعن التَّصَدُّقِ لِلشَّيْءِ بِالْقَعْدِ

له.

نحو قوله:

غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ

السطر ١ . الآية ٩٥

أبو عبيدة

﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ : مصدر، ويقال ضرير بين الضرر.

[«وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً»] (١٠٠) : المراعِم والمهاجر

واحد،^١ تقول: راغمت وهاجرت قومي، وهى المذاهب، قال النابغة الجعدي:

كطود يلاذ بأركانه ... عزيز المراعِم والمهرب

١٦٧

ابن قتيبة

﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ أي: الزَّمانَة. يقال: ضرير بين الضرر.

ابن الهائم

﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾: أي الزَّمانَة، والضرر: المرض.

فَضَّلَ

السطر ٣ . الآية ٩٥

الراغب

(مادة فضل) ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ ، وكلّ عطية لا تلزم من يعطي يقال

لها: فَضْلٌ.

نحو قوله:

مُسْتَضَعَفِينَ

السطر ٦ . الآية ٩٧

الراغب

(مادة ضَعَفَ) ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضَعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «المراعِم ... واحد»: روى القرطبي: (٣٤٧/٥) هذا الكلام عن أبي عبيدة. وفي البخاري: وقال غيره: المراعِم المهاجر، راغمت هاجرت قومي.

قال ابن حجر (١٩٢/٨) : قال أبو عبيدة في قوله تعالى «وَمَنْ يُهَاجِرْ ... وَسَعَةً» والمراعِم ... قال الجعدي «كطود» البيت. وهو في الطبري ١٥١/٥ والقرطبي ٣٤٨/٥ واللسان والتاج (رغم) وشواهد الكشف ٢٦.

وَاسِعَةً

السطر ٧ · الآية ٩٧

(مادة وسع) ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾

الراغب

فَتَهَاجِرُوا

السطر ٧ · الآية ٩٧

(مادة هجر) ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ ، وكذا المجاهدة تقتضي مع العدى مجاهدة النفس كما روي في الخبر: «رجعتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»^١ ، وهو مجاهدة النفس. وروي:

(هاجروا ولا تهجروا)^٢ أي: كونوا من المهاجرين، ولا تشبهوا بهم في القول دون الفعل، والمُهْجَرُ: الكلام القبيح المهجور لقبحه.

وفي الحديث: «ولا تقولوا هُجْرًا»^٣ وأُهْجَرَ فلان: إذا أتى بهجر من الكلام عن قصد، وهَجَرَ المريض: إذا أتى ذلك من غير قصد، وقرئ:

السطر ٩ · الآية ٩٨

يَسْتَطِيعُونَ

(مادة طوع) ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾

الراغب

، وقد يقال: فلان لا يَسْتَطِيعُ كذا:

لما يصعب عليه فعله لعدم الرياضة، وذلك يرجع إلى افتقاد الآلة، أو عدم التصور، وقد يصحّ معه التكليف ولا يصير الإنسان به معذورا، وعلى هذا الوجه

السطر ١١ · الآية ١٠٠

مُرَاعِمًا

(المُرَاعِمُ) و (المُهَاجِرُ) واحد. تقول: راغمت وهاجرت [قومي]^٤ وأصله: أن الرجل كان إذا أسلم خرج عن قومه مُرَاعِمًا لهم. أي مُعَاضِبًا، ومهاجرا. أي مقاطعا من المهاجران. فقيل للمذهب:

ابن قتيبة

^١ حاشية المحقق على المفردات: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر» قال العراقي: رواه البيهقي في الزهد، وفيه ضعف. انظر: تخریج أحاديث الإحياء ٤/ ١٥٣٧ والزهد للبيهقي ص ١٦٥.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: هذا من حديث عمر فإنه قال: (هاجروا ولا تهجروا، واتقوا الأربن أن يحذفها أحدكم بالعصا، ولكن ليذك لكم الأسل الرماح والنبل) . انظر: غريب الحديث ٣/ ٣١٠، والنهاية ٥/ ٢٤٥.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: شطر الحديث: عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن لحوم الأضخى بعد ثلاث، فكلوا وتصدّقوا وأدخروا، ونهيتكم عن الانتباز، فانتبذوا، وكلّ مسكر حرام، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا» أخرجه مالك في الموطأ، باب ادخار لحوم الأضاحي. انظر: شرح الزرقاني ٣/ ٧٦. وأخرجه الطبراني في الأوسط ٣/ ٣٤٣.

^٤ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: عن مجاز القرآن ١/ ١٣٨.

مراغم، وللمصير إلى النبي ﷺ: هجرة - لأنها كانت بهجرة الرجل قومه.
قال الجعدي:

* عَزِيزُ الْمَرَاعِمِ وَالْمَذْهَبِ *^١

(مادة رغم) الرِّغَامُ: التراب الدقيق، ورَغِمَ أَنْفٌ فَلَانٍ رَغْمًا: وقع في الرِّغَام، وأرغمه غيره، ويعبر بذلك عن السَّخَط، كقول الشاعر:

١٩٤-

إذا رَغِمَتْ تلك الأنوف لم أرضها ... ولم أطلب العتي ولكن أزيدها^٢ فقابلته بالإرضاء مما
ينبه دلالة على الإسقاط. وعلى هذا قيل: أرغم الله أنفه، وأرغمه: أسخطه، ورأغمه: ساخطه،
وتجاهدا على أن يرغم أحدهما الآخر، ثم تستعار المُرَاعِمَةُ للمنازعة. قال الله تعالى: ﴿يَجِدُ فِي
الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾
، أي:

مذهبا يذهب إليه إذا رأى منكرا يلزمه أن يغضب منه، كقولك: غضبت إلى فلان من كذا،
ورغمت إليه

﴿مُرَاعِمًا﴾: مهاجرا (زه) وقيل: متحوّلا، وقيل: مطبعا

للمعيشة. قال ابن عيسى: أصله من الرِّغَم وهو الدَّل، والرِّغَام: التراب. وراغم فلان قومه، إذا
ناذبهم معتزلا عنهم لما في المنازعة من روم الإذلال. والمراغم:
موضع المراجعة كالمقاتل موضع المقاتلة.

﴿مُرَاعِمًا﴾ ... مهاجرا، وَمَكَانًا يُحَوَّلُ إِلَيْهِ.

مُهَاجِرًا

السطر ١٢ · الآية ١٠٠

(مادة هجر) ﴿وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ﴾

فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ

السطر ١٢ · الآية ١٠٠

﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ : ثوابه وجب.

(مادة وقع) وقال: ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ واستعمال لفظة الوقوع هاهنا تأكيد للوجوب

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: صدره:

”كطود يلاذ بأركانه“

وفي مجاز القرآن ١/١٣٨ وتفسير الطبري ٩/١١٢ واللسان ١٥/١٣٩ وتفسير القرطبي ٥/٣٤٨ ”المراغم والمهرب“ وفي تفسير الكشاف ١/٢٩٣ ”والمذهب“.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: البيت تقدّم في مادة (أنف) .

كاستعمال

ضَرَبْتُمْ

السطر ١٣ · الآية ١٠١

(مادة ضرب) قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾

الراغب

أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ

السطر ١٤ · الآية ١٠١

﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ أي تنقصوا منها.

أبو عبيدة

(مادة قَصِي) ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾

الراغب

وقَصَرْتُ اللَّقْحَةَ على فرسي: حبست درّها عليه، وقَصَرَ السَّهْمَ عن الهدف، أي: لم يبلغه، وامرأة قاصِرَةُ الطَّرْفِ: لا تَمُدُّ طرفها إلى ما لا يجوز

يَفْتَنَكُمْ

السطر ١٥ · الآية ١٠١

﴿يَفْتَنَكُمْ﴾ ... يَعْتَدِي عَلَيْكُمْ.

السراج

أسباب النزول

الآية ٩٥

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾
الآية ٩٥

الوادي

البخاري حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول: لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- زيداً بجأه بكتف فكتبها وشكى ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ ج ٩ ص ٣٢٩ أخرجه وقال الواحدي في أسباب النزول رواه مسلم عن بNDAR عن غندر عن شعبة وأخرجه الترمذي ج ٤ ص ٩١ وقال هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ج ٦ ص ١٠ والإمام أحمد ج ٤ ص ٢٨٢ و ٢٨٤ و ٢٩٠ و ٢٩٩ و ٣٠٠ والطيالسي ج ٢ ص ١٧، والدارمي ج ٢ ص ٢٠٩ وابن سعد ج ٤ ص ١٥٤ و ١٥٥ وابن جرير ج ٥ ص ٢٢٨، والبيهقي ج ٩ ص ٢٣. وأخرج البخاري^١ ج ٦ ص ٣٨٥ و ج ٩ ص ٣٢٨ والترمذي ج ٤ ص ٩٢ وصححه وأبو داود ج ٢ ص ٣١٩ والنسائي ج ٦ ص ٩ وأحمد ج ٥ ص ١٨٤ و ١٩١ وابن الجارود ٣٤٤ والحاكم في المستدرک وصححه ج ٢ ص ٨٢

^١ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: قد انتقد على البخاري، حيث أخرج الحديث من طريق مروان بن الحكم ومروان متكلم فيه ولكنه قد تابعه خارجه بن زيد بن ثابت كما في مشكل الآثار ج ٢ ص ٢١٧ ومسند أحمد ج ٥ ص ١٩١ وسنن أبي داود ج ٧ ص ١٨٤ وتابعه قبيصة بن ذؤيب كما في تفسير ابن كثير.

وابن سعد في الطبقات ج ٤ ص ١٥٥ من القسم الأول وابن جرير ج ٥ ص ٣٢٩ والبيهقي ج ٩ ص ٣٢ والطبراني في الكبير ج ٥ ص ١٤٤ من حديث زيد بن ثابت نحوه.
وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة كما في المطالب العالية ج ٣ ص ١١٧ وأبو يعلى والبزار وقال الهيثمي رجاله ثقات ج ٥ ص ٣٢٨ وصححه ابن حبان كما في موارد الظمان ص ٤٢٩ من حديث الفلتان بن عاصم نحوه وأخرج الترمذي عن ابن عباس نحوه وحسنه.
وأخرج الطبراني قال الهيثمي ج ٧ ص ٩ رجاله ثقات من حديث زيد بن أرقم نحوه. [الصحيح المسند، ص ٧٤]

المزني ٦٠ سبب النزول:

أخرج الترمذي والنسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش^١ وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله، فهل لنا من رخصة؟ فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾... {فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ}... {عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً} فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ {دَرَجَاتٍ مِنْهُ} على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر^٣.
دراسة السبب:

^١ حاشية المزني: الصواب أنه عبد بن جحش، أبو أحمد الأسدي، أخو أم المؤمنين زينب، اتفقوا على أنه كان من السابقين الأولين، كان ضريباً، يطوف بمكة أعلاها وأسفلها بغير قائد. الإصابة (٤:٣) رقم (١٠) قال ابن حجر: وقع عند الطبري فقال عبد الله بن أم مكتوم، وأبو أحمد بن جحش وهو الصواب في ابن جحش فإن عبد الله أخوه، أما هو فاسمه عبد بغير إضافة مشهور بكنيته. فتح الباري (٨:١١١).
^٢ حاشية المزني: يختلف في اسمه، فأهل المدينة يقولون: عبد الله بن قيس بن زائدة بن الأصم بن رواحة القرشي العامري، وأما أهل العراق فسموه عمراً، كان ضريباً، مؤذن لرسول الله مع بلال، هاجر بعد وقعة بدر يبسير، استخلفه النبي - صلى الله عليه وسلم - مرتين على المدينة. استشهد يوم القادسية. سير أعلام النبلاء (١:٣٦٠ - ٣٦٥).

^٣ حاشية المزني: أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥:١٢٤، ١٢٥) رقم (٣٠٣٢) والنسائي، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦:٣٢٦) رقم (١١١٧)، ورواه البخاري (٤:١٤٥٦) رقم (٣٧٣٨) من طريق هشام بن يوسف وفي (٤:١٦٧٨) رقم (٤٣١٩) من طريق عبد الرزاق كلاهما (هشام، وعبد الرزاق) عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم - هو الجزري - أنه سمع مقسماً مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس، أنه سمعه يقول: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون إلى بدر).

والحديث أخرجه ابن جرير (٥:٢٢٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٤:١٤١) رقم (١٤٩٦)، والبيهقي (٩:٤٧) من طريق الحجاج بن محمد عن ابن جريج به، إلا أنه زاد: لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة؟ فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ {دَرَجَاتٍ مِنْهُ} على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر.
قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

ورواية ابن جرير والطحاوي توقفت عند قوله: ﴿عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾، فلم يذكر بعده: فهؤلاء القاعدون ...، وفي رواية ابن جرير: أبو أحمد بن جحش بن قيس الأسدي، وفي رواية الطحاوي: عبد - هكذا من غير إضافة - ابن جحش الأسدي، أبو أحمد وقد نص الحافظ ابن حجر على أن قوله: فهؤلاء القاعدون مدرج في الخبر من كلام ابن جريج كما في فتح الباري (٨:١١١) عند شرحه للحديث (٤:٥٩٥).

والحديث بسياقه المطول استغربه الترمذي، وكأن ذلك - والله أعلم - إشارة منه إلى أن المحفوظ في الحديث هو القدر الذي أخرجه البخاري بحسب، ووجه ذلك أن في سياقه غرابة من أوجه:
الأول: أن ذكر عبد الله بن جحش - رضي الله عنه - وهم وهذا خاص برواية الترمذي.

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة وقد ورد هذا الحديث عند الطبري وابن كثير^١ ولم يتعقبا به شيء. وقد تبين من دراسة سند الحديث أن ما زاد على قوله ... (والخارجون إلى بدر) مدرج من كلام ابن جريج، وعلى هذا ينتفي الاحتجاج به على السببية.

وقوله في المتن أيضاً: لما نزلت غزوة بدر، لم ينزل في شأن الغزوة قبل ابتدائها شيء بل المعروف أن الله وعدهم إحدى الطائفتين فلو نزل في الغزو شيء لم يكن لوعده بالغير معنى.

وأيضاً فإن سياق الآية المذكور في الحديث ليس كاملاً بل قد سقط منه عدد من الجمل. ومما يؤيد ضعف هذا الحديث إعراض أكثر المفسرين عن ذكره، بل لم يذكره إلا من له عناية بسرد ما ورد في الآية من روايات.

النتيجة:

أن السبب المذكور لا يصح في نزول الآية لاعتلاله سنداً وغرابة متناً. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩٢]

المزني ٦١

سبب النزول:

أخرج البخاري وأحمد والدارمي ومسلم والترمذي والنسائي عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (ادعوا فلاناً). فجاءه ومعه الدواة^٢ واللوح^٣، أو الكتف^٤ فقال: (اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله). وخلف النبي

الثاني: أن فيه ذكر ابن أم مكتوم وهذا مستغرب لسببين:

أ - أن الحديث معروف في الصحيحين في قصة ابن أم مكتوم من غير ذكر غزوة بدر كما سيأتي في حديث البراء وزيد بن ثابت - رضي الله عنهما -.

ب - أن ابن أم مكتوم تأخرت هجرته، إذ لم يهاجر إلا بعد غزوة بدر بيسير، كما ذكره ابن سعد في الطبقات (٤: ٢٠٥)، وأقره الذهبي في السير (١: ٣٦١).

الثالث: أن الحافظ نص على أن ابن جريج أدرج قوله فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر إلى آخره ... واستدل على ذلك برواية الطبري والطحاوي التي وقف فيها الحديث عند قوله (درجة) ويمكن هنا أيضاً - مع وجود هذه الغرابة - أن يقال: إن رواية البخاري التي اقتضت على قوله: لا يستوي ... إلى قوله ... بدر، تدل على أن باقي الخبر مدرج من كلام ابن جريج، لأن هشاماً وعبد الرزاق وقف حديثهما عند هذا، وإذا كان الحافظ - رحمه الله - جزم

بالإدراج استدلالاً برواية الطبري، مع أن مدار الحديث عند الترمذي والطبري - على راوٍ واحد وهو الحجاج، فلأن يستدل برواية البخاري المختصرة على الإدراج من باب أولى، خاصة وأن الذي رواها (هشام وعبد الرزاق)، ثقتان، ومن حفاظ حديث ابن جريج. ويمكن أن يستأنس بإعراض البخاري - رحمه الله - عن هذا السياق المطول على عدم ثبوته، والله أعلم.

وخلاصة القول أن في رواية الترمذي ومن وافقه ضعفاً لثلاثة أسباب:

الأول: أن في تسمية الصحابي الذي جاء مع ابن أم مكتوم - وأنه عبد الله بن جحش - وهماً، وصوابه عبد بن جحش.

الثاني: أن ذكر ابن أم مكتوم وهم أيضاً، فقضته معروفة في الصحيحين بغير هذا السياق.

الثالث: أن فيها إدراجاً بينته الروايات الأخرى - والصواب في هذا السياق - رواية البخاري والله أعلم.

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ٢٣٩)، تفسير ابن كثير (١: ٥٤١).

^٢ حاشية المزني: الدواة: ما يكتب منه. معروفة. لسان العرب (١٤: ٢٧٩) مادة (دوا).

^٣ حاشية المزني: اللوح: كل صفيحة عريضة من صفائح الخشب، واللوح يكتب فيه، لسان العرب (٢: ٥٨٤) مادة (لوح).

^٤ حاشية المزني: الكتف: عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيسي عندهم

- صلى الله عليه وسلم - ابن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله أنا ضريءٌ، فنزلت مكانها: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^٢.

وأخرج البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أُملي عليه: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) قال لجاءه ابن أم مكتوم وهو يُمليها عليّ، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان رجلاً أعمى، فأُنزل الله تبارك وتعالى على رسوله - صلى الله عليه وسلم - ونخذه على نخذي، ففقت عليّ حتى خفت أن تُرضَ^٣ نخذي ثم سُري^٤ عنه فأُنزل الله - عز وجل -: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ﴾^٥.

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذا المقطع من الآية وعلى هذا القول جمهور أهل التفسير كالطبري والبغوي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور وغيرهم^٦.

قال الطبري: (أي لا يعتدل المتخلفون عن الجهاد في سبيل الله من أهل الإيمان بالله ورسوله المؤثرون الدعة والخلف والعود في منازلهم على مقاساة حزونة الأسفار والسير في الأرض، ومشقة ملاقات أعداء الله بجهادهم في ذات الله وقتالهم في طاعة الله، إلا أهل العذر منهم بذهاب أبصارهم، وغير ذلك من العلل التي لا سبيل لأهلها للضرر الذي بهم إلى قتالهم وجهادهم في سبيل الله والمجاهدون في سبيل الله، ومنهجه دينه لتكون كلمة الله هي العليا) اهـ.

وقال البغوي: (أي ليس المؤمنون القاعدون عن الجهاد من غير عذر والمؤمنون والمجاهدون سواء، غير أولي الضرر فإنهم يساوون المجاهدين لأن العذر أقعدهم) اهـ.

النهاية في غريب الحديث والأثر (٤:١٥٠) مادة (كُتِفَ).

^١ حاشية المزني: ضريء: أي أعمى، وهو من الضَّرَّ أي سوء الحال. المصدر السابق (٣:٨٢) مادة (ضرر).

^٢ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب التفسير باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤:١٦٧٧) رقم (٤٣١٨) وانظر رقم (٢٦٧٦، ٤٣١٧، ٤٧٠٤)، وأحمد في المسند (٣٠:٤٣٨) رقم (١٨٤٨٥) وانظر (١٨٥٠٧)، والدارمي في سننه كتاب الجهاد، باب العذر في التخلف عن الجهاد (٢:٢٧٦) رقم (٢٤٢٠)، ومسلم كتاب الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد على المعذورين، (٣:١٥٠٨) رقم (١٨٩٨)، والترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في الرخصة لأهل العذر في القعود (٣:٢٩٩) رقم (١٦٧٠) وانظر رقم (٣٠٣١)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ﴾ (٦:٣٢٧) رقم (١١١١٨). وفي المجتبى، كتاب الجهاد باب فضل المجاهدين على القاعدين (٦:٣١٦، ٣١٧) رقم (٣١٠٢، ٣١٠١).

^٣ حاشية المزني: الرَضُّ: الدق الجريش. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢:٢٢٩) مادة (رضض).

^٤ حاشية المزني: سُري: أي كشف وزال. المصدر السابق (٢:٣٦٤) مادة (سرى).

^٥ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب قول الله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣:١٠٤٢) رقم (٢٦٧٧) وانظر رقم (٤٣١٦)، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر، (٣:٢٤) رقم (٢٥٠٧)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥:٢٢٥، ١٢٦) رقم (٣٠٣٣)، والنسائي في المجتبى، كتاب الجهاد، باب فضل المجاهدين على القاعدين (٦:٣١٥)، رقم (٣١٠٠، ٣٠٩٩).

^٦ حاشية المزني: جامع البيان (٥:٢٢٧)، ومعالم التنزيل (١:٤٦٧)، المحرر الوجيز (٤:٢٢٠، ٢٢١)، الجامع لأحكام القرآن (٥:٣٤١)، تفسير ابن كثير (٥:٤٠، ١٥٤١)، التحرير والتنوير (٥:١٧٠، ١٧١).

وقال السعدي: (أي لا يستوي من جاهد من المؤمنين بنفسه وماله، ومن لم يخرج للجهاد ولم يقاتل أعداء الله. ففيه الحث على الخروج للجهاد، والترغيب في ذلك، والترهيب من التكاثر والقعود عنه من غير عذر. وأما أهل الضرر كالمريض، والأعمى، والأعرج، والذي لا يجد ما يتجهز به فإنهم ليسوا بمنزلة القاعدين من غير عذر. فمن كان من أولي الضرر، راضياً بقعوده، لا ينوي الخروج في سبيل الله، لولا وجود المانع ولا يحدث نفسه بذلك فإنه بمنزلة القاعد لغير عذر. ومن كان عازماً على الخروج في سبيل الله، لولا وجود المانع يتنى ذلك ويحدث به نفسه فإنه بمنزلة من خرج للجهاد، لأن النية الجازمة إذا اقترنت بها مقدورها من القول أو الفعل ينزل صاحبها منزلة الفاعل) ١ اهـ. النتيجة:

أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ شكايه ابن أم مكتوم لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ضرارته وعجزه عن الجهاد وذلك لصحة سند الحديث وصراحة اللفظ وموافقة السياق القرآني واتفاق المفسرين على ذلك والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩٣]

الآية ٩٧-٩٨

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ الآيتان ٩٧، ٩٨. الوادعي

البخاري ج ٩ ص ٣٢١ حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا حيوة وغيره قالوا حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال: قطع على أهل المدينة بعث & فأُكْتُبَتْ فِيهِ فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرْتَهُ فَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْتُمُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَأْتِي السَّهْمَ يَرْمِي بِهِ فَيَصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يَضْرِبُ فَيَقْتُلُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية. رواه الليث عن أبي الأسود - إلا المستضعفين من الرجال والنساء ثم أعاده ج ١٦ ص ١٤٧.

الحديث أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٤٢ والطبراني ج ٥ ص ٢٣٤ وص ٢٣٥ والطحاوي كما في شكل الآثار ج ٤ ص ٣٢٧ مختصراً كالبخاري، ومبسوطاً كالبزاري وقال الهيثمي ج ٧ ص ١٠ رجاله رجال الصحيح غير محمد بن شريك^٢ وهو ثقة. كل هؤلاء رووه وفيه نزول آيتين مع هذه الآية وسيأتي إن شاء الله في سورة النحل. [الصحيح المسند، ص ٧٦]

الآية ٩٧

المزني ٦٢ سبب النزول:

أخرج البخاري والنسائي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: إن أناساً من المسلمين كانوا مع المشركين،

^١ حاشية المزني: تفسير الكرمي الرحمن (٢: ١٣٤).

^٢ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: الحديث من طريق محمد بن شريك رواه الطحاوي في مشكل الآثار ج ٤ ص ٣٢٨.

يكثرُونَ سواداً المشركين على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيأتي السهم فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضربه فيقتله، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾^٢.
دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول الآية الكريمة. وقد أورد هذا الحديث في سبب نزولها الطبري والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^٣.

والناظر المتأمل في الآية والحديث يجد أن الآية تحدث عن الهجرة فقط بقوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ بينما الحديث يزيد على ذلك ذكر القتال لقوله: فيأتي السهم إلى آخره.

ولهذا قصر السعدي الوعيد في الآية على ترك الهجرة موافقة للآية فقال: (هذا الوعيد الشديد لمن ترك الهجرة مع قدرته عليها حتى مات، فإن الملائكة الذين يقبضون روحه، يوبخونه بهذا التوبيخ العظيم ويقولون لهم: على أي حال كنتم؟ وبأي شيء تميزتم عن المشركين؟ بل كنتم سوادهم، وربما ظاهرتموهم على المؤمنين، وفاتكم الخير الكثير والجهاد مع رسوله، والكون مع المسلمين، ومعاونتهم على أعدائهم، فحيثما كان العبد في محل، لا يتمكن فيه من إظهار دينه، فإن له متسعاً وفسحة من الأرض، يتمكن فيها من عبادة الله كما قال تعالى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةً فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦])^٤ اهـ بتصرف.

وذهب أكثر المفسرين إلى أن الآية نازلة في قوم آمنوا بمكة ولم يهاجروا إلى المدينة مع قدرتهم على ذلك فمنهم من مات بمكة ومنهم من خرج به المشركون إلى بدر قهراً فقتل هناك.

قال الطبري: (وذكر أن هاتين الآيتين (يعني الآية التي معنا والتي بعدها) والتي بعدهما نزلت في أقوام من أهل مكة كانوا قد أسلموا، وآمنوا بالله ورسوله، وتخلفوا عن الهجرة مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين هاجر، وعرض بعضهم على الفتنة فافتن، وشهد مع المشركين حرب المسلمين فأبى الله قبول معذرتهم التي اعتذروا بها التي بينها في قوله خبراً عنهم: ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾^٥) اهـ.

وقال البغوي: (نزلت في ناس من أهل مكة تكلموا بالإسلام ولم يهاجروا منهم فلان وفلان، فلما خرج المشركون إلى بدر خرجوا معهم فقتلوا مع الكفار)^٦ اهـ بتصرف.

وقال ابن عطية: (المراد بهذه الآية جماعة من أهل مكة كانوا قد أسلموا وأظهروا للنبي - صلى الله عليه وسلم - الإيمان به، فلما هاجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقاموا مع قومهم، وفتن منهم جماعة فافتنوا، فلما كان أمر

^١ حاشية المزني: السواد: كل شخص من إنسان أو متاع أو غيره سواد لأنه يرى من بعيد أسود والسواد جملة الناس ومعظمهم. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢: ٤١٨، ٤١٩) مادة (سود).

والمعنى أنهم يكثرُونَ جملة المشركين بعددهم.

^٢ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم (٦: ٢٥٩٦) رقم (٦٦٧٤)، وانظر رقم (٤٣٢٠)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾ (٦: ٣٢٧) رقم (١١١١٩).

^٣ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ٢٣٤)، والجامع لأحكام القرآن (٥: ٣٤٥)، تفسير ابن كثير (١: ٥٤٢)، التحرير والتنوير (٥: ١٧٤).

^٤ حاشية المزني: تيسير الكريم الرحمن (٢: ١٣٧).

^٥ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ٢٣٣).

^٦ حاشية المزني: معالم التنزيل (١: ٤٦٩).

بدر خرج منهم قوم مع الكفار فقتلوا ببدر فنزلت الآية فيهم^١ اهـ.
وهذا الكلام المتقدم يتفق مع سبب النزول.

والظاهر - والله أعلم - أن في سبب النزول اختصاراً ومحل هذا الاختصار قصة خروجهم (أعني المسلمين) مع المشركين يوم بدر؛ لأن الحديث نص في أن السهم يرمى فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، والقسمة العقلية في مثل هذا لا تحتمل إلا طرفين لا وسط بينهما فإما أن يكون هؤلاء القتلى المذكورون في الحديث مسلمين يقاتلون في جيش المسلمين فهم شهداء لا يستحقون الثريب والعتاب بل حقهم الثناء والثواب، وهذا لم تدل عليه الآية.

وإما أن يكون هؤلاء مسلمين خرجوا في جيش المشركين فقتلوا فاستحقوا التقرع والتوبيخ. وهذا الذي دلت عليه الآية بقوله: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ وبقوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

فإن قيل: الآية لم تحدث عن خروجهم مع المشركين إلى بدر وإنما تحدثت عن تركهم الهجرة.

فالجواب: أن هذا صحيح لأن أصل المعصية هو تركهم الهجرة فلو كانوا قد هاجروا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في المدينة ما استطاع المشركون إكراههم على الخروج معهم ولم يكن لهم سبيل إلى ذلك، فالآية تحدثت عن أصل الذنب وتركت ما ترتب عليه.

النتيجة:

أن سبب نزول الآية الكريمة حديث ابن عباس المذكور لصحة سنده، وتصريحه بالنزول، واتفاق جمهور المفسرين على القول به، وعدم اختلافه مع لفظ الآية. والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩٤]

الآية ١٠٠

﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ الآية
الوادي ١٠٠

ابن جرير ج ٥ ص ٢٤٠ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا أبو أحمد الزبيري قال حدثنا شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ وكان بمكة رجل يقال له ضمرة من بني بكر وكان مريضاً فقال لأهله أخرجوني من مكة فإني أجد الحر، فقالوا: أين نخرجك؟ فأشار بيده نحو المدينة فنزلت هذه الآية ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى آخر الآية.

الحديث رجاله ثقات، وشريك هو ابن عبد الله القاضي النخعي وفي حفظه ضعف لكن الحديث له طريق أخرى تنتهي إلى عكرمة عن ابن عباس في المطالب العالية ص ٤٣٣ رواه أبو يعلى قال الهيثمي ج ٧ ص ١٠ من المجمع ورجالهم ثقات، وفيها فوات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٤٣. وذكر الحافظ في الإصابة له طراً أخر فلتراجع هنالك ج ١ ص ٢٥٣ ترجمة جندع بن ضمرة. [الصحيح المسند، ص ٧٦]

^١ حاشية المزني: المحرر الوجيز (٤: ٢٢٣).

أحاديث التفسير

الآية ٩٥

البخاري (٤٥٩٢)

حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ: «أَنَّه رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَتْ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يَمْلُهَا عَلَيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ. وَكَانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَنَحَدَّهُ عَلَى نَحْدِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَ نَحْدِي، ثُمَّ سَرِي عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ﴾».

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

البخاري (٤٥٩٣)

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَكَتَبَهَا، بِجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ﴾».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٩٣): [صحيح]

البخاري (٤٥٩٤)

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ادْعُوا فَلَانًا، بِجَاءَهُ وَمَعَهُ الدَّوَاةُ وَاللُّوحُ، أَوْ الْكِتَفُ، فَقَالَ: اكْتُبْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا ضَرِيرٌ، فَتَزَلَّتْ مَكَانَهَا: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٩٤): [صحيح]

البخاري (٤٥٩٥)

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: «﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرٍ، وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ».

الحكم

الدرر السنية — ابن حجر العسقلاني، هدي الساري (٤٦٨): من غرائب الصحيح

الترمذي (٣٠٣١)

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الْآيَةُ جَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكَانَ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي؟ إِنِّي ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ الْآيَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اثْمُونِي بِالْكَتِفِ وَالِدَوَاةِ أَوْ اللَّوْحِ وَالِدَوَاةِ».

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح
الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٣١): حسن صحيح
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣١): صحيح

الآية ٩٥-٩٦

الترمذي (٣٠٣٢)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ عَنْ بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ، لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمِيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ ۝ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۝ فَهَؤُلَاءِ الْقَاعِدُونَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ، ۝ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝ دَرَجَاتٍ مِنْهُ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولَى الضَّرَرِ».

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ
حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح دون قوله لما نزلت الخ
الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣٢): صحيح
الدرر السنية — القسطلاني، إرشاد الساري (٧/٩٢): من قوله: {درجة} الخ مدرج من قول ابن جريج كما بينه الطبري، وقال بدل قوله في رواية الترمذي عبد الله بن جحش: أبو أحمد بن جحش وهو الصواب واسم أبي أحمد هذا عبد بغير إضافة وهو مشهور بكنيته

الآية ٩٥

الترمذي (٣٠٣٣)

حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: «رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ۝ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۝ قَالَ: لَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ اسْتَطِيعَ الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَنَفَذَهُ عَلَى نَفْذِي فَتَقَلْتُ حَتَّى هَمَّتْ تَرْضُ نَفْذِي، ثُمَّ سَرِيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

عَلَيْهِ: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣٣): صحيح

الدرر السنية — شعيب الأرنؤوط، تخریج مشكل الآثار (١٤٩٧): إسناده صحيح على شرط البخاري

النسائي في الكبرى (١١٠٥٢)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَحْشٍ الْأَسَدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمِيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ؟ فَزَلَّتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ فَهَؤُلَاءِ الْقَاعِدُونَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ، ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا. دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ [النساء: ٩٦] عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

النسائي في الكبرى (١١٠٥٣)

عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا، قَالَ: «أَثْبُونِي بِالْكَتِفِ وَالِدَوَاةِ» فَكَتَبَ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] وَعَمَرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ خَلْفَهُ قَالَ: هَلْ مِنْ رُخْصَةٍ؟ فَزَلَّتْ ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ٩٧

البخاري (٤٥٩٦)

أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْتَبُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيَصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُ فَيَقْتُلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾» الآية. رَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ.

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ٩٨

(البخاري (٤٥٩٧)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ» قَالَ: كَانَتْ أُمِّي مِّنْ عَدَرِ اللَّهِ.

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

(النسائي في الكبرى (١١٠٥٤)

أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: " أَنَّ نَاسًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْتَبُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ، فَيَأْتِي أَحَدُهُمُ السَّهْمُ يَرْمِي بِهِ فَيَصِيبُهُ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ فَنَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَةُ

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ٩٩

(البخاري (٤٥٩٨)

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ: اللَّهُمَّ نَجِّ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضْرٍ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفُ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٩٨): [صحيح]

الآية ١٠١

(البخاري (٤٥٧٣)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَكَحَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ، وَكَانَ يَمْسِكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾؛ أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتُهُ فِي ذَلِكَ الْعَذْقِ وَفِي مَالِهِ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٧٣): [صحيح]

(البخاري (٤٥٧٤)

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: «أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ

أُخْتِي، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي جَرٍّ وَلِيَّهَا، تُشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، وَيَعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيَا غَيْرَهُ، فَهِيَ عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهِنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا، وَيَبْلُغُوا لَهَا أَعْلَى سُنَّتَيْنِ فِي الصَّدَاقِ، فَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَتَرَعَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةً أَحَدُكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ، قَالَتْ: فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوا عَنْ مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٥٧٤): [صحيح]

الترمذي (٣٠٣٤)

عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ قَالَ: «قُلْتُ»: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِذَا قَالَ اللَّهُ: ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ﴾ وَقَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ.

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣٤): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٥٥)

عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ: إِقْصَارُ الصَّلَاةِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] وَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْآنَ، قَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٣﴾

فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٥﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٦﴾

الغريب

أَسْلَحَتْهُمْ^ط

السطر ٢ · الآية ١٠٢

الراغب

(مادة سلاح) السِّلَاحُ: كُلُّ مَا يُقَاتَلُ بِهِ، وَجَمْعُهُ أَسْلِحَةٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتْهُمْ﴾ ، أَي: أَمْتَعَتْهُمْ، وَالْإِسْلِيحُ: نَبْتُ إِذَا أَكَلَتْهُ الْإِبِلُ غَزَزَتْ وَسَمَتْ، وَكَأَنَّمَا سَمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا إِذَا أَكَلَتْهُ أَخَذَتْ السِّلَاحَ، أَي: مَنَعَتْ أَنْ تَخْرُ، إِشَارَةً إِلَى مَا قَالَ الشَّاعِرُ:
-٢٤٠-

أَزْمَانٌ لَمْ تَأْخُذْ عَلَيَّ سِلَاحَهَا... إِبِلِي بِجَلَّتْهَا وَلَا أَبْكَارُهَا^١ وَالسَّلَاحُ: مَا يَقْدَفُ بِهِ الْبَعِيرُ مِنْ أَكْلِ الْإِسْلِيحِ، وَجَعَلَ كَلَامَهُ عَنْ كُلِّ عَذْرَةٍ حَتَّى قِيلَ فِي الْحَبَارَى: سِلَاحُهُ سِلَاحُهُ^٢

تَغْفُلُونَ

السطر ٥ · الآية ١٠٢

الراغب

(مادة غفل) ﴿لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ﴾

السراج

﴿تَغْفُلُونَ﴾... تَسَهَوْنَ.

فَيَمِيلُونَ

السطر ٥ · الآية ١٠٢

الراغب

(مادة ميل) قَالَ تَعَالَى:

﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾

،وَال

مَيْلَةً وَاحِدَةً^ج

السطر ٦ · الآية ١٠٢

السراج

﴿مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾... حَمَلَةٌ وَاحِدَةً لِيَقْضُوا عَلَيْكُمْ.

وَقَعُودًا

السطر ٩ · الآية ١٠٣

الراغب

(مادة قعد) الْقُودُ يُقَابَلُ بِهِ الْقِيَامُ، وَالْقَعْدَةُ لِلْمَرَّةِ، وَالْقَعْدَةُ لِلْحَالِ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا الْقَاعِدُ، وَالْقُعُودُ

^١ حاشية المحقق على المفردات: البيت للنمرين تولب في ديوانه ص ٣٥٠، وأما المرتضى ١١٩/٢، وغريب الحديث ٢٠٥/١، والمعاني الكبير ١/٣٩١، واللسان (سلاح)، وسمط اللآلئ ٢/٦٣٢.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: قال الجاحظ: الحبارى لها خزانة في دبرها وأمعائها، لها أبدا فيها سلاح رقيق، فتي ألح عليها الصقر سلحت عليه، فينتف ريشه كله، وفي ذلك هلاكه، وقد جعل الله تعالى سلاحها سلاحا لها. انظر: حياة الحيوان الكبرى ١/٣٢١، والحيوان ١/٢٩، والبصائر ٣/٢٤٥.

قد يكون جمع قاعد. قال: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾

السطر ١٠ · الآية ١٠٣

فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ

أبو عبيدة ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ من السفر أو الخوف.

ابن قتيبة ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ أي: من السفر والخوف.

الراغب (مادة طمن) وقال: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾

السطر ١٠ · الآية ١٠٣

فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ

أبو عبيدة ﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ﴾ أي أتموها.

ابن قتيبة ﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ﴾ أي: أتموها.

السطر ١٠ · الآية ١٠٣

إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا

أبو عبيدة ﴿كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ أي موقتاً^١ وقته الله عليهم.

البخاري وقال غيره: المَرَاغِمُ المُهَاجِرُ، رَاغَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي. ﴿مَوْقُوتًا﴾: مَوْقَاتٌ وَقْتُهُ عَلَيْهِمُ.

ابن قتيبة ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ أي موقتاً. يقال: وَقْتَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَوَقَّتَهُ أَي جعله لأَوْقَاتٍ، ومنه: ﴿وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْبَتَتْ﴾^٢ و (وَقَّتَتْ) أيضاً مخففة.

الراغب (مادة وقت) الوقت: نهاية الزمان المفروض للعمل، ولهذا لا يكاد يقال إلا مقدرًا نحو قولهم: وَقَّتْ كَذَا: جعلت له وقتاً. قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ . وقوله:

ابن الهائم ﴿كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾: أي محدود الأوقات، وقال مجاهد:

مفروضاً^٣.

السراج ﴿كِتَابًا﴾ ... مَكْتُوبًا مَفْرُوضًا.

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «موقتاً ... الله عليهم» في البخاري: موقتاً موقتاً، وقته عليهم. قال ابن حجر (٨/ ١٩٢): وهو قول أبي عبيدة أيضاً، قال في قوله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ ... مَوْقُوتًا» أي موقتاً ... عليهم.

^٢ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: سورة المرسلات ١١ وفي تفسير الطبري ٢٩/١٤٣: «واختلف القراء في قراءة ذلك. فقرأته عامة قراء المدينة، غير أبي جعفر، وعامة قراء الكوفة «أقَّتت» بالألف وتشديد القاف. وقرأه بعض قراء البصرة بالواو وتشديد القاف «وقَّتت» وقرأه أبو جعفر: «وقَّتت» بالواو وتخفيف القاف. وانظر البحر المحيط ٤٠٥/٨.

^٣ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: تفسير الطبري ١٦٧/٩.

﴿مَوْقُوتًا﴾ ... مُحَدِّدًا فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ.

السراج

السطر ١١ · الآية ١٠٤

وَلَا تَهِنُوا

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ لا تضعفوا.

ابن قتيبة

(مادة وهن) ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾

الراغب

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ ... لَا تَضَعُفُوا.

السراج

السطر ١١ · الآية ١٠٤

فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ^١

﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ أي في طلبهم.

ابن قتيبة

﴿ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ ... طَلَبِ الْعَدُوِّ.

السراج

السطر ١٣ · الآية ١٠٤

تَأْلُمُونَ

﴿تَأْلُمُونَ﴾ توجعون، قال أبو قيس بن الأسلت:

أبو عبيدة

لا نألم الحرب ونجزي بها ال ... أعداء كيل الصّاع بالصّاع^١

السطر ١٣ · الآية ١٠٤

يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ^١

﴿يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ﴾: أي يجدون ألم الجراح ووجعها مثل ما تجدون.

ابن الهائم

السطر ١٣ · الآية ١٠٤

وَتَرْجُونَ

(مادة رجأ) قال تعالى: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾

الراغب

السطر ١٣ · الآية ١٠٤

اللَّهِ

(مادة الة) قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ﴾ ، وقد آلمت فلانا، وعذاب أليم، أي: مؤلم.

الراغب

وقوله:

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: أبو قيس صيفي بن الأسلت الأنصاري أحد بني وائل، شاعر معروف، انظر أخباره ونسبه في الأغاني ١٥ / ١٥٤ - والبيت من قصيدة مفضلية، وهو في شرحها ٥٦٨ وجمهرة الأشعار ١٢٦.

لِتَحْكُمُ

السطر ١٤ · الآية ١٠٥

(مادة لام) ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ معناه: لا تخاصم الناس لأجل الخائنين، ومعناه كمنى قوله:

الراغب

وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا

السطر ١٥ · الآية ١٠٥

﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾: جيد الخصومة (زه) أي لا تذب عنهم، والخصيم: المبالغ في الخصام.

ابن الهائم

﴿خَصِيمًا﴾ ... مَدَافِعًا عَنْهُمْ.

السراج

أسباب النزول

الآية ١٠٢

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ الآية ١٠٢.

الوادعي

الإمام أحمد ج ٤ ص ٥٩ حدثنا عبد الرزاق ثنا الثوري عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى قال: كما مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم. ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم قال فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ قال: فحضرت، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأخذوا السلاح، قال: فصففنا خلفه صفين قال ثم ركع فركعنا جميعا ثم رفع فرفعنا جميعا - الحديث.

الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ٢ ص ٥٠٥ والطيالسي ج ١ ص ١٥٠ والحاكم في المستدرک ج ١ ص ٣٣٧ وقال صحيح على شرطهما وأقره الذهبي وأخرجه أبو داود ج ١ ص ٤٧٧ قال صاحب عون المعبود ورواه البيهقي في المعرفة بلفظ حدثنا أبو عياش وفي هذا تصريح بسماع مجاهد من أبي عياش وأخرجه النسائي ج ٣ ص ١٤٥ والدارقطني ج ٢ ص ٥٩ وقال صحيح وابن جرير ج ٥ ص ٢٤٦ وص ٢٥٧.

وأخرجه ابن جرير ج ٥ ص ٢٥٦ والحاكم ج ٣ ص ٣٠ وقال صحيح على شرط البخاري وأقره الذهبي عن ابن عباس مثله. [الصحيح المسند، ص ٧٧]

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَظَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَصْعَوْا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ الآية ١٠٢.

الوادعي

البخاري ج ٩ ص ٣٣٣ حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني يعلى عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَظَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ قال عبد الرحمن بن عوف وكان جريحا. قال الحافظ أي فنزلت الآية قلت: والتصريح بلفظ النزول أخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ج ٢ ص ٣٠٨ وأخرجه ابن جرير ج ٥ ص ٢٥٩ ولفظه كالبخاري. [الصحيح المسند،

المزني ٦٣ سبب النزول:

أخرج أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي عياش الزرقى قال: كما مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعُصفان^١، فاستقبلنا المشركون، عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا النبي - صلى الله عليه وسلم - الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم^٢، ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم. قال: فنزل جبريل - عليه السلام - بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ قال: فحضرت، فأمرهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخذوا السلاح، قال: فصففتنا خلفه صفين، قال: ثم ركع وركعنا جميعاً، ثم رفع، فرفعنا جميعاً، ثم سجد النبي - صلى الله عليه وسلم - بالصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا، جلس الآخرون، فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، قال: ثم ركع، فركعوا جميعاً، ثم رفع، فرفعوا جميعاً، ثم سجد النبي - صلى الله عليه وسلم - والصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلس، جلس الآخرون فسجدوا ثم سلم عليهم، ثم انصرف، قال: فصلاها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرتين: مرة بعصفان، ومرة بأرض بني سليم^٣.

^١ حاشية المزني: عصفان: بضم أوله وسكون ثانيه، على مرحلتين من مكة على طريق المدينة. معجم البلدان (٤: ١٣٧) رقم (٨٣٩٥).

^٢ حاشية المزني: الغرة: الغفلة عن حفظ المقام، وما هم فيه من مقابلة العدو. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣: ٣٥٥) مادة (غر).

^٣ حاشية المزني: تقدم التعريف بهم عند السبب الستين.

^٤ حاشية المزني: أخرجه أحمد في المسند (٢٧: ١٢٠) رقم (١٦٥٨٠)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الخوف (٢: ٢٨) رقم (١٢٣٦)، والنسائي في المجتبى، كتاب الصلاة، باب صلاة الخوف (٣: ١٩٧) رقم (١٥٤٩)، والطبراني في الكبير (٥: ٢١٤) (٥: ١٣٥)، وابن حبان (٧: ١٢٨) (٢٨٧٦) والدارقطني (٢: ٥٩)، والحاكم (١: ٣٣٧)، والبيهقي في الكبرى (٣: ٢٥٦)، (٢: ٥٧) من طرق عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش - رضي الله عنه - به نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢: ٥٠٣) رقم (٤٢٣٥) من طريق خلاد بن عبد الرحمن وفي (٢: ٥٠٤) رقم (٤٢٣٦) عن ابن جريج، وابن أبي شيبة في المصنف (٢: ٢١٤) رقم (٨٢٧٧)، وابن جرير في تفسيره (٥: ٢٥٧)، من طريق عمر بن ذر، وفي (٥: ٢١٤) (٥: ٢٤٦) من طريق ابن أبي نجیح، ورواه عكرمة بن خالد، وأيوب بن موسى - كما في فتح الباري لابن رجب (٦: ١١) ستهتم (خلاد، وابن جريج، وعمر، وابن أبي نجیح، وعكرمة، وأيوب) عن مجاهد مرسلًا ليس فيه ذكر أبي عياش - رضي الله عنه -.

وقد اختلفت أنظار العلماء في هذا الحديث من حيث صحته وضعفه:

فمن صححه الإمام أحمد فقد قال: كل حديث روي في صلاة الخوف فهو صحيح. انظر فتح الباري لابن رجب (٦: ١١)، وأبو حاتم كما في العلل (١: ١٠٠)، وابن حبان والحاكم والبيهقي كما تقدم في المواضع السابقة، وقال ابن كثير عند تفسيره للآية (١٠٢): (وهذا إسناد صحيح وله شواهد كثيرة) وقال ابن حجر في الإصابة (٤: ١٤٣) رقم (٨٢٥): إسناده جيد.

ومن ضعفه الإمام البخاري الذي رجع إرساله - كما نقله الترمذي عنه في العلل الكبير (٩٨) - وكذا رجع إرساله الحافظ عبد العزيز النخشي - كما في فتح الباري لابن رجب (٦: ١١) ورجح الترمذي عدم سماع مجاهد من أبي عياش - كما في جامع التحصيل للعلائي (٢: ٢٧٤).

وهو الذي يفهم من كلام البردبجي أيضاً الذي لم يصحح مجاهد السماع إلا من بعض الصحابة ليس منهم أبو عياش كما في جامع التحصيل للعلائي (٢: ٢٧٤).

ومما سبق يتضح سبب اختلاف الأئمة في تصحيح الحديث وضعفه، وكلامهم فيه يدور على علتين: الأولى: عدم سماع مجاهد من أبي عياش ومن ذهب إليه الترمذي والبردبجي وخالفهم ابن حبان والحاكم والبيهقي الذين صوبوا السماع بناء على ما وقع في بعض الطرق عند ابن حبان والطبراني - عن جرير بن عبد الحميد، وداود بن عيسى، كلاهما (جرير، وداود) عن مجاهد قال حدثنا أبو عياش. وهذا القول - أي تقوية ثبوت

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة. وقد أورد جمهور المفسرين هذا الحديث عند تفسيرهم لهذه الآية لكن منهم من ساق الحديث باعتباره صفة من صفات صلاة الخوف كالطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية^١ دون إشارة واضحة إلى أنه سبب نزول الآية.

ومنهم من ساق الحديث باعتباره سبب نزولها كالقرطبي فإنه ذكر الحديث عند تفسيره للآية إلى أن قال: (فتزل جبريل - عليه السلام - بهذه الآية بين الظهر والعصر ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ وقال: وهذا كان سبب إسلام خالد - رضي الله عنه -) ٢ اهـ.

وابن كثير فإنه قال: (ولنذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة أولاً قبل ذكر صفتها ثم ساق حديثاً عن علي - رضي الله عنه - في نزولها وقال في آخره وهذا سياق غريب جداً، ولكن لبعضه شاهد من رواية أبي عياش الزرقى

السماع - هو الذي يفهم من سياق ابن رجب في الفتح (٦:٩).

وقد أُجيب عن هذا بما يلي:

١ - أن الطريق التي وقع فيها ذكر السماع عند الطبراني من رواية داود بن عيسى في ثبوته نظر لأن شيخ الطبراني في ذلك الحديث بكر بن سهل. ضعفه النسائي، وغيره بل رمي بالكذب كما في لسان الميزان (٢:٥١) فسقط الاحتجاج بهذه الطريق.

٢ - أن الطريق التي وقع فيها ذكر السماع عند ابن حبان، وهي من رواية جرير بن عبد الحميد في ثبوته نظر أيضاً للاختلاف على جرير في روايتها:

فقد رواها عنه قتيبة بن سعيد - عند البيهقي - وأبو خيثمة - عند ابن حبان - وفيه تصريح بمجاهد بالسماع، بينما رواها سعيد بن منصور - عند أبي داود وغيره - ويحيى بن يحيى - ذكره البيهقي - وسعيد بن سليمان،

ويوسف بن موسى القطان - ذكرهما الدارقطني - أربعتهم عن جرير، ولم يذكروا لفظ التصريح بالسماع.

فيحتمل أن هذا من أوامهم جرير، فقد ذكر في ترجمته أن عليه أواماً إذا حدث من حفظه بخلاف كتابه فقد كان صحيحاً - كما في التهذيب الكمال (٤:٥٤٥)، وفي التقریب (٩١٦): (ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه) ويؤيد كونه من أوامه الوجه الثالث:

٣ - أنه رواه عن منصور جماعة أو لم يذكروا فيه السماع:

فرواه شعبة، وعبد العزيز بن عبد الصمد - عند النسائي - والثوري - عند ابن أبي شيبة - وورقاء - عند أبي داود الطيالسي ص ١٩١ رقم (١٣٤٧) وغيرهم ولم يذكروا فيه السماع وحسبك بشعبة والثوري.

٤ - أن الترمذي والبردنجي نفايا السماع، ولا يُقال إن هذا استدلال في محل النزاع بل يقال الأصل التمسك بكلام هؤلاء الأئمة حتى يأتي ما يقاومه في نقض ما ذكره، ولا ينبغي أن ينفي ما قاله لمجرد ورود السماع في أسانيد وقع فيها اختلاف على روايتها في إثبات السماع وعدمه خاصة إذا كان الراوي المختلف عليه هنا في إثبات السماع - وهو جرير - ممن ضبطت عليه أوامهم.

فإن سلم الحديث من هذه العلة بقيت العلة الثانية التي أعل بها البخاري والنخشي الحديث، وهو كونه مرسلًا، وهي علة قوية كما يتبين من التخریج السابق، فالأكثر من أصحاب مجاهد روه مرسلًا، وهم ثقات حفاظ وبعضهم - كابن جريج، وأيوب بن موسى - من أهل مكة، والأصل أن أهل البلد أعلم بحديث شيخهم من غيرهم.

وخلاصة القول: أن الحديث قد أعل بعلتين:

الأولى: الانقطاع بين مجاهد وأبي عياش، وتقدم أن قول من أعله بالانقطاع أقرب.

الثانية: أنه أعل بالإرسال كما رجحه البخاري والنخشي، وهذه العلة قوية كما ظهر من التخریج، حيث نتابع على روايته مرسلًا ستة من أصحاب مجاهد، ومن بينهم بعض أصحابه المكيين. والله أعلم.

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥:٢٥٧)، معالم التنزيل (١:٤٧٤)، أحكام القرآن (١:٤٩٥)، المحرر الوجيز (٤:٢٣٧)، (٢:٣٨).

^٢ حاشية المزني: الجامع لأحكام القرآن (٥:٣٦٤).

واسمه زيد بن الصامت. ثم ساق الحديث إلى أن قال في آخره، وهذا إسناد صحيح وله شواهد كثيرة^١ اهـ.
وابن عاشور فقد قال: (إن سببها (يعني الآية) أن المشركين لما رأوا حرص المسلمين على الصلاة قالوا: هذه الصلاة فرصة لنا لو أغرنا عليهم لأصبناهم على غرة فأنبأ الله بذلك نبيه - صلى الله عليه وسلم - ونزلت الآية)^٢ اهـ.
والحديث كما تبين من دراسة إسناده معلول بعلتين:
الأولى: الانقطاع بين مجاهد وأبي عياش، الثانية: إعلاله بالإرسال فنظر إلى هاتين العلتين جزم بضعفه، ومن نظر إلى تصحيح الحديث من قبل بعض الأئمة
الكار واشتباره عند أئمة التفسير ورواة الأخبار والسير كاد يجزم بأنه صحيح.

والظاهر - والله أعلم - أن الحديث من مراسيل مجاهد ولا يمنع هذا أن يكون للحديث أصلاً إذا علمنا أن مجاهداً ممن قرأ التفسير على ابن عباس - رضي الله عنهما - ووقفه عند كل آية، مع ما يحتف بهذا من تصحيح الأئمة الكبار له واشتباره عند المفسرين وأهل السير.

النتيجة:

أن الثابت في سبب نزول الآية الكريمة أن الحديث من مراسيل مجاهد لكنه يعتضد بإمامته في التفسير وتلقيه عن ابن عباس وموافقه لسباق القرآن واشتباره عند المفسرين وأهل السير والمغازي، مع تصحيح بعض الأئمة الكبار له مما يشعر أن للحديث أصلاً، والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩٥]

الآية ١٠٥-١١٦

المزني ٦٤ سبب النزول:

أخرج الترمذي عن قتادة بن النعمان^٣ - رضي الله عنه - قال: كان أهل بيت منا يُقال لهم: بنو أبيرقٍ؛ بشر وبُشير ومبشر، وكان بُشير رجلاً منافقاً يقول الشعر، يهجو به أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم يخله بعض العرب ثم يقول: قال فلان كذا وكذا، فإذا سمع أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، أو كما قال الرجل، وقالوا: ابن الأبيرق قالها، قال: وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة^٤ في الجاهلية والإسلام وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له

^١ حاشية المزني: تفسير القرآن العظيم (١: ٥٤٨).

^٢ حاشية المزني: التحرير والتنوير (٥: ١٨٥).

^٣ حاشية المزني: قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر بن سواد بن ظفر الأوسي ثم الظفري، أخو أبي سعيد الخدري لأمه، أمها أُنيسة بنت قيس التجارية. الإصابة (٣: ٢٢٥) رقم (٧٠٧٦). ترجمت له لأن اسمه سيكرر في الحديث.

^٤ حاشية المزني: الأبيرق لقب، وهو الحارث بن عمرو بن حارثة بن الهيثم بن رفاعه، وابنه بُشير كان منافقاً، وقيل ارتد سنة أربع من الهجرة، وكان له أخوان مُبشّر، وبشر، ابنا الحارث فاضلان، شهدا أحداً مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جمهرة أنساب العرب لابن حزم (٣: ٤٣).

^٥ حاشية المزني: النخل: العطية والهبة ابتداءً من غير عوض ولا استحقاق. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥: ٢٩) مادة (نخل) والمعنى: أنه يقول الشعر ثم ينسبه إلى غيره لثلاثتهم به.

^٦ حاشية المزني: الفاقة: الحاجة والفق. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣: ٤٨٠) مادة (فوق).

يسار فقدمت مَنَافِطَةً^١ من الشام من الدرمل^٢، ابتاع الرجل منها نخص بها نفسه، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضَافِطَةً من الشام فابتاع عمي رفاعه^٣ بن زيد حَمَلًا^٤ من الدرمل فجعله في مشربة^٥ له، وفي المشربة سلاح، درع وسيف، فعدي عليه من تحت البيت، فنُقِبَت^٦ المشربة، وأخذ الطعام والسلاح، فلما أصبح أتاني عمي رفاعه، فقال: يا ابن أخي إنه قد عُدِّي علينا في ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا. قال: فتحسسنا^٧ في الدار وسألنا فقليل لنا: قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم، قال: وكان بنو أبيرق قالوا: ونحن نسأل في الدار، والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد^٨ بن سهل، رجل منا له صلاح وإسلام، فلما سمع لبيد اختلط^٩ سيفه، وقال: أنا أسرق؟ فوالله ليخالطنكم هذا السيف، أو لتبينن هذه السرقة، قالوا: إليك عنها أيها الرجل فما أنت بصاحبها، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال لي عمي: يا ابن أخي لو أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك له، قال قتادة: فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: إن أهل بيت منا أهل جفاء^{١٠}، عمدوا إلى عمي رفاعه بن زيد فنقبوا مشربة له، وأخذوا سلاحه وطعامه، فليردوا علينا سلاحنا فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -

عليه وسلم -: (سأمر في ذلك) فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم يُقال له أسير^{١١} بن عروة فكلموه في ذلك فاجتمع في ذلك ناس من أهل الدار، فقالوا: يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمداً إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح، يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت، قال قتادة: فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكلمته، فقال: (عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح، ترميهم بالسرقة على غير ثبت وبينه) قال: فرجعت، ولوددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك، فأتاني عمي رفاعه فقال: يا ابن أخي ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: الله المستعان، فلم يلبث أن

^١ حاشية المزني: ضافطة: الميرة والمتاع يجلب إلى المدن. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣:٩٥) مادة (ضفط).

^٢ حاشية المزني: الدرمل: هو الدقيق. المصدر السابق (٢:١١٤) مادة (درمل).

^٣ حاشية المزني: هو رفاعه بن زيد بن عامر بن سواد بن كعب وهو ظفر بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن أوس الأنصاري الظفري عم قتادة بن النعمان. الإصابة في تمييز الصحابة (١:٥١٧) رقم (٢٦٦٦).

^٤ حاشية المزني: الحمل: ما حمل والجمع أحمال. لسان العرب (١١:١٧٥) مادة (حمل).

^٥ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب السابع والخمسين.

^٦ حاشية المزني: نُقِبَت: أي قُتِشت وكُشِفَت. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥:١٠١) مادة (نقب).

^٧ حاشية المزني: التحسس: هو التفتيش عن بواطن الأمور. المصدر السابق (١:٢٧٣) مادة (جسس).

^٨ حاشية المزني: لبيد بن سهل بن الحارث بن عروة بن رزاح بن ظفر الأنصاري، قال ابن عبد البر لا أدري هو من أنفسهم أم حليف لهم. وقال العدوي: إنه وهم إنما هو أبو لبيد بن سهل من بني الحارث بن مازن بن سعد العشيرة من حلفاء الأنصار. الإصابة (٣:٣٢٧) رقم (٧٥٤٣).

^٩ حاشية المزني: اختلط: أي سل السيف من غمده. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢:٢٣) مادة (خرط).

^{١٠} حاشية المزني: الجفاء: غلظ الطبع. المصدر السابق (١:٢٨١) مادة (جفا).

^{١١} حاشية المزني: أسير بن عروة بن سواد بن الهيثم بن ظفر الأنصاري الظفري. قال ابن القلاح: شهد أحداً والمشاهد بعدها واستشهد بها. الإصابة (١:٥٠٠) رقم (١٩٦).

نزل القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾. بني أُبَيْرِق ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ أي مما قلت لقتادة: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا﴾ {يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ مَعَهُمْ} إلى قوله ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي: لو استغفروا الله لغفر لهم: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ إلى قوله ﴿وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ قولهم للبيد: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ إلى قوله ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فلما نزل القرآن أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالسلاح فردّه إلى رفاعه. فقال قتادة: لما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخاً قد عشا أو عسا - الشك من أبي عيسى - في الجاهلية، وكنت أرى إسلامه مدخولاً، فلما أتيت بالسلاح قال: يا ابن أخي، هو في سبيل الله، فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً، فلما نزل القرآن لحق بـشير بالمشرّكين، فنزل على سلافة^٢ بنت سعد بن سمية فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ فلما نزل على سلافة رماها حسان^٣ بن ثابت بأبيات من شعر، فأخذت رحله فوضعتها على رأسها، ثم خرجت به فرمت به في الأبطح^٤، ثم قالت: أهديت لي شعر حسان؟ ما كنت تأتيني بخير^٥.

^١ حاشية المزني: عسا: أي كبر وأسن. النهاية في غريب الحديث والأثر. (٣:٢٣٨) مادة (عسا).

^٢ حاشية المزني: سلافة بنت سعد الأنصارية والدة عثمان بن طلحة، طلب ابنها منها مفتاح الكعبة للنبي - صلى الله عليه وسلم - فنازعتة طويلاً ثم أعطته إياه، وأسلمت سلافة بعد. الإصابة (٤:٣٣٠) رقم (٥٥١).

^٣ حاشية المزني: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي، شاعر رسول الله، يكنى أبا الوليد وهي الأشهر. مات وهو ابن عشرين ومائة. الإصابة (١:٣٢٦) رقم (١٧٠٤).

^٤ حاشية المزني: الأبطح: بالفتح ثم السكون وفتح الطاء: كل مسيل فيه دقاق الحصى فهو أبطح، والأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى لأن المسافة بينه وبينهما واحدة، وربما كان إلى منى أقرب وهو المحصب، وهو خيف بني كنانة. معجم البلدان (١:٩٥) رقم (١٣١).

^٥ حاشية المزني: أخرجه الترمذي أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (٥:١٢٨ - ١٣١) رقم (٣٠٣٦) وابن جرير (٥:٢٦٥)، والطبراني في الكبير (١٩:٩) رقم (١٥) من طريق محمد بن سلمة الحراني وأخرجه الحاكم (٤:٣٨٥) من طريق أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير. كلاهما (محمد، ويونس) عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان عن أبيه عن جده قتادة قال: كان أهل بيت منا ... فذكر الحديث.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحراني، وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مراسلاً لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده.

وقد أعترض على الترمذي بأنه لم يروه عن ابن إسحاق مسنداً سوى محمد بن سلمة برواية يونس بن بكير التي رواها الحاكم مسندة غير مرسلّة ويحاجب عن هذا بأن يقال: إن رواية يونس بن بكير المسندة، رواها عنه أحمد بن عبد الجبار، وهو مختلف فيه، فتكلم في حفظه بعض الأئمة، واتهمه بعضهم. قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، ثم أمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه، وقوى أمره آخرون كالدارقطني والخطيب - كما يتبين من ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣:٥٥)، وتهذيب التهذيب (١:٤٤، ٤٥).

وقد نلخص حاله ابن حجر بقوله: (ضعيف وسماعه للسيرة صحيح) كما في التقریب (٦٤) وكلمة الحافظ هذه لا تعني أن حديثه في السير في مرتبة الصحيح، ولكن مراده أن سماعه من ابن إسحاق ثابت صحيح، وإنما قال الحافظ هذا لدفع ما اتهم به أحمد من عدم لقائه لبعض الكبار كما قال ابن عدي في الكامل (١:١٩١): (وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم) وعلى هذا فلا يبعد أن يكون أحمد بن عبد الجبار قد وهم في روايته مسنداً.

وأن الصواب - كما قال الترمذي - هو رواية الجماعة له مراسلاً، كما رواه يونس وغيره وفي الحديث علة أخرى: وهي جهالة عمر بن قتادة، إذ

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآيات الكريمة. وقد أورد جمهور المفسرين هذا الحديث في سبب نزولها، وأورده بعضهم بسياق مقارب للمذكور، لكن الجميع اتفقوا على أن نزولها كان في بني أُبَيْرِق، كالتطري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي^١ وابن كثير وابن عاشور^٢.

قال ابن العربي: {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ} .. { الآيات، هذه الآية نزلت في شأن بني أُبَيْرِق سرقوا طعام رفاة بن زيد واعتذر عنهم قومهم بأنهم أهل خير فذكره مختصراً إلى أن قال نبى الله - عز وجل - رسوله - صلى الله عليه وسلم - عن عضد أهل التهم والدفاع عنهم بما يقوله خصمهم من الحجّة) اهـ.

وقال ابن عطية: (سببها باتفاق من المتأولين أمر بني أُبَيْرِق وكانوا إخوة ... فساق الحديث) اهـ. وقال القرطبي: (في هذه الآية تشريف للنبي - صلى الله عليه وسلم - وتكريم وتعظيم وتفويض إليه وتقويم أيضاً على الجادة في الحكم، وتأنيب على ما رفع إليه من أمر بني أُبَيْرِق) اهـ.

وقال ابن كثير: (وقد ذكر مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي وابن زيد وغيرهم في هذه الآية أنها نزلت في سارق بني أُبَيْرِق على اختلاف سياقاتهم وهي متقاربة، ثم ساق الحديث) اهـ.

وقال ابن عاشور: (جمهور المفسرين على أن هاته الآية نزلت بسبب حادثة رواها الترمذي حاصلها أن إخوة ثلاثة يُقال لهم: بشر وبُشِير ومبشر أبناء أُبَيْرِق .. فساق الحديث) اهـ.

هذه أقوال المفسرين في شأن نزول الآيات. وقد تبين من دراسة سند الحديث أنه مرسل، وهو وإن كان ضعيفاً من جهة إسناده لكنه يعتضد بأمرين:

الأول: موافقته للسياق القرآني موافقة تامة، ومن المعلوم أن المطابقة بين سياق الآيات وسبب النزول قرينة تعضد السبب وتقويه.

الثاني: اعتماد المفسرين من السلف والمتأخرين له وتحويلهم عليه مما يدل على أن له أصلاً، ومن البعيد جداً أن يعتمد المفسرون قديماً وحديثاً على سبب ليس له أصل.

النتيجة:

أن السبب المذكور في نزول تلك الآيات معلول بالإرسال ولعله يتأيد بموافقته للسياق القرآني، واعتماد المفسرين عليه في نزول الآيات والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩٦]

لم يرو عنه سوى ابنه عاصم كما في تهذيب التهذيب (٧: ٤٣٠)، وفي التقریب (٤٩٥٧): (مقبول) ولم يتابعه أحد فيما وقفت عليه. وخلاصة القول أن الحديث لا يصح لعلتين:

الأولى: أن الصواب إرساله.

الثانية: جهالة عمر بن قتادة.

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ٣٦٥)، معالم التنزيل (١: ٤٧٧)، أحكام القرآن (١: ٤٩٨)، المحرر الوجيز (٤: ٢٤٥)، الجامع

لأحكام القرآن (٥: ٣٧٥).

^٢ حاشية المزني: تفسير القرآن العظيم (١: ٥٥١)، (٥٥٢)، التحرير والتنوير (٥: ١٩١).

أحاديث التفسير

الآية ١٠٢

البخاري (٤٥٩٩)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: كَانَ جَرِيحًا.

الحكم

الدرر السنية - ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (٥٠١ / ٢): أخرجه في صحيحه

النسائي في الكبرى (١١٠٥٦)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى» [النساء: ١٠٢] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - زَادَ أَحْمَدُ - كَانَ جَرِيحًا

الحكم

الدرر السنية - ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (٥٠١ / ٢): أخرجه في صحيحه

فوائد وتعليقات

وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تَجِدُ
عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ
خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ
مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ
وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَآأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ
جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجِدِ اللَّهُ عَنْهُمْ
يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْرًا مِّنْ يَّكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ
سُوءًا أَوْ يَطْلَمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا
رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ وَعَلَى نَفْسِهِ
وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً
أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا
﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ وَلَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ
أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ
مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ
مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾

الغريب

يَخْتَانُونَ

السطر ٢ . الآية ١٠٧

﴿يَخْتَانُونَ﴾ ... يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالْمَعْصِيَةِ.

السراج

خَوَانًا

السطر ٣ . الآية ١٠٧

﴿خَوَانًا﴾: مبالغاً في خيائته مصراً عليها.

ابن الهائم

﴿خَوَانًا﴾ ... عَظِيمَ الْخِيَانَةِ.

السراج

أَثِيمًا

السطر ٣ . الآية ١٠٧

﴿أَثِيمًا﴾: مبالغاً في إثمه لا يقلع عنه.

ابن الهائم

يَبَيِّتُونَ

السطر ٤ . الآية ١٠٨

(مادة بيت) قال تعالى: ﴿إِذْ يَبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾

الراغب

، وعلى ذلك قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل»^١.

وبأت فلان يفعل كذا عبارة موضوعة لما يفعل بالليل، كظل لما يفعل بالنهار، وهما من باب العبارات

﴿يَبَيِّتُونَ﴾ ... يَدْبِرُونَ لَيْلًا.

السراج

وَكَيْلًا

السطر ٧ . الآية ١٠٩

(مادة وكل) ﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾

الراغب

أي: من يتوكل عنهم؟ والتوكل يقال على وجهين، يقال:

توكلت لفلان بمعنى: توليت له، ويقال: وكلته فتوكل لي، وتوكلت عليه بمعنى: اعتمدته قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

^١ حاشية المحقق على المفردات: الحديث أخرجه ابن ماجة عن حفصة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا صيام لمن لم يفرضه من الليل» وهو في سننه ١/ ٥٤٢، والفتح الكبير ٣/ ٣٤٦. وفي الموطأ عن ابن عمر أنه كان يقول: «لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر»، وعن حفصة عن النبي ﷺ قال: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له» قال ابن عبد البر: اضطرب في إسناده، وهو أحسن ما روي مرفوعاً في هذا الباب. أ. هـ. راجع شرح الزرقاني للموطأ ٢/ ١٥٧، وتبوير الحوالك ١/ ٢٧٠، وأخرجه أبو داود في الصوم، راجع معالم السنن ٣/ ١٣٤، والنسائي ٤/ ١٩٦، وأحمد ٦/ ٨٧، وانظر: شرح السنة ٦/ ٢٦٨.

السطر ١٠ · الآية ١١٢

وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ : وقع اللفظ على الإثم فذكره، هذا في لغة من خبر عن آخر الكلمتين.^١

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ أي يقذف بما جناه بريئاً منه.

(مادة خطأ) وقال تعالى:

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾

، فالخطيئة هاهنا هي التي لا تكون عن قصد إلى فعله

أبو عبيدة

ابن قتيبة

الراغب

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «ومن يكسب ... الكلمتين»: تقدم كلامه هذا في صفحة ٩ من المجاز.

فوائد وتعليقات

* لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ
 أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ
 ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَن
 يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ
 سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ
 مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
 ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
 بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِن يَدْعُونَ
 إِلَّا الشَّيْطَانَ مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ
 عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا أَضِلَّهُمْ وَلَا أُضِلَّهُمْ
 وَلَا أَمُرُهُمْ فَلْيَتَّبِعْكُنَّ ؕ أَذَاتَ الْإِنعَامِ وَالْأُمَرَاءُ
 فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن
 دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ
 وَيُمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُولَٰئِكَ
 مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾

الغريب

* لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَجَوَّلِهِمُ إِلَّا مَنَ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ

السطر ١ . الآية ١١٤

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَجَوَّلِهِمُ إِلَّا مَنَ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ فالنجوى فعل والأمر بالصدقة ليس من نجواهم التي لا خير فيها. إلا أن يكونوا يأمرون بصدقة أو معروف، والنجوى: فعل، ومن: اسم، قال النابغة:

أبو عبيدة

وقد خفت حتى ما تزيد مخافتى ... على وعلى فى ذى القفارة عاقل (٨٠) والمخافة: فعل، والوعلى اسم وفى آية أخرى: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ» (١٢٦ / ٢) فالبر هاهنا مصدر، و«من» فى هذا الموضع اسم.

﴿تَجَوَّلَهُمْ﴾ ... حَدِيثُهُمْ سِرًّا.

السراج

مَعْرُوفٍ

السطر ٢ . الآية ١١٤

(مادة عرف) ﴿إِلَّا مَنَ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾

الراغب

يُشَاقِقُ

السطر ٤ . الآية ١١٥

(مادة شقا) ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ ، ويقال: المال بينهما شقَّ الشَّعْرَة ، وشقَّ الإبلَة^١ ، أي: مقسوم كقسمتهما، وفلان شقُّ نفسي، وشقيقُ نفسي، أي: كأنه شقُّ مني لمشابهة بعضنا بعضا، وشقائقُ النعمان: نبت معروف. وشقيقةُ الرمل:

الراغب

ما يُشَقَّقُ، والشَّقَشَقَةُ: لُهاة البعير لما فيه من الشَّقِّ، ويده شُقُوقٌ، وبخافر الدابة شِقَاقٌ، وفرس أشقُّ: إذا مال إلى أحد شِقَيْهِ، والشُّقَّةُ فى الأصل نصف ثوب وإن كان قد يسمَّى الثوب كما هو شُقَّةٌ.
شقا

^١ حاشية المحقق على المفردات: وفى حديث السقيفة: «الأمر بيننا وبينكم كقدَّ الأبلهة» .

يقول: نحن وإياكم فى الحكم سواء، لا فضل لأمر على مأمور، كاللوصة إذا شقت طولا باثنتين، فتساوى شقاها، فلم يكن لأحدهما فضل على الآخر.

الأبلهة: واحدها: الأبلم، وهى خوص المقل، وفيها ثلاث لغات: فتح الهمزة واللام، وضمهما، وكسرهما. انظر: المجموع المغني ٢٠ / ١، والنهاية ١٧ / ١، واللسان (يلم) .

الشَّقَاوَةُ: خلاف السَّعَادَةِ، وقد شَقِيَ^١ يَشْقَى شَقْوَةً، وشَقَاوَةً، وشَقَاءً، وقرئ شِقْوَتُنَا^٢، وشَقَاوَتُنَا^٣ فالشَّقْوَةُ كالرَّدَّةِ، والشَّقَاوَةُ كالسَّعَادَةِ من حيث الإضافة، فكما أنَّ السَّعَادَةَ في الأصل ضربان: سعادة أخروية، وسعادة دنيوية، ثمَّ السَّعَادَةُ الدُّنْيَوِيَّةُ ثلاثة أضرب: سعادة نفسية وبدنية وخارجية، كذلك الشَّقَاوَةُ على هذه الأضرب، وهي الشَّقَاوَةُ الأخروية. قال رحمه الله: ﴿يُشَاقِقِ﴾ ... يُخَالِفُ عِنَادًا.

السراج

السطر ٥ · الآية ١١٥

نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى

﴿نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ ... تَرُكُهُ، وَمَا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ.

السراج

السطر ٦ · الآية ١١٦

يُشْرِكْ

(مادة شرك) وقال: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾

الراغب

السطر ٨ · الآية ١١٧

إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ إلا الموات حجرا أو مدرا أو ما أشبه ذلك.^٤

أبو عبيدة

﴿إِلَّا إِنَاثًا﴾: يعني المَوَاتَ، حَجَرًا أَوْ مَدْرًا، وَمَا أَشْبَهَهُ.

البخاري

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ يعني اللات والعزى ومناة.

ابن قتيبة

(مادة أنث) وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ فمن المفسرين من اعتبر حكم اللفظ

الراغب

فقال: لما كانت أسماء معبوداتهم مؤنثة نحو: اللَّاتُ وَالْعُزَّى وَمَنَاةُ الثَّالِثَةَ قال ذلك:

ومنهم - وهو أصح - من اعتبر حكم المعنى، وقال: المنفعل يقال له: أنيث، ومنه قيل للحديد اللين:

أنيث، فقال: ولما كانت الموجودات بإضافة بعضها إلى بعض ثلاثة أضرب:

- فاعلا غير منفعل، وذلك هو البارئ رحمه الله فقط.

- ومنفعلا غير فاعل، وذلك هو الجمادات.

- ومنفعلا من وجه كالملائكة وال

﴿إِنَاثًا﴾: أي مؤنثا مثل اللَّات والعزى ومناة وأشباهها من الآلهة المؤنثة. ويقرأ إلا أثناء جمع

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على المفردات: انظر: البصائر ٣/ ٣٣٢.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: والآية: قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا سورة المؤمنين: آية ١٠٦، وهي القراءة المشهورة.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف.

^٤ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «إن يدعون ... ذلك»: روى ابن حجر (٨/ ١٩٣) هذا الكلام عن أبي عبيدة وزاد: والمراد بالموات ضد

الحيوان.

^٥ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: روتها عائشة عن النبي (المحتسب ١/ ١٩٨)، وعزيت في التاج (أنث) إلى ابن عباس.

وثن، فقلبت الواو همزة كما قيل: أُقْتَتْ ووَقَّتْ^١. ويقرأ أثناً^٢ جمع إناث.
﴿إِنَّا﴾... أَصْنَامًا، كَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ.

السراج

السطر ٨ · الآية ١١٧

وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا

﴿شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ أي متمردا.^٣

أبو عبيدة

﴿مَرِيدًا﴾: مُتَمَرِّدًا.

البخاري

﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ أي: مَارِدًا. مثل قدير وقادر والمَارِد: العَاقِي.

ابن قتيبة

﴿شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾: ماردًا، أي عاتيا، ومعناه أنه قد عري من الخير وظهر شره، من قولهم: شجرة مرداء إذا سقط ورقها فظهرت عيدانها، ومنه غلام أمرد: إذا لم يكن في وجهه شعر (زه) قال ابن عيسى: أصله الشطن.

ابن الهائم

﴿مَرِيدًا﴾... مُتَمَرِّدًا عَاتِيًا.

السراج

السطر ١٠ · الآية ١١٨

نَصِيْبًا مَّفْرُوضًا

﴿نَصِيْبًا مَّفْرُوضًا﴾ أي حظا اقترضته لنفسه منهم فَأُضِلَّهُمْ.

ابن قتيبة

(مادة فرض) الْفَرَضُ: قطع الشيء الصَّلب والتأثير فيه، كفرض الحديد، وفرض الرِّدِّ والقوس، والمِفْرَاضُ والمِفْرَضُ: ما يقطع به الحديد، وفُرْضَةُ الماء: مقسمه. قال تعالى: ﴿لَا تَخْذَنْ مِنْ عِبَادِكْ نَصِيْبًا مَّفْرُوضًا﴾

الراغب

، أي: معلوما، وقيل: مقطوعا عنهم، والْفَرَضُ كالإيجاب لكن الإيجاب يقال اعتبارا بوقوعه وثباته، والفرض بقطع الحكم فيه؛

﴿نَصِيْبًا مَّفْرُوضًا﴾... جُزْءًا مَعْلُومًا.

السراج

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: قرأ أبو عمرو وحده من السبعة (وَقَّتْ) في الآية ١١ من سورة المرسلات، وقرأ الباقر من السبعة

أُقْتَتَ (السبعة في القراءات ٦٦٦).

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: قرأ بها ابن عباس. (المختص ١/ ١٩٨).

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «مريدا... متمردا» كذا في البخاري، وقال ابن جر (٨/ ١٩٣): وهو تفسير أبي عبيدة بلفظه، وقد تقدم في بدء الخلق، ومعناه الخروج عن الطاعة. [.....]

^٤ حاشية المحقق على المفردات: الفرض والواجب مترادفان، وقالت الحنفية: الفرض: ما ثبت بقطعي، والواجب بظني.

قال أبو زيد الدبوسي: الفرض: التقدير، والوجوب: السقوط، فخصصنا اسم الفرض بما عرف وجوبه بدليل قاطع، لأنه الذي يعلم من حاله أن الله قدره علينا، والذي عرف وجوبه بدليل ظني نسميه بالواجب، لأنه ساقط علينا. انظر: الإبهاج في شرح المنهاج ١/ ٥٥.

وَلَا مَنِيْنَهُمْ

السطر ١٠ · الآية ١١٩

(مادة مني) ﴿وَلَا مَنِيْنَهُمْ وَلَا مَنِيْنَهُمْ﴾

الراغب

السطر ١١ · الآية ١١٩

فَلْيَبْتِكُنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ

﴿فَلْيَبْتِكُنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ بتكه: قطعه.^١

أبو عبيدة

﴿فَلْيَبْتِكُنَّ﴾: بتكه قَطَعَهُ.

البخاري

﴿فَلْيَبْتِكُنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ أي يقطعونها ويشقونها. يقال: بتكه إذا فعل ذلك به.

ابن قتيبة

(مادة بتك) البتْك يقارب البتْ، لكن البتك يستعمل في قطع الأعضاء والشعر، يقال: بتك شعره وأذنه.

الراغب

قال الله تعالى: ﴿فَلْيَبْتِكُنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ ، ومنه سيف باتك^٢: قاطع للأعضاء، وبتكت الشعر: تناولت قطعة منه، والبتكة: القطعة المنجذبة، جمعها بتك، قال الشاعر:
٣٧-

طارَتْ وفي كَفِّه من ريشها بتك^٣ وأمَّا البتْ فيقال في قطع الحبل والوصل، ويقال: طلقت المرأة بته وبته، وبتت الحكم بينهما، وروي: «لا صيام لمن لم يبت الصوم من الليل»^٥.
والبشك مثله، يقال في قطع الثوب، ويستعمل في الناقة السريعة، ناقة بشكي^٦، وذلك لتشبيه يدها في السرعة بيد الناصجة في نحو قول الشاعر^٧: ٣٨-

فعل السريعة بادرت جدادها ... قبل المساء تهم بالإسراع
﴿فَلْيَبْتِكُنَّ﴾: البتك: القطع، والتبتيك: التقطيع، وسيف باتك: قاطع.

ابن الهائم

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «بتكه قطعه»: كذا في البخاري، ورواه ابن حجر عن أبي عبيدة في فتح الباري ٨/ ١٩٣.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: انظر: أساس البلاغة ص ١٤.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت لزهير بن أبي سلمى، وصدره:

حتى إذا ما هوت كف الوليد لها

وهو في ديوانه ص ٥٠، وأساس البلاغة ص ١٤، والجمل ١/ ١١٥، والغريبن ١/ ١٣١، ومثلث البطليوسي ٢/ ٣٠٦.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: راجع اللسان (بتل) ١١/ ٤٢.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: الحديث أخرجه الدارقطني ٢/ ١٧٢ بلفظ: «لم يبت» وأخرجه أصحاب السنن وإسناده صحيح إلا أنه

اختلف في رفعه ووقفه، وصوب النسائي وقفه، وسيأتي الكلام عليه ثانية. انظر سنن النسائي ٤/ ١٩٦.

^٦ حاشية المحقق على المفردات: انظر: الجمل ١/ ١٢٦.

^٧ حاشية المحقق على المفردات: البيت للمسيب بن علس شاعر جاهلي، وهو خال الأعشى والبيت من مفضليته التي مطلعها:

أرحلت من سلمى بغير متاع ... قبل العطاس ورعتها بوداع

وهو في المفضليات ص ٦٢، وشرح المفضليات للتبريزي ١/ ٣١٣.

﴿فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ... فَلْيَقْطَعَنَّ وَلْيَشْقِئَنَّ﴾

السراج

فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ

السطر ١٢ · الآية ١١٩

﴿فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ يقال: دين الله. ويقال: يغيرون خلقه بالخصاء وقطع الآذان وفقء العيون. وأشباه ذلك.

ابن قتيبة

(مادة خلق) ﴿وَلْأَمُرُّهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ ، فقد قيل:

الراغب

إشارة إلى ما يشوهونه من الخلقة بالخصاء، وتنف المحية، وما يجري مجراه، وقيل معناه: يغيرون حكمه، وقوله:

غُرُورًا

السطر ١٤ · الآية ١٢٠

(مادة غرر) وقال: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾

الراغب

مَحِيصًا

السطر ١٥ · الآية ١٢١

﴿مَحِيصًا﴾ ، حاص عنه: عدل عنه.

أبو عبيدة

﴿مَحِيصًا﴾: معدلا (زه) تقول: حاص عن الشيء: أي عدل والمحيص المصدر والمكان.

ابن الهائم

﴿مَحِيصًا﴾ ... مَحِيدًا، وَمَهْرَبًا.

السراج

أسباب النزول

الآية ١١٩

﴿وَلْأَمُرُّهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ الآية ١١٩.

الوادعي

قال الإمام الطبري رحمه الله ج ٩ ص ٢١٥ بتحقيق أحمد شاكر حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس أنه كره الإخصاء وقال فيه نزلت ﴿وَلْأَمُرُّهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم. [الصحيح المسند، ص ٧٨]

أحاديث التفسير

الآية ١١٥-١١٦

الترمذي (٣٠٣٦)

قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: «كَانَ أَهْلُ بَيْتِ مَنْ يَقَالُ لَهُمْ: بَنُو أَبِي بَرْقٍ»، بَشْرٌ، وَبَشِيرٌ، وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا مُنَافِقًا

يَقُولُ الشَّعْرَ، يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَخْلَهُ بَعْضُ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ كَذًا وَكَذَا، فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الشَّعْرَ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشَّعْرَ إِلَّا هَذَا الْخَبِيثُ، أَوْ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ، وَقَالُوا: ابْنُ الْأَبْرِيقِ قَالَهَا، قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِثْمًا طَعَامُهُم بِالْمَدِينَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرَمِكِ ابْتِغَاءَ الرَّجُلِ مِنْهَا، فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِثْمًا طَعَامُهُم التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ، فَابْتِغَاءَ عَمِّي رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرَمِكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، وَفِي الْمَشْرَبَةِ سِلَاحٌ، دِرْعٌ وَسَيْفٌ، فَعَدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَيْتِ، فَتَقَبَّتِ الْمَشْرَبَةُ وَأَخَذَ الطَّعَامَ وَالسِّلَاحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّهُ قَدْ عَدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ فَتَقَبَّتْ مَشْرَبَتُنَا فَذَهَبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا، قَالَ: فَتَحَسَّنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا، فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أَبْرِيقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلَا نَرَى فِيمَا نَرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ، قَالَ: وَكَانَ بَنُو أَبْرِيقٍ قَالُوا: وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ وَاللَّهُ مَا نَرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ، رَجُلٌ مَنَا لَهُ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ، فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ؟ فَوَاللَّهِ لِيُخَالِطَنَّكَ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنَنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ، قَالُوا: إِلَيْكَ عَنْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشْكُ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِ مَنَا أَهْلَ جَفَاءٍ، عَمِدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ فَتَقَبُّوا مَشْرَبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلِيرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَأَمُرُ فِي ذَلِكَ. فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أَبْرِيقٍ أَنَّهُمْ يَقَالُ لَهُ أُسِيرُ بْنُ عَزْوَةَ، فَكَلِمُهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنَ أَهْلِ الدَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ وَعَمَّهُ عَمِدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتِ مَنَا أَهْلَ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ يَرْمُونَهُم بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ. قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلِمَتُهُ، فَقَالَ: عَمِدْتُ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ ذِكْرٍ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ، تَرْمِيهِم بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَلَا بَيِّنَةٍ. قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أَكَلِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾. بَنِي أَبْرِيقٍ، ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾. أَيُّ: مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وَلَا تَجَادُلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَافًا أَثِيمًا ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾. أَيُّ: لَوْ اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لَغَفَرَ لَهُمْ، ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ قَوْلُهُمْ لِلْبَيْدِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالسِّلَاحِ، فَدَّهَهُ إِلَى رِفَاعَةَ، فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلَاحِ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَشَا أَوْ عَسَا - الشُّكُّ مِنْ أَبِي عَيْسَى - فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أَرَى إِسْلَامَهُ مَدْخُولًا، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسِّلَاحِ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لَحِقَ بِشِيرٍ بِالْمُشْرِكِينَ، فَزَلَّ عَلَى سُلَافَةٍ بَنَتْ

سَعِدَ بْنَ سُمَيَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلَافَةِ رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَيَّاتٍ مِنْ شِعْرِ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ، فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ، فَرَمَتْ بِهِ فِي الْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ، مَا كُنْتُ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ.

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيِّ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): حسن

الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٣٦): حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحراني. وروى يونس بن بكير،

وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا، لم يذكروا فيه عن أبيه، عن جده.

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣٦): حسن

فوائد وتعليقات

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ
تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ
حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ
وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ
وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ
يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ
أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ
مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ
مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ
مُحِيطًا ﴿١٢٦﴾ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ
فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ
الَّتِي لَا تَوْلَوْنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ
وَالْمُسْتَضَعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَمَى بِالْقِسْطِ
وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾

الغريب

أَبَدًا^ط

السطر ٢ · الآية ١٢٢

الراغب

(مادة أبد) قال تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^١ . الأبد: عبارة عن مدّة الزمان الممتد الذي لا يتجزأ كما يتجزأ الزمان، وذلك أنه يقال: زمان كذا، ولا يقال: أبد كذا.

وكان حقه ألا يثنى ولا يجمع إذ لا يتصور حصول أبدٍ آخر يضم إليه فيثني به، لكن قيل: آباد، وذلك على حسب تخصيصه في بعض ما يتناولوه، كتخصيص اسم الجنس في بعضه، ثم يثنى ويجمع، على أنه ذكر بعض الناس أن آباداً مؤلّد وليس من كلام العرب العرباء.

وقيل: أبد أبد وأبد أي: دائم^١ ، وذلك على التأكيد.

وتأبّد الشيء: بقي أبداً، ويعبر به عما يبقى مدة طويلة.

والآبدة: البقرة الوحشية، والأوابد:

الوحشيات، وتأبّد البعير: توحّش، فصار كالأوابد، وتأبّد وجه فلان: توحّش، وأبد كذلك، وقد فسر بغضب

وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا

السطر ٣ · الآية ١٢٢

أبو عبيدة

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ أو «قولا» واحد.^٢

البخاري

﴿قِيلًا﴾: وَقَوْلًا وَاحِدًا.

الراغب

(مادة صدق) والصدق والكذب أصلهما في القول، ماضيا كان أو مستقبلا، وعدا كان أو غيره، ولا يكونان بالقصد الأول إلا في القول، ولا يكونان في القول إلا في الخبر دون غيره من أصناف الكلام، ولذلك قال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾

الراغب

(مادة قول) قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾

، والقول يستعمل على أوجه:

أظهرها أن يكون للمرّكب من الحروف المبرز بالنطق، مفردا كان أو جملة، فالمفرد كقولك: زيد، وخرج. والمرّكب، زيد منطلق، وهل خرج عمرو، ونحو ذلك، وقد يستعمل الجزء الواحد من الأنواع الثلاثة أعني: الاسم والفعل والأداة قولاً، كما قد تسمّى القصيدة والخطبة ونحوهما

^١ حاشية المحقق على المفردات: يقال: لا أفعل ذلك أبد الأبد، وأبد الآباد، وأبد الدهر، وأبد الأبد، وأبد الأبدية. راجع: لسان العرب

(أبد) ٦٨ / ٣، والمستقصى ٢ / ٢٤٢.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «قيلًا.. واحد»: كذا في البخاري، ورواه ابن حجر (٨ / ١٩٣) عن أبي عبيدة.

قَوْلًا.

الثاني: يقال للمتصور في النفس قبل الإبراز باللفظ: قَوْلٌ، فيقال: في نفسي قول لم أظهره

﴿قِيلًا﴾: القيل والقول بمعنى واحد.

﴿قِيلًا﴾ ... قَوْلًا.

ابن الهائم

السراج

السطر ٤ · الآية ١٢٣

يَعْمَلُ

(مادة عمل) ﴿مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

الراغب

السطر ٦ · الآية ١٢٤

يَعْمَلُ

(مادة عمل) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾

الراغب

السطر ٦ · الآية ١٢٤

أُنْثَى

(مادة أنث) الأنثى: خلاف الذكر، ويقالان في الأصل اعتبارا بالفرجين، قال زُجْجٌ: ﴿وَمَنْ

يَعْمَلُ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ ، ولما كان الأنثى في جميع الحيوان تضعف عن الذكر اعتبر فيها الضعف، فقليل لما يضعف عمله: أنثى، ومنه قيل: حديد أنيث^١ ، قال الشاعر:

-٢٨

... عندي ... جراز لا أفلّ ولا أنيث^٢

وقيل: أرض أنيث: سهل، اعتبارا بالسهولة التي في الأنثى، أو يقال ذلك اعتبارا بجودة إنبتها تشبها بالأنثى، ولذا قال: أرض حرّة وولودة.

ولما شبه في حكم اللفظ بعض الأشياء بالذكر فذكر أحكامه، وبعضها بالأنثى فأنث أحكامها، نحو: اليد والأذن، والخصية، سميت الخصية لتأنيث لفظ الأنثيين، وكذلك الأذن. قال الشاعر:

-٢٩

ضربناه تحت الأنثيين على الكرذ^٣ وقال آخر:

-٣٠.

^١ حاشية المحقق على المفردات: انظر: المجمل ١/ ١٠٤، واللسان (أنث) ١١٣/ ٢.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: البيت لصخر الغي الهذلي وشطره الأول:

فيعلمه بأنّ العقل عندي

وهو في ديوان الهذليين ٢/ ٢٢٣، واللسان (أنث) ، والبحر المحيط ٣/ ٣٥٢.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت للفرزدق، وشطره:

وكنا إذا القيسي نبّ عوده

وهو في ديوانه ص ١٦٠، والحة في القراءات للفارسي ٢/ ٥٦، والمحكم ٦/ ٤٦٥.

وما ذكر وإن يسمن فأنثى^١ يعني: القراد، فإنه يقال له إذا كبر: حلبة، فيؤنث^٢

نَقِيرًا

السطر ٧ · الآية ١٢٤

الراغب

(مادة نقر) النَّقَرُ: قَرَعَ الشَّيْءُ الْمَفْضِي إِلَى النَّقَبِ، وَالْمِنْقَارُ: مَا يُنْقَرُ بِهِ كَمِنْقَارِ الطَّائِرِ، وَالْحَدِيدَةُ التي يُنْقَرُ بِهَا الرَّحَى، وَعَبَّرَ بِهِ عَنِ الْبَحْثِ، فَقِيلَ: نَقَرْتُ عَنِ الْأَمْرِ، وَاسْتَعِيرَ لِلْأَغْتِيَابِ، فَقِيلَ: نَقَرْتُهُ، وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرُؤُوسِهَا: مُرِّي عَلَى بَنِي نَظْرِي وَلَا تَمُرِّي عَلَيَّ بَنَاتِ نَقْرِي^٣، أَي: عَلَى الرِّجَالِ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ إِلَيَّ لَا عَلَى النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يَغْتَبِنَنِي. وَالنَّقْرَةُ: وَقْبَةٌ يَبْقَى فِيهَا مَاءُ السَّيْلِ، وَنُقْرَةُ الْقَفَا: وَقْبَتُهُ، وَالتَّقِيرُ: وَقْبَةٌ فِي ظَهْرِ النَّوَةِ، وَيُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الشَّيْءِ الطَّفِيفِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾

والتَّقِيرُ أَيْضًا: خَشَبٌ يُنْقَرُ وَيُنْبَذُ فِيهِ، وَهُوَ كَرِيمُ النَّقِيرِ. أَي: كَرِيمٌ إِذَا نُقِرَ عَنْهُ. أَي: بُحِثَ، وَالنَّقُورُ: الصُّورُ

الراج

﴿نَقِيرًا﴾ ... قَلِيلًا، كَالنَّقْرَةِ وَهِيَ الْخُفْرَةُ فِي ظَهْرِ النَّوَةِ.

أَحْسَنُ

السطر ٨ · الآية ١٢٥

الراغب

(مادة حسن) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ ، وَقَوْلُهُ ﷻ:

دِينًا

السطر ٨ · الآية ١٢٥

الراغب

(مادة دين) وقال:

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ ، أَي: طَاعَةَ

الراغب

(مادة دين) ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾

^١ حاشية المحقق على المفردات: الشطر لم أجد قائله، وعجزه:

شديد الأزم ليس له ضروس وهو في اللسان والصاحح (ضرس) ، والتكلمة للفارسي ص ٣٦٤، والاقضاب ص ٤١٨، وحياة الحيوان للدميري ١/ ٣٣٨، والمسائل البصريات ١/ ٣٨١ ويروى [يكبر] بدل [يسمن] .

^٢ حاشية المحقق على المفردات: قال الأصمعي: يقال للقراد أول ما يكون صغيرا فقامة، ثم يصير حنانة ثم يصير قرادا ثم يصير حلما.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: انظر: المجمل ٣/ ٨٨١، واللسان (نقر) .

أَسْلَمَ

السطر ٨ · الآية ١٢٥

﴿أَسْلَمَ... انْقَادَ، وَاسْتَسَلَّمَ.

السراج

وَجْهَهُ

السطر ٨ · الآية ١٢٥

(مادة وجه) ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ ، وقوله:

الراغب

حَنِيفًا

السطر ٩ · الآية ١٢٥

﴿حَنِيفًا... مَاثِلًا عَنِ الشَّرْكِ إِلَى التَّوْحِيدِ.

السراج

خَلِيلًا

السطر ٩ · الآية ١٢٥

(مادة خل) وقوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ، قيل: سمّا بذلك لافتقاره إليه سبحانه في كلّ حال الافتقار المعني بقوله:

الراغب

﴿خَلِيلًا﴾: الخليل: الصديق، وهو فعيل بمعنى الخلة، أي الصداقة والمودة (زه) وقيل: هو الفقير، من الخلة، قال الشاعر:

ابن الهائم

وإن أتاه خليل يوم مسألة يقول: لا غائب مالي ولا حرم^١ وقيل: الخليل: المصطفى المختص الذي أدخله في خلال الأمور وأسرار العلوم، وهذا التفسير صواب والذي قبله بعيد عن الصواب في هذا المقام وإن صح لغة، والجمهور على أن الخليل من الخلة التي هي المودة التي ليس فيها خلل. والله خليل إبراهيم وإبراهيم خليله.

﴿خَلِيلًا... صَفِيًّا.

السراج

وَيَسْتَفْتُونَكَ

السطر ١١ · الآية ١٢٧

(مادة فتى) ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾

الراغب

بِالْقِسْطِ

السطر ١٤ · الآية ١٢٧

﴿بِالْقِسْطِ... بِالْعَدْلِ.

السراج

^١ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: عزي لزهير في اللسان والتاج (خلل، حرم) ، والجمهرة ١/ ٦٩، والمقاييس ٢/ ١٥٦، والمحكم ٤/ ٣٧٣، وجمع البيان ٣/ ١١٦. وهو في ديوانه ١٥٣.

أسباب النزول

الآية ١٢٧

الوادي

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ الآية ١٢٧.

البخاري ج ٦ ص ٥٨ حدثنا الأوسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتَاتِ﴾ فذكرت نحو ما تقدم في أول السورة قال: قالت ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعد هذه الآية فأُنزل الله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إلى قوله ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾.

الحديث أعاده أيضا ص ٣٢٠ وج ٩ ص ٣٠٨ وج ١١ ص ٣٩ وص ١٠٣. وأخرجه مسلم ج ١٨ ص ١٥٤ و ١٥٥ وأبو داود ج ٢ ص ١٨٤ والنسائي ج ٦ ص ٩٥ والدارقطني ج ٣ ص ٢٦٥ وابن جرير ج ٥ ص ٣٠١. [الصحيح المستد، ص ٧٩]

سبب النزول:

المزني ٦٥

١ - أخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة - رضي الله عنها - : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتَاتِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. قالت: هي اليتيمة^١ في حجر^٢ وليها^٣، فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة^٤ نسائها فنها عن نكاحهن، إلا أن يقسطوا^٥ لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء.

قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد، فأُنزل الله - عز وجل - : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾. قالت: فبين الله في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها، ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واتمسوا غيرها من النساء قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها^٦.

٢ - وفي لفظ لمسلم عن عائشة - رضي الله عنها - في قوله: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا

^١ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثالث والأربعين.

^٢ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثالث والأربعين.

^٣ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثالث والأربعين.

^٤ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثالث والأربعين.

^٥ حاشية المزني: تقدم التعريف بها عند السبب الثالث والأربعين.

^٦ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ (٣:١٠١٥) رقم (٢٦١٢) وانظر الأرقام التالية (٢٣٦٢، ٤٢٩٨، ٤٣٢٤، ٤٨٠٤، ٤٨٤٦، ٦٥٦٤)، وأخرجه مسلم، كتاب التفسير (٤:٢٣١٣، ٢٣١٤) رقم (٣٠١٨)، وأبو داود، كتاب النكاح، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء (٥٥٥، ٥٥٦) رقم (٢٠٦٨)، والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتَاتِ﴾ (٦:٣١٩) رقم (١١٠٩٠) وانظر رقم (١١٢٤)، وأخرجه في المجتبى (٦:٤٢٥) رقم (٣٣٤٦).

تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾.

قالت: أنزلت في اليتيمة تكون عند الرجل فتشركه في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجه غيره فيشركه في ماله. فيعضلها^١ فلا يتزوجها ولا يزوجه غيره^٢.
دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة. وقد أورد جمهور المفسرين هذا الحديث كالطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير والشنقيطي وابن عاشور^٣ مع اختلاف بينهم في تفسيرها.

قال الطبري بعد سياق حديث عائشة - رضي الله عنها - وغيره: (وأولى هذه الأقوال بالصواب وأشبهها بظاهر التنزيل قول من قال: معنى قوله: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ أي ما يتلى عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وآخرها.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب؛ لأن الصداق ليس مما كتب للنساء إلا بالنكاح، فما لم تنكح فلا صداق لها قبل أحد، وإذا لم يكن ذلك لها قبل أحد لم يكن مما كتب لها، وإذا لم يكن مما كتب لها لم يكن لقول قائل عني بقوله: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الإقساط في صدقات يتامى النساء وجهه^٤ اهـ.
وابن العربي لما ساق حديث عائشة قال: (وفي ذلك من الحشو روايات لا فائدة في ذكرها هنا، يرجع معناها إلى قول عائشة - رضي الله عنها -) اهـ.

والإشكال الذي يرد هنا أن يقال: ما هي الإضافة التي جاءت بها آية النساء الثانية؟ أو قل ما الفرق بين الآيتين؟ فالجواب: ابن كثير - رحمه الله - (قال: والمقصود أن الرجل إذا كان في حجره يتيمة يحل له تزويجها، فتارة يرغب في أن يتزوجها فأمره الله أن يمهرها أسوة أمثالها من النساء فإن لم يفعل فليعدل إلى غيرها من النساء فقد وسع الله - عز وجل - وهذا المعنى في الآية الأولى التي في أول السورة.

وتارة لا يكون فيها رغبة لدمامتها عنده أو في نفس الأمر فنهاه الله - عز وجل - أن يعضلها عن الأزواج خشية أن يشركوه في ماله الذي بينه وبينها)^٥ اهـ.

وقال السعدي: (قوله: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ هذا إخبار عن الحالة الموجودة الواقعة في ذلك الوقت، فإن اليتيمة إذا كانت تحت ولاية الرجل بخسها حقها، وظلمها، إما بأكل مالها الذي لها، أو بعضه، أو منعها من التزوج لينتفع بمالها، خوفاً من استخراجها من يده إن زوجه، أو يأخذ من مهرها الذي تتزوج به، بشرط أو غيره، هذا إذا كان راغباً عنها.

^١ حاشية المزيني: العضل: المنع والشدة. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣:٢٥٤) مادة (عضل).

^٢ حاشية المزيني: أخرجه مسلم، كتاب التفسير (٤:٢٣١٥) رقم (٣٠١٨).

^٣ حاشية المزيني: جامع البيان (٥:٣٠١)، معالم التنزيل (١:٤٨٥)، أحكام القرآن (١:٣٠٩)، والمحرم الوجيز (٤:٢٦٧)، الجامع

لأحكام القرآن (٥:٤٠٣)، تفسير ابن كثير (١:٥٦١)، أضواء البيان (١:٣٠٤)، والتحرير والتنوير (٥:٢١٢).

^٤ حاشية المزيني: جامع البيان (٥:٣٠٢).

^٥ حاشية المزيني: أحكام القرآن (١:٣١٠).

^٦ حاشية المزيني: تفسير القرآن العظيم (١:٥٦١).

أو يرغب فيها وهي ذات جمال ومال، ولا يقسط في مهرها بل يعطيها دون ما تستحق^١ اهـ. والظاهر والله أعلم أن ما ذكره ابن كثير والسعدي - رحمهما الله - هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه، والقول بغيره.

وبيان ذلك أن يقال إن الله تحدث عن نكاح اليتامى من النساء في آيتين من نفس سورة النساء هما قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ} .. { وقوله: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ} .. { وبعيدٌ عن بلاغة القرآن وفصاحته أن يكون حديث الآيتين عن معنى واحد يتكرر فيهما، فإن هذا نقص في كلام البشر فكيف بكلام الله جلّ وعلا؟

فإن قيل: الثاني مؤكد للأول فما الجواب؟

فالجواب أن يقال: إن كلام الله إذا دار بين التوكيد والتأسيس تعين حمله على التأسيس لأنه يحمل معنى زائداً على مجرد التوكيد.

وعلى هذا يكون حديث الآية الأولى عن الرجل تكون عنده اليتيمة ذات مال وجمال يريد أن يتزوجها بدون أن يقسط في صداقتها، ولفظ الآية الأولى يدل على ذلك كما تقدم في أول سورة النساء.

وحديث الآية الثانية في الرجل تكون عنده اليتيمة تشاركه في ماله وليست ذات جمال، فيرغب عن نكاحها، ويكره أن يزوجه غير ثلثا يشاركه في مالها، فيعضلها لأجل ذلك، ولفظ الآية الثانية يدل على ذلك فإن الله قال: ﴿فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ أي من حقوقهن وأموالهن اللاتي يملكنها ولهذا قال في آخر الآية ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ أي ترغبون عن نكاحهن.

ولفظ مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - يدل على هذا الفهم.

وأما قول الطبري: إن ذلك في الموارث، فسياق الآيات لا يسعفه.

وهنا سؤال: قالت عائشة - رضي الله عنها - ثم استفتى الناس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعدُ فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ فعن أي شيء كانوا يستفتون؟ عائشة لم تبين هذا في حديثها، ولعل سبب سكوتها عن السؤال ظهوره في الجواب، فإن السؤال عادةً يظهر في الجواب.

فإذا كان الله قد أجابهم عن يرغب عن نكاح اليتيمة ولا يؤتيها ما كتب لها، فحتماً كان سؤالهم عن ذلك؛ لأن الله لما نهاهم عن نكاح من يرغبوا في جملتهن ومالهن بدون أن يقسطوا في صداقتهن، فلم يبق إلا السؤال عن لا يرغب في جملتهن ونكاحهن مع إمساكهن على أموالهن، وهذا ما بينته الآية.

النتيجة:

أن سبب نزول الآية الكريمة ما كان يجري في عهده - (ص) - حيث كان بعض الناس يعضل اليتيمة عن النكاح ثلثاً يشرك في مالها ويرغب هو عن نكاحها لقلة جمالها فاستفتى بعض الصحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك فأنزل الله الآية، وذلك لصحة السند وصراحة اللفظ وموافقة السياق. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة،

ص ٩٨]

^١ حاشية المزيني: تيسير الكريم الرحمن (٢: ١٨٠، ١٨١).

أحاديث التفسير

الآية ١٢٣

الترمذي (٣٠٣٨)

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَفِي كُلِّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ كَفَّارَةٌ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا أَوْ النَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا». ابْنُ مُحَيْصِنٍ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ.

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٣٨): صحيح

الترمذي (٣٠٣٩)

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا أَفْرَأُكَ آيَةً أَنْزَلْتُ عَلَيَّ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقْرَأْنِيهَا، فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنِّي وَجَدْتُ اقْتِصَامًا فِي ظَهْرِي فَتَمَطَّأْتُ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَأْيِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَأَنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا، وَإِنَّا لَمَجْرِيُونَ بِمَا عَمَلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ فَتَجْزُونَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ، وَأَمَّا الْآخَرُونَ فَيَجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ، مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يَضَعُفُ فِي الْحَدِيثِ ضَعْفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَاحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمَوْلَى ابْنِ سَبَّاحٍ مَجْهُولٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ أَيْضًا، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ.

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): ضعيف الإسناد

الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٣٩): غريب وفي إسناده مقال

الدرر السنية — الألباني، ضعيف الترمذي (٣٠٣٩): إسناده ضعيف

النسائي في الكبرى (١١٠٥٧)

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَمَّا نَزَلَ: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيَّتِكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا

يَصَابُ بِهِ الْعَبْدُ كَفَّارَةً، حَتَّى النَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا، وَالشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

الآية ١٢٤

الترمذي (٣٠٢٣)

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَسْمَعُ اللَّهَ ذَكَرَ النِّسَاءِ فِي الْهِجْرَةِ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾.

الحكم

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح لغيره

الدرر السنية - الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٢٣): صحيح [لغيره]

الدرر السنية - ابن العربي، عارضة الأحوذى (٦/١٣١): حسن

الآية ١٢٥

النسائي في الكبرى (١١٠٥٨)

حَدَّثَنِي جُنْدُبٌ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَقَّى بِخَمْسٍ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ لِي مِنْكُمْ إِخْوَةٌ وَأَصْدِقَاءٌ، وَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خَلَّتِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَإِنِّي رِبِّي اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنَهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ»

الحكم

الدرر السنية - الدارقطني، علل الدارقطني (٣٣٧٣): يرويه زيد بن أبي أنيسة، واختلف عنه، فرواه عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث. والأول أشبه بالصواب.

الآية ١٢٧

البخاري (٤٦٠٠)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾». قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ، هُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدَقِ، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يَزْوَجَهَا رَجُلًا، فَيُشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرَكَتُهُ، فَيَعْضُلُهَا، فَتَزَلَّ هَذِهِ الْآيَةُ».

الحكم

الدرر السنية - البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٠): [صحيح]

مسلم (٣٠١٨)

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْيَسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي جَرٍّ وَلِيَّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يَقْسُطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوهِنَّ إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهُنَّ، وَيَلْبُغُوا بَيْنَ أَعْلَىٰ سُنَّتَيْنِ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ فَلِإِنَّ اللَّهَ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَنَّهُ ﴿يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الْآيَةُ الْأُولَىٰ الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي جَرِّهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغَبَتِهِمْ عَنْهُنَّ. »

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٨): [صحيح]

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٢٤٩٤): [صحيح]

مسلم (٣٠١٨)

عَنْ عَائِشَةَ « فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَزَوَّجَهَا غَيْرَهُ فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ فَيَعْضِلُهَا، فَلَا يَتَزَوَّجَهَا وَلَا يَزَوِّجَهَا غَيْرَهُ. »

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٨): [صحيح]

مسلم (٣٠١٨)

عَنْ عَائِشَةَ « فِي قَوْلِهِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ فَلِإِنَّ اللَّهَ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ الْآيَةُ قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّىٰ فِي الْعَدَقِ، فَيَرْغَبُ (يَعْنِي) أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ فَيَعْضِلُهَا. »

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٨): [صحيح]

النسائي في الكبرى (١١٠٢٤)

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي جِرٍّ وَلَيْهَا شَرَكُهُ فِي مَالِهَا فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلَيْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يَقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوهِنَّ إِلَّا أَنْ يَقْسِطُوا لهنَّ، وَيَبْلُغُوا بهنَّ أَعْلَىٰ سُنَّتَيْنِ فِي الصَّدَاقِ، فَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ» قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُثَلَّىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُثَلَّىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ قَلِيلَةَ الْجَمَالِ، قَالَتْ: فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوا مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ مِنْ يَتَامَىٰ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ»

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠١٨): [صحيح]

الدرر السنية — ابن حبان، صحيح ابن حبان (٤٠٧٣): أخرجه في صحيحه

النسائي في الكبرى (١١٠٥٩)

عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُثَلَّىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَتْ: «أُنْزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتُهُ فِي مَالِهِ وَهُوَ وَلَيْهَا، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَزَوَّجَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكَتُهُ، فَيَعْضُلُهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧]

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

الغريب

السطر ١ . الآية ١٢٨

وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا

﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ أي: عنها.

﴿نُشُوزًا﴾ ... تَرَفُّعًا وَانْصِرَافًا عَنْهَا.

السطر ١ . الآية ١٢٨

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا﴾ أي يتصالحا. هذا في قسمة الأيام بينها وبين أزواجه فترضى

منه بأقل من حظها^١.

(مادة صلح) ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾

السطر ٣ . الآية ١٢٨

وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ

﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾: هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَحْرُصُ عَلَيْهِ^٢.

(مادة حضر) وقال تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾

(مادة شح) الشُّحُّ: بخل مع حرص، وذلك فيما كان عادة. قال تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ

الشُّحَّ﴾، وقال سبحانه:

﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ ... جُبِلَتْ عَلَى الشُّحِّ وَالْبُخْلِ.

السطر ٤ . الآية ١٢٩

تَسْتَطِيعُوا

(مادة طوع) ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا﴾

السطر ٤ . الآية ١٢٩

تَعْدِلُوا

(مادة عدل) ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾

^١ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وهو قول ابن عباس، كما في تفسير الطبري ٩/٢١٨، وهو أولى الأقوال بالصواب عنده في تأويل ذلك ٩/٢٢٢.

^٢ حاشية البغا على صحيح البخاري: (وأحضرت الأنفس الشح) البخل مع الحرص أو الإفراط فيه، أي جعل الشح حاضرا لا يغيب عنها كالطبع الملازم لها.

، فإشارة إلى ما عليه جبلة الناس من الميل، فالإنسان لا يقدر على أن يسوي بينهن في المحبة، وقوله:

فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ

السطر ٥ . الآية ١٢٩

أبو عبيدة

﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ أي لا تجوروا.

الراغب

(مادة ميل) الميل: العدول عن الوسط إلى أحد الجانبين، ويُستعمل في الجور، وإذا استعمل في الأجسام فإنه يقال فيما كان خلقه ميل، وفيما كان عرضاً ميل، يقال: ملت إلى فلان: إذا عاوتته.

قال تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾

وَمِلْتُ عَلَيْهِ: تحاملت عليه

فَتَذَرُوهَا

السطر ٥ . الآية ١٢٩

السراج

﴿فَتَذَرُوهَا﴾ ... تتركوها.

كَالْمُعَلَّقَةِ

السطر ٦ . الآية ١٢٩

البخاري

﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: لَا هِيَ أَيْمٌ وَلَا ذَاتُ زَوْجٍ. ﴿نُشُورًا﴾: بُغْضًا.

السراج

﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ ... أَلَّتِي لَيْسَتْ بِذَاتِ زَوْجٍ، وَلَا مُطْلَقَةٍ.

تُصْلِحُوا

السطر ٦ . الآية ١٢٩

الراغب

(مادة صلح) ﴿وَأِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا﴾

وَاسِعًا

السطر ٨ . الآية ١٣٠

الراغب

(مادة وسع) ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾

فعبارة عن سعة قدرته وعلمه ورحمته وإفضاله

أسباب النزول

الآية ١٢٨

الوادعي

﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية ١٢٨.

البخاري ج ٩ ص ٣٣٤ حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك.

الحديث أخرجه مسلم ج ٨ ص ١٥٧.

وقد أخرج أبو داود ج ٢ ص ٢٠٨ والترمذي ج ٤ ص ٩٥ والطيالسي ج ٢ ص ١٧

والحاكم ج ٢ ص ١٨٦ وصححه وأقره الذهبي وابن جرير ج ٣ ص ٣٠٧ أنها نزلت في شأن سودة أخرجه الترمذي والطيالسي وابن جرير من حديث ابن عباس^١، وأخرجه أبو داود والحاكم وابن جرير أيضا من حديث عائشة ولفظ أبي داود قالت عائشة لعروة يابن أخي كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا وكان قلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يا رسول الله يومي لعائشة فقبل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك منها قالت: تقول في ذلك أنزل الله ﷻ وفي أشباهها أراه قال ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا﴾.

وأخرج الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ج ٢ ص ٣٠٨ عن رافع بن خديج أنه كانت تحته امرأة قد خلا من سنها فتزوج عليها شابة فأثر البكر عليها فأبت امرأته الأولى أن تقر على ذلك فطلقها تطليقة حتى إذا بقي من أجلها يسير قال إن شئت راجعتك وصبرت على الأمر وإن شئت تركتك حتى يخلو أجلك قالت بل راجعني أصبر على الأثرة ثم أثر عليها فلم تصبر على الأثرة فطلقها الأخرى وأثر عليها الشابة قال فذلك الصلح الذي بلغنا أن الله قد أنزل فيه ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾.

٢.

ولا تنافي بين هذه الأقوال فإن حديث عائشة الأول مبهم وحديثها الثاني مفسر للإبهام، وأما حديث رافع فإنما قال إنها شاملة لما فعل والآية تشمل الجميع والله أعلم. [الصحيح المسند، ص ٧٩]

المزني ٦٦ سبب النزول:

١ - أخرج البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة - رضي الله عنها - : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. قالت: الرجل تكون عنده المرأة، ليس بمستكثر^٢ منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك^٣.

ولفظ ابن ماجه: عن عائشة أنها قالت: نزلت هذه الآية: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ في رجل كانت تحته امرأة قد طالت

^١ حاشية الصحيح المسند من أسباب النزول: وهو ضعيف لأنه من رواية سماك عن عكرمة وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب.

^٢ حاشية المزني: استكثر من الشيء: رغب في الكثير منه. لسان العرب (٥: ١٣٣) مادة (كثر)، والمعنى: أنه لا يرغب كثيراً في عشرتها.

^٣ حاشية المزني: أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب إذا حلَّه من ظلمه فلا رجوع فيه (٢: ٨٦٥) رقم (٢٣١٨)، وانظر (٤٣٢٥)

من طريق ابن المبارك، وفي (٢٥٤٨) من طريق ابن عينة. وفي (٤٩١٠) والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ

خَافَتْ﴾ .. { (٦: ٣٢٩) رقم (١١١٢٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، ومسلم كتاب التفسير (٤: ٢٣١٦) رقم (٣٠٢١)

من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وعبد بن سليمان.

صحبها. وولدت منه أولاداً. فأراد أن يستبدل بها فراضته على أن تقيم عنده ولا يقسم^١ لها.

٢ - أخرج أبو داود عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: يا ابن أخي كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه

عندنا، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت زمعة^٢ حين أسنت^٣ وفرقت^٤ أن يفارقها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يا رسول الله، يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها. قالت: نقول في ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها أراه قال: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا﴾^٥.

٣ - وأخرج الترمذي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت لا تطلقني وأمسكني واجعل يومي لعائشة ففعل فنزلت: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.

فما اصطالحا عليه من شيء فهو جائز^٦.

^١ حاشية المزني: أخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبها (١:٦٣٤) رقم (١٩٧٤) من طريق عمر بن علي ستمهم (ابن المبارك، وابن عيينة، وأبو معاوية، وأبو أسامة، وعبد، وعمر) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ... به.

^٢ حاشية المزني: هي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامري، أول امرأة تزوجها رسول الله بعد خديجة ماتت سنة ٥٤ هـ. الإصابة (٤:٣٣٨) رقم (٦٠٦).

^٣ حاشية المزني: أسن الرجل: كبر. لسان العرب (١٣:٢٢٢) مادة (سن).

^٤ حاشية المزني: الفرق: بالحريك الخوف والفرع. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣:٤٣٨) مادة (فرق).

^٥ حاشية المزني: أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء (٢:٦٠١، ٦٠٢) رقم (٢١٣٥)، والحاكم (٢:١٨٦) من طريق أحمد بن يونس، وسعيد بن منصور في سننه (٤:١٤٠١) رقم (٧٠٢)، والطبراني في الأوسط (٥:٤٠٦) رقم (٤٠٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي.

ثلاثتهم (أحمد، وسعيد، وأبو الوليد) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ... فذكره إلا أن سعيد بن منصور رواه عن ابن أبي الزناد مرسلًا.

وقد روى الحديث مسلم في صحيحه (٢:١٠٨٥) رقم (١٤٦٣)، وابن حبان (١٠:١٢) رقم (٤٢١١) من طريق جرير بن عبد الحميد الضبي، عن هشام به اقتصاراً على قصة هبة اليوم وليس فيه أن سبب نزول الآية كان فيها.

وبهذا يتبين أن القول بأن سبب نزول الآية هو قصة سودة فيه نظر من وجهين:

الأول: أن الذي في الصحيحين - من رواية الثقات الأثبات - عن هشام أن الحديث عام غير خاص.

الثاني: أن الذي ذكر ذلك هو عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو متكلم فيه من جهة حفظه وعدم إلقائه - كما يتبين من ترجمته في تهذيب الكمال

(١٧:٩٥) وقد ثبت أن في حفظه ضعفًا من وجهين:

أ - عدم موافقته للثقات من أصحاب هشام بذكر شيء لم يذكره ولهذا قال الطبراني عقب إخرجه: لم يروه عن هشام بن عروة إلا عبد الرحمن بن أبي الزناد، ومراد الطبراني والله أعلم - أنه لم يروه بهذا السياق إلا هو وإلا فيبعد جداً أن تخفى عليه بعض هذه الطرق فضلاً عن كلها.

ب - أن سعيد بن منصور رواه عنه مرسلًا فالظاهر أن هذا الاضطراب منه لأن سعيد بن منصور حافظ مشهور، ولأن الإمام أحمد قال عن ابن أبي الزناد: مضطرب الحديث. الجرح والتعديل (٥:٢٥٢).

^٦ حاشية المزني: أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة كذا، (٥:١٣٤) رقم (٣٠٤٠) من طريق سليمان بن معاذ عن سمالك عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - به ...

دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول الآية الكريمة. وقد أورد جمهور المفسرين الأحاديث المتقدمة جميعاً أو بعضها على اختلاف بينهم كالطبري والبغوي وابن العربي وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور^١.

قال الطبري: (إذا علمت المرأة من زوجها استعلاء بنفسه عنها إلى غيرها أثرة عليها، وارتفاعاً بها عنها، إما لبغضة وإما لكرهه منه بعض أشياء بها، إما دمايتها، وإما سنّها وكبرها أو غير ذلك من أمورها فلا جناح على المرأة الخائفة نشوز بعلمها أو إعراضه عنها، أن يصلحها بينهما صلحاً وهو أن تترك له يومها، أو تضع عنه بعض الواجب لها من حق عليه، تستعطفه بذلك، وتستديم المقام في حباله والتمسك بالعقد الذي بينها وبينه من النكاح، والصلح بترك بعض الحق استدامة للحرمة، وتماسكاً بعقد النكاح خير من طلب الفرقة والطلاق) اهـ.

وقال ابن كثير نَحْواً من قول الطبري وزاد: (وكذا فسرها ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد ابن جبر والشعبي وسعيد بن جبير وعطاء وعطية العوفي ومكحول والحسن والحكم بن عتبة وقتادة وغير واحد من السلف والأئمة ولا أعلم في ذلك خلافاً أن المراد بهذه الآية هذا والله أعلم) اهـ.

وهذا الكلام المتقدم يتفق بمحمد الله مع ما رواه الشيخان عن عائشة - رضي الله عنها - في الحديث الأول، وإذا اجتمع في سبب النزول صحة سنده، وموافقته لسياق الآيات، صحت رئاسته، واستقامت قوامته.

أما ما رواه أبو داود عن عائشة - رضي الله عنها - وأن الآية نزلت في سودة حين أراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فراقها فقد تبين من دراسة سنده أنه غير محفوظ.

وأما ما رواه الترمذي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في شأن سودة أيضاً فهو حديث ضعيف لا تقوم به حجة. **النتيجة:**

أن سبب نزول الآية الكريمة ما ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - من قولها الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها ويريد أن يفارقها فتقول: أجعلك من شأني في حل. فنزلت الآية وذلك لصحة سنده وموافقته للفظ الآية وتصريحه بالنزول والله أعلم. [أسباب النزول من خلال الكتب التسعة، ص ٩٩]

والحديث ضعيف من ثلاثة أوجه:

أ - مخالفته لما في الصحيحين كما تقدم قريباً.

ب - أن فيه سليمان بن معاذ، وهو سيء الحفظ، يتشيع كما في التقريب (٢٦٠).

ج - أن الحديث من رواية سماك عن عكرمة، وهي رواية مضطربة كما نص على ذلك ابن المديني، ويعقوب بن شيبة وغيرهما من كبار الأئمة.

تهذيب الكمال (١٢: ١٢٠) ولهذا قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

^١ حاشية المزني: جامع البيان (٥: ٣٠٥ - ٣١١)، معالم التنزيل (١: ٤٨٦)، أحكام القرآن (١: ٥٠٣، ٥٠٤)، المحرر الوجيز (٤: ٢٧٠)،

الجامع لأحكام القرآن (٥: ٤٠٣، ٤٠٤)، تفسير ابن كثير (١: ٥٦١ - ٥٦٣)، والتحرير والتنوير (٥: ٢١٥).

أحاديث التفسير

الآية ١٢٨

البخاري (٤٦٠١)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثَرٍ مِنْهَا، يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ.»

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠١): [صحيح]

مسلم (٣٠٢١)

عَنْ عَائِشَةَ: «﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الْآيَةَ قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَقُولُ حُبَّتْهَا فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَأَنْتِ فِي حِلٍّ مِنِّي. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.»

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠٢١): [صحيح]

مسلم (٣٠٢١)

عَنْ عَائِشَةَ «فِي قَوْلِهِ ﷺ: «﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا حُبَّةٌ وَوَلَدٌ، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي.»

الحكم

الدرر السنية — مسلم، صحيح مسلم (٣٠٢١): [صحيح]

الترمذي (٣٠٤٠)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَشِيتُ سَوْدَةَ» أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَقَعَلَ، فَنَزَلَتْ: «﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾» فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ.

الحكم

حكم الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ

حكم الألباني (من حاشية ت شاكر): صحيح

الدرر السنية — الترمذي، سنن الترمذي (٣٠٤٠): حسن غريب

الدرر السنية — الألباني، صحيح الترمذي (٣٠٤٠): صحيح

النسائي في الكبرى (١١٠٦٠)

أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] أُنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ أَنْ يُطْلِقَهَا وَيَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا، فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النِّفْقَةِ وَالْقِسْمَةِ لِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ [النساء: ١٢٨] (بإسناده)

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

* يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ
 عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا
 فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا
 أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ يَأَيُّهَا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ
 عَلَىٰ رَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ
 بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ءَ وَكُتُبِهِ ءَ وَرُسُلِهِ ءَ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ
 ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ
 كَفَرُوا ثُمَّ أَرَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ
 سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ
 يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَتُهُمْ
 عِنْدَ هُمُ الْعِزَّةِ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي
 الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا
 تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ءَ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ
 إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾

الغريب

قَوَّامِينَ

السطر ١ · الآية ١٣٥

(مادة قوم) ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ ، يتلوا صُحُفًا مُطَهَّرَةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ فَقَدْ أَشَارَ

بقوله: صُحُفًا مُطَهَّرَةً إِلَى الْقُرْآنِ، وَقَوْلُهُ:

﴿قَوَّامِينَ﴾ ... قَائِمِينَ.

الراغب

السراج

بِالْقِسْطِ

السطر ١ · الآية ١٣٥

﴿بِالْقِسْطِ﴾ ... بِالْعَدْلِ.

السراج

وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا

السطر ٣ · الآية ١٣٥

﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾ :^١ كُلُّ شَيْءٍ لَوَيْتُهُ مِنْ حَقٍّ أَوْ غَيْرِهِ.

﴿وَإِنْ تَلَّوْا﴾ مِنْ أَلْفٍ فِي الشَّهَادَةِ وَالْمِيلِ إِلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ.

﴿تَلَّوْا﴾ : تَقْلَبُوا الشَّهَادَةَ، مِنْ: لَوَيْتَ يَدُهُ.

﴿تَلَّوْا﴾ ... تُحَرِّفُوا الشَّهَادَةَ بِاللِّسَانِ.

﴿تُعْرَضُوا﴾ ... تَتَرَكُّو الشَّهَادَةَ.

أبو عبيدة

ابن قتيبة

ابن الهائم

السراج

السراج

وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا

بَعِيدًا

السطر ٦ · الآية ١٣٦

﴿مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ وَالْكَفَرُ بِمَلَائِكَتِهِ:

أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِثَاءً.

أبو عبيدة

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «وَإِنْ تَلَّوْا»: قَالَ الْقُرْطُبِيُّ (٤١٣/٥) فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: مَنْ لَوَيْتَ فَلَانَا حَقَّهُ لِيَا إِذَا دَفَعْتَهُ بِهِ وَفِي الْبَخَارِيِّ:

تَلَّوْا أَلَسْتُمْ بِالشَّهَادَةِ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (١٩٢/٨) وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى «وَإِنْ تَلَّوْا- أَوْ تُعْرَضُوا» فَإِنْ تَلَّوْا أَلَسْتُمْ بِشَهَادَةٍ أَوْ تُعْرَضُوا عَنْهَا، وَرَوَى ابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ أَنْ تَدْخُلَ فِي شَهَادَتِكَ مَا يَبْطُلُهَا أَوْ تُعْرَضُ عَنْهَا فَلَا تَشْهَدُهَا وَقَرَأَ حَمْزَةً وَابْنُ عَامَرٍ «وَإِنْ تَلَّوْا» بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ سَاكِنَةٍ وَصَوَّبَ أَبُو عُبَيْدَةَ قِرَاءَةَ الْبَاقِينَ وَاحْتِجَّ بِتَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَذْكُورِ وَقَالَ لَيْسَ لِلْوَلَايَةِ هُنَا مَعْنَى، وَأَجَابَ الْفَرَاءَ بِأَنَّهَا عَلَى بَابِهَا مِنَ الْوَلَايَةِ وَالْمُرَادُ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ إِقَامَةَ الشَّهَادَةِ.

كَفَرُوا

الراغب

السطر ٨ · الآية ١٣٧

(مادة كفر) ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾

قيل: عني بقوله إنهم آمنوا بموسى، ثم كفروا بمن بعده. والنصارى آمنوا بعتسى، ثم كفروا بمن بعده. وقيل: آمنوا بموسى ثم كفروا بموسى إذ لم يؤمنوا بغيره، وقيل: هو ما قال: وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي إِلَى قَوْلِهِ:

بَشَرٍ

الراغب

السطر ١٠ · الآية ١٣٨

(مادة بشر) ﴿بَشَرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ﴾

الْعِزَّةُ

الراغب

السطر ١٢ · الآية ١٣٩

(مادة عز) ل، وقيل: هي التي يُعْرِيهَا صاحبها محتاجا، فجعل ثمرتها له ورخص أن يبتاع بتمر^١ لموضع الحاجة، وقيل: هي النخلة للرجل وسط نخيل كثيرة لغيره، فيتأذى به صاحب الكثير^٢، فرخص له أن يبتاع ثمرته بتمر، والجميع العرايا. «ورخص رسول الله ﷺ في بيع العرايا»^٣.

عز
العِزَّةُ: حالة مانعة للإنسان من أن يغلب. من قولهم: أرض عَزَازٌ. أي: صلبة. قال تعالى:
﴿أَيُّبِتُغُونَ عَنْهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾
. وَتَعَزَّزَ اللَّحْمُ: اشتدَّ وعَزَّ، كأنه حصل في عَزَازٍ يصعب الوصول إليه، كقولهم: تظلف أي: حصل في ظلف من الأرض^٤، والعَزِيزُ: الذي يقهر ولا يقهر

فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا

أبو عبيدة

السطر ١٢ · الآية ١٣٩

﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي العزة جميعا لله.

^١ حاشية المحقق على المفردات: راجع شرح الموطأ للزرقاني ٣/ ٢٦٢، وفتح الباري ٤/ ٣٩٠.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: وهو قول الإمام مالك.

^٣ حاشية المحقق على المفردات: الحديث عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ.

أخرجه مالك في الموطأ ٣/ ٢٦٣. وعند البخاري عن زيد بن ثابت أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا أَنْ تَبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا. انظر: فتح الباري ٤/ ٣٩٠.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: الظِّلْفُ والظِّلْفُ من الأرض: الغليظ الذي لا يؤدي أثرا. انظر: اللسان (ظلف) .

وَيُسْتَهْزَأُ

السطر ١٣ · الآية ١٤٠

(مادة هزؤ) ﴿إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾

الراغب

حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ

السطر ١٤ · الآية ١٤٠

﴿[حَتَّى] يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ يأخذوا في حديث غيره.

أبو عبيدة

جَامِعٌ

السطر ١٥ · الآية ١٤٠

(مادة جمع) وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ﴾

الراغب

أحاديث التفسير

الآية ١٤٠

النسائي في الكبرى (١١٠٦١)

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ فَيُضْحِكُ بِهِ الْقَوْمَ، وَيَلُ لَّهُ، وَيَلُ لَّهُ»

الحكم

الدرر السنية: لم يُعثر على حكم مطابق

فوائد وتعليقات

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا
 أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا
 أَلَمْ نَسْتَحِذْكُمْ عَلَيْهِمْ وَنَمْنَعَكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ
 بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
 سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِعُهُمْ وَإِذَا
 قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ
 اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى
 هَؤُلَاءِ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ
 أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ
 الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا
 ﴿١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا
 دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ
 الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ
 إِنْ شَكَرْتُمْ وَعَٰمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

الغريب

يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ

السطر ١ · الآية ١٤١

﴿يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ ... يَنْتَظِرُونَ مَا يَحُلُّ بِكُمْ.

السراج

مِّنَ

السطر ١ · الآية ١٤١

(مادة مني) ع، وقد منع وفلان ذو منعة. أي: عزيز ممتنع على من يرومه. قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

الراغب

أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ

السطر ٣ · الآية ١٤١

﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾: نغلب عليكم^١ «أَسْتَحِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ» (١٩/٥٨): غلب عليهم، قال العجاج:

أبو عبيدة

يخوذهن وله حوذى ... كما يخوذ الفئة الكمي^٢ أي يغلب عليها، يخوذهن: مثل يخوزهن، أي يجمعهن.

﴿نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾: نَغْلِبْ عَلَيْكُمْ^٣.

ابن قتيبة

﴿نَسْتَحِذْ﴾: نستولي، وقيل: نغلب.

ابن الهائم

﴿نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾ ... نُسَاعِدُكُمْ.

السراج

خَدِعَهُمْ

السطر ٥ · الآية ١٤٢

(مادة خدع) وقوله تعالى:

الراغب

﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾

، قيل معناه:

مجازيهم بالخداع، وقيل: على وجه آخر مذكور في

قَامُوا

السطر ٦ · الآية ١٤٢

(مادة قوم) ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالاً﴾

الراغب

^١ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «نغلب عليكم»: روى الطبري (٢١٣/٥) هذا الكلام عن السدي.

^٢ حاشية المحقق على مجاز القرآن: في ديوانه ٧١- والطبري ٢١٣/٥ واللسان والتاج (حوز) وهو يصف ثورا وكلابا.

^٣ حاشية المحقق على غريب القرآن لابن قتيبة: وهو تفسير السدي، كما في الطبري ٩/٣٢٥.

فإنّ هذا من القيام لا من الإقامة، وأمّا قوله:

مُذَبِّذِينَ

السطر ٧ · الآية ١٤٣

الراغب

(مادة ذب) قال تعالى: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾

، أي: مضطربين مائلين تارة إلى المؤمنين، وتارة إلى الكافرين، قال الشاعر:
١٦٧-

ترى كلّ ملك دونها يتذبذب^١ وذَبْنًا إِلَيْنَا: سقناها سوقا شديدا يتذبذب، قال الشاعر: ١٦٨-
يذبّ ورد على إثره^٢

ابن الهائم

﴿مُذَبِّذِينَ﴾: مردّدين من الذّبذبة، وهي جعل الشيء مضطربا.

وقيل: متردّدين. وقيل: أصله مذبّين من الذّب وهو الطّرد فعل فيه كما فعل في نظيره.

السراج

﴿مُذَبِّذِينَ﴾ ... متردّدين.

سُلْطَنًا

السطر ١٠ · الآية ١٤٤

الراغب

(مادة سلط) وقال: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ ، وقوله: ﴿يُذَبِّذُ﴾

فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ

السطر ١١ · الآية ١٤٥

أبو عبيدة

﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾: جهنم أدراك أي منازل وأطباق، ويقال للجل الذي قد عجز عن [بلوغ]
الركية: أعطى دركا أصل به.^٣

الراغب

(مادة درك) الدّرك كالدرج، لكن الدرّج يقال اعتبارا بالصّعود، والدّرك اعتبارا بالحدور،
ولهذا قيل:

درجات الجنة، ودَرَكَات النار، ولتصوّر الحدور في النار سمّيت هاوية، وقال تعالى: ﴿إِنَّ
الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ ، والدّرك^٤ أقصى قعر البحر.

ويقال للجل الذي يوصل به حبلآخر ليدرك الماء دَرَكَ، ولما يلحق الإنسان من تبعة دَرَكَ^٥

^١ حاشية المحقق على المفردات: هذا عجز بيت، وشطره:

ألم تر أنّ الله أعطاك سورة

وهو للناطقة الذّيباني في ديوانه ص ١٨.

^٢ حاشية المحقق على المفردات: هذا شطر بيت، وعجزه:

وأمكنه وقع مردى خشب

وهو لعنّة في ديوانه ص ٣٢ والمجمل ٣٥٦/٢، ونظام الغريب ص ٢٢٢.

^٣ حاشية المحقق على مجاز القرآن: «ويقال ... أصل به»: انظر الطبري ٢١٧/٥.

^٤ حاشية المحقق على المفردات: بفتح الراء، وهو أشهر، وتسكينها. القاموس.

^٥ حاشية المحقق على المفردات: الدّرك: التبعة، يسكن ويحرّك، يقال: ما لحقك من درك فعلي خلاصه. انظر: اللسان (درك) .

كالدرك في البيع^١

ابن الهائم
في الدرك^٢ الأسفل من النار دركات، أي طبقات بعضها دون بعض، قال ابن مسعود:
«الدرك الأسفل توايت من حديد مبهمة عليهم» أي لا أبواب لها [زه] أي والمنافق في أسفلها
دركا. وقيل: هو عبارة عن التفاوت، أي ليسوا بمتساوين.
«الدرك»... المنزل، والطبق.

وَأَخْلَصُوا

السطر ١٢ · الآية ١٤٦

(مادة خلص) وقال:

«وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ»، وهو كالأول

دِينَهُمْ

السطر ١٣ · الآية ١٤٦

(مادة دين) «وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ»، وقوله تعالى: يا أَهْلَ

أحاديث التفسير

الآية ١٤٥

(البخاري (٤٦٠٢))

عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «كُنَّا فِي حَلَقَةِ عَبْدِ اللَّهِ، بَحَاءَ حَذِيفَةَ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٌ مِنْكُمْ، قَالَ الْأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حَذِيفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمَانِي بِالْحَصَا، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ حَذِيفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ صَحِيحِكَ، وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ، لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

الحكم

الدرر السنية — البخاري، صحيح البخاري (٤٦٠٢): [صحيح]

فوائد وتعليقات

^١ حاشية المحقق على المفردات: ومنه: ضمان الدرك في عهدة البيع.

^٢ حاشية المحقق على التبيان لابن الهائم: الدرك بفتح الدال وسكون الراء ويفتحهما (اللسان- درك) وقرأ بفتح الراء من العشرة: أبو عمرو وابن كثير ونافع وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب وعاصم في رواية البرجي والأعشى، وقرأ الباقر بسكون الراء (المبسوط ١٥٩) .